



جامعة محمد بوضياف- المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



محاضرات في تاريخ النظم القانونية

محاضرات موجهة لطلبة السنة الأولى جذع مشترك، تخصص حقوق



اعداد الدكتور: عطوي خالد

السنة الجامعية: 2020/2019

مقدمة:

إن ما يميز القواعد القانونية مقارنة بغيرها من قواعد السلوك الأخرى هو قابليتها للتطور والتعديل لمواكبة التطورات المختلفة التي يعرفها المجتمع في جميع مجالات الحياة، الأمر الذي جعل الدارسين يصفون القواعد القانونية بكونها قواعد سلوك اجتماعية، لكون الحضارات البشرية المختلفة قد ساهمت في مختلف مراحلها المتعاقبة في تطور هذه القواعد القانونية، الأمر الذي جعل دراسة تاريخ النظم القانونية أمراً مفيداً لدارسي القانون، لكونها تمكن الطلبة ومختلف الفئات المهتمة بهذا العلم من معرفة العوامل التي نشأت فيها القواعد القانونية، والبيئة التي تطورت فيها هذه القواعد، لأن فهم القوانين المعاصرة في شكلها الحالي لا يمكن أن يتم دون الرجوع إلى تاريخها في مختلف الحضارات البشرية، لأن القانون كما قال الفقيه الألماني سافيني: "لم يكن وليد يوم واحد أو رأي واحد، بل إنه وليد التاريخ وتداول الأيام والعصور"¹.

علاوة على ما سبق، تجدر الإشارة إلى أن دراسة تاريخ النظم القانونية بصورة شاملة تتطلب من دارس القانون أن يتعرف على مفهوم تاريخ النظم القانونية ومكان، و زمان، وظروف، وأسباب، ووسائل تطورها خلال الحقب والمراحل التاريخية المختلفة، ولهذا السبب استوجبت دراسة هذه الموضوعات التطرق بدايةً لمفهوم النظم القانونية ومراحل تطورها في الحقب التاريخية المختلفة، ثم التعرض بعد ذلك إلى خصوصياتها في النظم الشرقية القديمة في بلاد الرافدين ومصر القديمة، والنظم الغربية القديمة في بلاد الإغريق والرومان، ولهذا السبب اقتضت دراستنا لمقياس تاريخ النظم القانونية التطرق للفصول التالية:

الفصل الأول: نشأة وتطور تاريخ النظم القانونية

الفصل الثاني: النظم القانونية في الحضارات الشرقية القديمة

الفصل الثالث: النظم القانونية في الحضارات الغربية القديمة

¹ عبد الحق مزودي، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الأولى ليسانس، كلية الحقوق، جامعة بلجاجة بوشعيب، عين تموشنت، 2020/2021، ص 01، 02.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

دراسة تاريخ النظم القانونية

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

1- تعريف الطلبة على نشأة النظم القانونية ومدى ارتباطها بوجود الإنسان على الأرض، أو وجود الدولة بمفهومها القانوني الحديث.

2- تعريف الطلبة على أوجه تلاقي وتفارق تاريخ النظم القانونية، بالمفاهيم المشابهة لها، كتاريخ القانون، فلسفة القانون.

3- تعريف الطلبة على أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية

ملخص الدرس:

تشمل الدراسة القانونية دراسة القانون في ماضيه وحاضره ومستقبله، ويطلق على دراسة القانون في حاضره تعبير القانون الوضعي الذي يهتم بدراسة وتحليل القواعد الحاضرة والمطبقة حالياً "Droit Positif"، كما يطلق على دراسة القانون في مستقبله تعبير علم السياسة التشريعية Science "de la législation"، أما دراسة القانون في ماضيه فيطلق عليها تعبير تاريخ القانون "histoire de droit" الذي يدرس القواعد القانونية في مختلف مراحلها، وهذا على خلاف تاريخ النظم القانونية التي تهتم بدراسة القوانين والظروف التي تكونت فيها والأسباب التي أدت إلى تطورها، وعلى هذا الأساس سيتم التطرق في هذا الخصوص إلى ثلاثة محاور أساسية، المحور الأول منها يتمثل في: نشأة النظم القانونية (المطلب الأول)، وتمييزها عن المفاهيم المرتبطة بها والمقاربة لها كمفهوم فلسفة القانون ومفهوم تاريخ القانون (المطلب الثاني)، كما سيتم التطرق في المحور الثالث إلى أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية (المطلب الثالث).

السنة الجامعية: 2019-2020

الفصل الأول: نشأة وتطور تاريخ النظم القانونية

ستتم معالجة أحكام الفصل الأول الموسوم بعنوان نشأة وتطور تاريخ النظم القانونية في مبحثين، نخصص المبحث الأول منهما إلى دراسة تاريخ النظم القانونية من حيث نشأتها وعلاقتها بغيرها من المفاهيم المتصلة والمنفصلة عنها من جهة أولى، وأهميتها من جهة ثانية (المبحث الأول)، كما نخصص المبحث الثاني للتطرق لمراحل تطور النظم القانونية خلال مرحلة الانتقام الفردي، أو مرحلتى التقاليد الدينية و التقاليد العرفية، أو خلال المرحلة الأخيرة المتمثلة في مرحلة التدوين (المبحث الثاني).

المبحث الأول: دراسة تاريخ النظم القانونية

تشمل الدراسة القانونية دراسة القانون في ماضيه وحاضره ومستقبله، ويطلق على دراسة القانون في حاضره تعبير القانون الوضعي الذي يهتم بدراسة وتحليل القواعد الحاضرة والمطبقة حالياً، كما يطلق على دراسة القانون في مستقبله تعبير علم السياسة التشريعية، أما دراسة القانون في ماضيه فيطلق عليها تعبير تاريخ القانون¹، المفهوم الذي يدرس في مضامينه القواعد القانونية في مختلف مراحلها²، الأمر الذي يجعل دراسة تاريخ القانون تقتصر على معرفة القواعد القانونية ككل منفصل في مختلف العصور³، وهذا على خلاف تاريخ النظم القانونية التي تهتم بدراسة القواعد القانونية، وكذا الظروف التي تكونت فيها، والأسباب التي أدت إلى تطورها، والنتائج التي ترتبت عليها⁴، الأمر الذي جعل الأستاذ حسين عمروش يعرف تاريخ النظم القانونية بأنها: "علم يرتكز على تتبع أصول نشأة المدنية القانونية، ومصادرها، ومراحل تطورها، وعلاقات التأثير والتأثر مع النظم المشابهة أو المختلفة زمنياً ومكانياً، وهذا الأمر يتطلب الإحاطة وفق تتبع مسارها المتجدد في سياقها التاريخي، وتحليل مضامين مختلف الشرائع التي سادت، والتي مازالت آثارها قائمة وبصمتها متجذرة في محتوى العديد من أحكام التشريعات الحالية، مع التأكيد على المساهمة الواضحة لكل شريعة سادت في العالم القديم في الصقل التراكمي لهيكلية المنظومة القانونية الإنسانية"⁵.

و غير بعيد عن الدراسات التي عالجت مواضيع فلسفة القانون، وتاريخ القانون ارتبطت دراسات تاريخ النظم القانونية هي الأخرى بالقانون في الماضي أو الحاضر، كما ارتبطت بوجود الإنسان على الأرض، وعلى هذا الأساس سيتم التطرق في هذا الخصوص إلى ثلاثة محاور أساسية، المحور الأول

¹ صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 11.

² نزار حسن، تاريخ القانون والقانون الروماني، منشورات جامعة حلب، سوريا، 2005، ص 17.

³ منذر الفضل، تاريخ القانون ط 2، مكتبة دار الثقافة، عمان، الأردن، 1998، ص 03 وما بعدها.

⁴ عبد الحق مزردى، المرجع السابق، ص 04.

⁵ الحسين عمروش، تاريخ النظم القانونية، محاضرات لملقاء على طلبة السنة الأولى جذع مشترك، جامعة يحي فارس المدينة، 2021، ص 02.

منها يتمثل في: نشأة النظم القانونية (المطلب الأول)، المحور الثاني يتمثل في تمييز تاريخ النظم القانونية عن المفاهيم المرتبطة بها والمقاربة لها كمفهوم فلسفة القانون ومفهوم تاريخ القانون (المطلب الثاني)، أما المحور الثالث فيتمثل في أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية (المطلب الثالث).

المطلب الأول: نشأة النظم القانونية

إن البحث في نشأة النظم القانونية تدعوا للسؤال عن مدى ارتباط القانون في نشأته، بوجود الإنسان على الأرض أو بوجود الدولة بمفهومها الحديث الذي تبنته معاهدة واستفاليا المبرمة عام 1648 ؟

إن الإجابة عن السؤال السابق الإشارة له في الفقرة أعلاه يقتضي منا التطرق إلى ثلاثة أفكار أساسية هي: تاريخ وجود الإنسان على الأرض (الفرع الأول)، ارتباط نشأة النظم القانونية بوجود الجماعات الانسانية (الفرع الثاني)، مدى التلازم بين وجود القانون ووجود الدولة (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تاريخ وجود الإنسان على الأرض

إن ظاهرة البحث عن ماضي الإنسان وإرادة تسجيل وقائع الحاضر الإنساني، ظاهرة شبه غريزية متأصلة في الإنسان منذ أن وجد، وفي هذا الإطار ذهبت الدراسات التاريخية إلى أن الإنسان قد عرف في حقبة الحياة الحديثة في عصور ما قبل التاريخ التي تعود بنا إلى الفترة التي تسبق اكتشاف الإنسان للكتابة¹، لأن عصور ما قبل التاريخ تنقسم بدورها إلى ثلاثة حقب مختلفة هي: حقبة الحياة القديمة (الباليوزوي) أو كما تسمى بالعصر الحجري القديم²، حقبة الحياة الوسطى (الميزوزوي) أو كما تسمى بالعصر الحجري الوسيط³، حقبة الحياة الحديثة (النيوزوي)، أو كما تسمى بالعصر الحجري الحديث⁴ (أولاً). كما تم تقسيم التاريخ المكتوب- الذي يعود بنا إلى الفترة الممتدة من 3000 إلى 5000 سنة قبل الميلاد - إلى ثلاثة عصور رئيسية هي: عصر التاريخ القديم، التاريخ الوسيط، التاريخ الحديث والمعاصر (ثانياً).

أولاً: النشوء التاريخي للمجتمع البشري في عصور ما قبل التاريخ

سيتضمن هذا البند مراحل تطور المجتمع البشري في عصور ما قبل التاريخ، أو في العصر الحجري الذي يتضمن ثلاثة مراحل، أولها العصر الحجري القديم الذي عاش فيه الإنسان متنقلاً، يتغذى على

¹ فاضلي إدريس، المدخل إلى تاريخ النظم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 21.

² تمتد من 500 مليون سنة إلى 225 مليون سنة مضت وهي تشمل جملة من العصور هي: الأوردفيشي، السيلوري، الديفوني، الكربوني، البرمي.

³ تمتد من 225 مليون سنة إلى 70 مليون سنة مضت وهي تشمل جملة من العصور هي: الترياسي، الجوراسي، الكريتاسي.

⁴ تمتد من 70 مليون سنة إلى تاريخ اكتشاف الكتابة وهي تشمل جملة من العصور هي: أيوسين "فجر التاريخ"، أوليجوسين، ميوسين، البليوسين، بليستوسين.

ما يجمع من جذور الأعشاب وثمار الغابات، وعلى ما يحصل عليه من لحوم الحيوانات الضعيفة التي يقوى على صيدها، أو مما خلفته الحيوانات الكاسرة من بقايا فرائسها. وقد استطاع في هذا الزمن اكتشاف النار لكي يتدفأ بنارها ويستضيئ بنورها، ويستعين بها في طرد الحيوانات من داخل المغاور والكهوف التي كان يأوي إليها، ومنعها من الاقتراب منها. وقد اتخذ الإنسان في هذا العصر من الحجارة والعظام- دون تهذيب منها أو بهذيب بسيط- أدوات يستعملها في حاجاته البسيطة¹. وهذا هو الأمر الذي دفع العلماء إلى تسمية هذا العصر بعصر الوحشية أو البدائية أو عصر التقاط الأقوات التي تجود بها الطبيعة البرية من ثمار أو البحرية من صيد للأسماك². أما المرحلة الثانية من العصر الحجري فهي العصر الحجري الوسيط الذي زاد فيه نمو دماغ الإنسان وارتقى إدراكه فأخذ في تهذيب الأحجار الصلبة صانعا منها ما يحتاجه من أدوات، كما صنع من الصلصال أوعية، واتخذ من لحاء الأشجار حبالا جعل منها فخاخا وشباكًا، وأخذ في تدجين بعض الحيوانات، كما أضحي للجماعة خلاله قطعانا من الماشية تجوب بها بحثا عن المرعى. أما في العصر الحجري الحديث فقد اكتمل نمو الإنسان، فشق الأرض وزرعها، واكتشف المعادن فصنع الفأس والمحراث واختار الإقامة فيها بجوار الأنهار لري الأرض وسقاية زرعها، فنشأت نتيجة لذلك المدن القديمة التي شكلت القاعدة للحضارات الأولى³.

ثانيا: تطور المجتمع بعد اكتشاف الكتابة

بعد اكتشاف الإنسان للكتابة في مرحلة فجر التاريخ، عرف المجتمع في تطوراته التاريخية المختلفة ثلاثة عصور رئيسة هي:

عصر التاريخ القديم: يمتد هذا العصر من اكتشاف الإنسان للكتابة إلى غاية قيام الإمبراطور الروماني تيودوز الأول بتقسيم الإمبراطورية الرومانية عام 395 ميلادي إلى إمبراطوريتين، شرقية وغربية. **عصر التاريخ الوسيط:** يمتد هذا العصر من القرن الرابع ميلادي إلى القرن الخامس عشر ميلادي، وفيها عرف المجتمع المسيحي تدهورا كبيرا على جل المستويات، كما عرف فيه المجتمع الإسلامي ازدهارا كبيرا في النواحي الفكرية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية.

عصر التاريخ الحديث والمعاصر: لقد أشار البعض قد إلى أن بداية التاريخ الحديث قد بدأت منذ خروج المسلمين من الأندلس سنة 1492م، كما أشار البعض الآخر إلى أن بداية هذا التاريخ تمتد منذ دخول العثمانيين إلى شمال إفريقيا سنة 1516م.

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، تاريخ القانون، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 01، عمان، الأردن، 1998، ص 14.

² زهدي يكن، تاريخ القانون، ط 2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، بدلا سنة طبع، ص 31.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 15.

الفرع الثاني: ارتباط نشأة النظم القانونية بوجود الجماعات الانسانية

ليس صحيحا أن نفترض أن الإنسان في الجماعة الانسانية الأولى، كان متوحشا ثم تطور إنسانا، ثم نبني على ذلك القول بأنه لما كان الإنسان متوحشا، كانت حالة الإباحة الجنسية حالة تلازم الحيوان، فمن ثمة لم يعرف الإنسان الأول قانونا ينظم حياته. والواقع أن الإنسان العاقل حينما ينظر إلى نفسه ويتأمل ما حوله، يجد أن الله عزوجل جعل لكل شيء قانون يحكمه، امثالاً لقوله تعالى في سورة النمل: " صنع الله الذي اتقن كل شيء"¹، فالقانون الطبيعي الذي يتكلم عنه الفلاسفة، لم يخلق نفسه بنفسه، فالنظام القانوني الأول هو علاقة الإنسان بربه ثم بأسرته بعد استخلافه في الأرض²، فقد دل على ذلك قوله تعالى في سورة البقرة: " وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون"³، كما قال تعالى أيضا في سورة الأعراف: " يا بني آدم إما يأتينكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي فمن اتقى و أصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون"⁴، وقوله أيضا في الآية 03 من سورة الإنسان: " أن هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا"⁵.

إن السور القرآنية المذكورة في الفقرة أعلاه، تبين أن الإنسان لما خلقه الله عزوجل جعل له قواعد تحكم سلوكه وتوفق بين مصالحه ومصالح الآخرين، فهذه القواعد الملزمة هي التي تنظم سلوك الأشخاص في المجتمع وهي ما أصطلح على تسميتها بالقانون، الذي ظهر بظهور الإنسان على الأرض⁶. فالقانون بمعناه المعروف لدينا الآن، لم يظهر في العصور الأولى من تاريخ البشرية، لكن ذلك لا يعني أن تلك الجماعات البشرية كانت تتمتع بحرية مطلقة ودون أية قيود قانونية، فالقانون في أولى مظاهره بدأ مع ظهور الإنسان على الأرض، لكن القانون في المراحل البدائية لم يكن له كيان محسوس، ولم يكن له شخص معين ينسب إليه، ولكنه كان مجرد شعور كامن في النفس بضرورة مراعاة حقوق وواجبات الآخرين⁷.

¹ سورة النمل، الآية 88.

² صالح فركوس، تاريخ النظم القانونية والإسلامية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2001، ص 09.

³ سورة البقرة، الآية 30.

⁴ سورة الأعراف، الآية 35.

⁵ سورة الإنسان، الآية 03.

⁶ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 10.

⁷ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 26.

الفرع الثالث: مدى التلازم بين فكرة القانون ووجود الدولة

ثار التساؤل عن مدى التلازم بين فكرة القانون ووجود الدولة، وقد ذهب بعض الباحثين إلى أنه من العبث البحث عن قواعد قانونية في العصور التي سبقت ظهور الدولة، وواقع الأمر أن استقرار التاريخ يدلنا على أنه لا يوجد تلازم بين وجود القانون ووجود الدولة وان كانت توجد صلة قوية بينهما لأنه من وظائف الدولة الأساسية حفظ النظام والحفاظ على المصالح الأفراد في المجتمع وفق نظام قانوني يخضع له الجميع. فمن الثابت تاريخاً أن القانون قد ظهر قبل ظهور الدولة بزمان طويل، ذلك أن الإنسان بطبيعته حيوان اجتماعي ونظامي في نفس الوقت فهو لا يعيش إلا في مجتمع وهو بغريزته يشعر أن المجتمع لا يستقيم أمره إلا إذا ساد نوع من النظام، وهذه الغريزة تدفعه إلى خلق يضبط الناس سلوكهم على غرارها طوعاً أو كرها سواء في ذلك المجتمع الذي وصل إلى مرحلة الدولة أو المجتمع البدائي الذي لم يصل إليها وعاش في ظل الأسرة أو العشيرة أو الإقطاعية أو المدينة بالمعنى السياسي¹.

غاية الأمر أن هذه القواعد تأخذ في المجتمع الذي وصل إلى مرحلة الدولة شكل القواعد الآمرة و تقوم السلطة العامة في الدولة بسن التشريعات اللازمة لحفظ النظام في المجتمع وضمان استقراره وتقدمه، أما في المجتمع الذي لم يصل إلى مرحلة الدولة فأننا نجد مجموعة من قواعد السلوك نشأت بطريقة غريزية تشعر الإنسان بغريزته، وتوجد سلطة لها حق السيادة وجبر الناس على احترام هذه التقاليد، وترتكز هذه السلطة عادة على أرباب الأسر وشيوخ القبيلة².

المطلب الثاني: علاقة تاريخ النظم القانونية بالمفاهيم المرتبطة به

ترتبط دراسة تاريخ النظم القانونية بالعديد من المفاهيم المرتبطة بها كمفهوم فلسفة القانون ومفهوم تاريخ القانون، ولهذا السبب كان لزاماً علينا تحديد العلاقة القائمة بين القائمة بين تاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية (الفرع الأول) وكذا العلاقة القائمة بين فلسفة القانون وتاريخ النظم القانونية (الفرع الثاني)

الفرع الأول: علاقة تاريخ القانون بتاريخ النظم القانونية

رغم اختلاف مفهوم تاريخ القانون عن مفهوم تاريخ النظم القانونية من حيث موضوع وهدف كل منهما من جهة (أولاً)، وكذا الزمن الذي يدرس فيه القانون في كل واحد منهما من جهة ثانية (ثانياً)، إلا أنهما يرتبطان في نفس مجال الدراسة (ثالثاً).

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 07.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 08.

أولاً: تمييز تاريخ القانون عن تاريخ النظم القانونية من حيث موضوعهما وهدفهما

تاريخ القانون فهو ذلك التاريخ الذي يركز على دراسة مصادر القاعدة القانونية أو دراسة ما يسمى بالتاريخ الخارجي للقانون على أساس المصادر المختلفة التي أسهمت في خلق القاعدة القانونية، كالدين والعرف والتشريع والقضاء والدور الذي يقوم به كل مصدر منها في العصور المختلفة¹، الأمر الذي جعل أحد الدارسين يقول بأن تاريخ القانون يهتم بمعرفة مصادر القواعد القانونية ككل منفصل بغض النظر عن العوامل التي أثرت فيها أو تلك التي أدت إلى تطورها²، أما دراسة تاريخ النظم القانونية فقد قال في شأنها حسن صوفي أبو طالب بأنها تبحث في تاريخ النظم القانونية بحد ذاتها بغض النظر عن مصدرها سواء كان ذلك في نظم القانون العام أو القانون الخاص، الأمر الذي جعل دراستها لا تقتصر على مجرد اثبات التطورات التي مرت بها القواعد القانونية خلال العصور المختلفة، بل تهدف أيضا إلى بيان الأسباب الاجتماعية والاقتصادية التي أدت إلى هذا التطور وما ترتب عليه من نتائج³، ومرد هذه الدراسة راجع لكون القانون في الحقيقة هو انعكاس لظروف اجتماعية وسياسية واقتصادية مختلفة باختلاف الأزمنة والأمكنة⁴، ولهذا كان الغرض من دراسة تاريخ النظم القانونية هو معرفة الماضي والاستفادة منه لخدمة الحاضر ورسم صورة المستقبل⁵.

ثانياً: زمن دراسة القانون في تاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية

يعتبر مصطلح تاريخ النظم القانونية أشمل من مصطلح تاريخ القانون، فهذا الأخير يهتم بدراسة النظم القانونية ومصادرها المختلفة في جميع المراحل التاريخية باستثناء المرحلة الحالية التي يتم فيها دراسة القانون الوضعي، أما تاريخ النظم القانونية فهو تاريخ يتعرض بالدراسة والتحليل إلى القاعدة القانونية وعلاقتها بالنظم الاقتصادية والاجتماعية وكذا تأثرها بهذه العوامل عبر المراحل التاريخية المختلفة⁶. وهنا تجدر الإشارة إلى أن دراسة تاريخ القانون تنتهي حيث تبدأ دراسة القانون الوضعي الذي يهتم بدراسة وتحليل القواعد الحاضرة والمطبقة حالياً، أما دراسة تاريخ النظم القانونية فهي دراسة تهتم بدراسة النظم القانونية والمصادر التي استقيت منها هذه النظم حتى وصلت إلى شكلها الحاضر، فدراسة تاريخ النظم القانونية هي دراسة تهدف إلى الوقوف على حقيقة القواعد القانونية

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 12.

² منذر الفضل، المرجع السابق، ص 03 وما بعدها.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 13.

⁴ منذر الفضل، المرجع السابق، ص 03 وما بعدها.

⁵ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 06.

⁶ هشام بن ورزق، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لين دباغين سطيف 02، 2014، ص 02.

والكشف عن مضمونها الحالي الذي أملاه التطور التاريخي. وهذا ما جعل دراسة تاريخ القانون تركز على دراسة القانون في الماضي من خلال تطوره في العصور المختلفة، أما دراسة تاريخ النظم القانونية فأنها تركز على دراسة تاريخ النظم القانونية في الماضي؛ باعتبار أن هذه النظم القانونية لها امتدادات وجذور في الماضي، كما تركز دراسة تاريخ النظم القانونية على دراسة هذه النظم في الوقت الراهن لأن النظم القانونية الحالية ما هي إلا تطور مباشر أو غير مباشر للنظم القانونية التي سبقتها.

ثالثاً: اتحاد تاريخ القانون بتاريخ النظم القانونية في مجال الدراسة

يرتبط تاريخ النظم القانونية بتاريخ القانون، لاتحادهما في نفس مجال الدراسة، وهو الدراسة التاريخية للقانون¹، وذلك من خلال البحث الاجتماعي التاريخي للقانون في دراسات تاريخ النظم القانونية، أو من خلال البحث الشكلي للقانون في دراسات تاريخ القانون التي تركز على المصادر الشكلية للقاعدة القانونية.

الفرع الثاني: علاقة فلسفة القانون بتاريخ النظم القانونية

لقد اختلف الشراح في بيان المقصود بفلسفة القانون، فقد عرفها أحد الباحثين بأنها العلم الذي يعالج المبادئ الأولية للقانون، كما عرفها البعض الأخر بأنها الدراسة النقدية لمجموعة المبادئ والأسس التي ترتكز عليها النظم القانونية المختلفة، كما ذهب البعض الأخر إلى أن فلسفة القانون تنصب على التساؤل عن: ماهية القانون وأهدافه ووسائله وأساسه².

وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن فلسفة القانون هي فرع من فروع الفلسفة والقانون، فالفلسفة تنظر للقانون على أنه مجموعة القواعد القانونية التي تحكم العلاقات أو تنطبق على الخاضعين لهذه السلطة، وهذا يعني أن القانون في نظر الفلسفة هو مشيئة الدولة³، فالقانون الفرنسي هو فلسفة الدولة الفرنسية من خلال هذا القانون، وهكذا يظهر أن فلسفة القانون هي مجمل الأسس الأولية الكامنة وراء الظاهرة القانونية، لأنه منذ نشأة الفلسفة كانت هناك فلسفة القانون لأنه كان من المستحيل تصور وجود الفلسفة دون أخيمها القانون، لكون أي موضوع تتناوله الفلسفة كان يدعو إلى التفكير في القانون؛ ففلسفة القانون هي المتفكرات التي تدعونا إليها العلاقة بين الفلسفة والقانون. ولهذا دأب الباحثون مثلاً على دراسة فلسفة القانون من خلال تحديدهم أسس وضع القانون، وفي هذا الإطار ظهرت فلسفتهم في ثلاثة أسس مختلفة، الأساس الأول منها تمثل في

¹ الحسين عمروش، المرجع السابق، ص 03.

² فايز محمد حسين محمد، فلسفة القانون ونظرية العدالة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، العدد 02، 2010، ص 1366.

³ فلسفة القانون، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 2019/09/11.

الأساس الوضعي الذي تبنته مدرسة الشرح على المتون ومدرسة أوستن ومدرسة كلسن وغيرها من المدارس التقليدية والحديثة، أما الأساس الثاني فتمثل في الأساس الاجتماعي مثلته مدرسة الفريق دوجي وغيره من فقهاء المدرسة الاجتماعية، أما الأساس الثالث فتمثل في الأساس الطبيعي الذي مثلته مدرسة توماس الأكويني ومدرسة هوغو غروسيوسوس¹.

رغم أن الفلاسفة لا يحبون القانون ولا العاملين فيه، إلا إن المدارس العلمية المشار إليها في الفقرة أعلاه هي حصيلة تاريخ قانوني طويل وغني لا مندوحة عن معرفته إذا توخينا إدراك المواقف المهمة والتمكن من حسن تقديرها، الأمر الذي يبين أن فلسفة القانون هي نتاج قانوني لتاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية. ضف إلى ذلك أن مهام فلسفة القانون هي ذات طابع أكاديمي وتنظيري Spéculative، أي أنها تجهد للإمساك بغاية القانون وجوهره². وهذا هو الأمر الذي يجعل فلسفة القانون تتلاقى مع تاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية اللذان يهدفان إلى الوقوف على حقيقة القواعد القانونية والكشف عن مضمونها الحالي الذي أملاه التطور التاريخي.

المطلب الثالث: أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية

إذا كان الفضل في دراسة تاريخ القانون يعود لجهود المدرسة التاريخية التي ظهرت في ألمانيا في منتصف القرن التاسع عشر (19) على يد العالم الشهير سافيني³، فإن دراسة تاريخ النظم القانونية قد برزت في بداية القرن العشرين (20) بانعقاد المؤتمر الدولي الذي أكد سنة 1900 على أن دراسة تاريخ النظم القانونية من شأنها أن تساهم في الفهم الجيد للقواعد القانونية الراهنة والمستقبلية (الفرع الأول)، وكذا التعرف على الظروف التي نشأت فيها تلك القواعد (الفرع الثاني)، ضف إلى ذلك أن دراسة تاريخ النظم القانونية من شأنها المساهمة في تكوين الملكة القانونية للطلبة والباحثين (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الفهم الجيد للقواعد القانونية الراهنة والمستقبلية

إن دراسة تاريخ النظم القانونية تكشف لنا عن نشأة القانون ومصادر نظمه المختلفة⁴، وهذا ما يجعل هذه الدراسة تكسب الباحثين والطلبة معرفة نشأة القانون ومصادره المختلفة والأسباب

¹ روبرت ألكسي، فلسفة القانون، تعريب كامل فريد السالك، ط2، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013، ص 140-247، إدريس فاضلي، الوجيز في فلسفة القانون، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص

² أمل المرشدي، بحث قانوني قيم عن فلسفة القانون، 18 سبتمبر 2016، الرابط: <https://www.mohamah.net/law>، تاريخ المشاهدة: 11/2019/09.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 11.

⁴ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 07.

الرئيسية التي ساهمت في تطوره بما في ذلك من معرفة المراحل التي مرت بها النظم القانونية، وبالتالي تستطيع أن تجعلهم يربطون حاضر القانون بماضيه وكيفية جعل القاعدة القانونية تتلاءم مع البيئة المراد تطبيقها فيها، لأن التعرف على المراحل التاريخية لتلك النظم القانونية تجعل الدارس يعرف قصد المشرع عند سن تلك القوانين، وهو ما يساعد في استيعاب وفهم التشريعات والنظم القانونية الحديثة التي اعتمد فيها المشرع على من سبقه، لأن المنهجية المتبعة في هذا الشأن تقوم أساساً على دراسة أوجه الشبه والوقوف على مواطن الاختلاف للوصول إلى معرفة مدى التماثل ودرجة الاختلاف ومدى الاستفادة لدى بعض الشرائع اللاحقة من الشرائع التي سبقتها¹.

إن دراسة تاريخ النظم القانونية من شأنها أن تساهم في الفهم الجيد للقواعد القانونية الحاضرة، لأن الفهم الجيد للقواعد الحالية يوجب الرجوع إلى الأصول التاريخية لها وتتبع تطورها، وأن تفسير القانون الوضعي القائم لا يأتي إلا بالرجوع إلى ماضيه، كما أن فهم قوانين المستقبل لا يمكن إلا بالرجوع إلى أحكام القانون الوضعي الحالية، وهذا ما يجعل النظم القانونية السابقة تشكل المصدر التاريخي غير المباشر للقواعد القانونية الحالية، فقوانين الأحوال الشخصية في معظم دول العالم الإسلامي مستمدة من الشريعة الإسلامية، كما أن معظم القواعد القانونية الحالية التي تنتمي إلى مجموعة القوانين الرومانوجرمانية تجد مصدرها الأساسي في القانون الروماني والعادات الألمانية القديمة².

إن الفهم الجيد للقواعد القانونية الراهنة من خلال دراسة تاريخ النظم القانونية يستوجب الإشارة إلى بعض النظم القانونية القديمة التي مازالت أحكامها قائمة في النظم القانونية المعاصرة كنظام التفرقة بين الحق العيني والحق الشخصي الذي يعتبر عماد الدراسات القانونية في الشرائع المأخوذة عن القانون الروماني، كما أن بعض النظم المعاصرة مازالت تحمل في ثناياها آثار العصور القديمة التي قامت على الانتقام الفردي، مثل نظام الدفاع الشرعي، مصادرة الأدوات التي تستخدم في ارتكاب الجريمة حتى ولو كانت مملوكة لغير الجاني، حق الدائن في حبس ما للمدين تحت يده ما من أموال أو الدفع بعدم التنفيذ.....إلخ. ومازالت بعض النظم القانونية مثل الزواج تحمل آثار الدين وتنبع منه رغم انفصال القانون عن الدين في العصر الحديث على خلاف ما كان عليه في الماضي حيث اختلط القانون بالدين والأخلاق³.

¹ التركي باهي، محاضرات تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2016، الرابط:

<https://www.facebook.com/449627405220309/posts/624911864358528>، تاريخ المشاهدة: 10، 09، 2019.

² هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 03، 04.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 11.

الفرع الثاني: التعرف على الظروف التي نشأت فيها القواعد القانونية

تفيد مادة تاريخ النظم في الإطلاع على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية التي نشأت فيها القوانين والمؤثرات التي أدت إلى تحسينها وانتشارها، فالنظم الانسانية في مختلف الميادين تتأثر بالعوامل الداخلية والخارجية، والدراسة التاريخية لكل هذا تسمح بالتعرف على مدى تأثير التشريعات الوطنية بالتشريعات الأجنبية لأن النظم بمختلف ميادينها تتأثر بالنظم الخارجية سواء جاءت من الأخوة أو الأصدقاء، أو من الأعداء أو من الغزاة المحتلين، أو غيرهم من الدول والشعوب التي خدمت النظم في زمن من الأزمان أو في مكان من الأماكن¹، وهذا ما يظهر أن الدراسة التاريخية للنظم القانونية لا تقتصر على البحث فيها من خلال العصور بل تتعداها إلى اكتشاف أسباب تطور القواعد القانونية وحقيقتها، والقواعد القانونية في أي عصر من العصور، ولدى أي شعب من الشعوب، ليست بشكل عام مجرد حدث عرضي أو نزوة من نزوات المشرع، وإنما هي وليدة الظروف التاريخية وثمره التطور الاجتماعي ونتيجة فواعل سياسية، وعوامل اقتصادية، ومعتقدات دينية وأصول فكرية متصلة الحلقات². فلكي نبحت أصل الظواهر القانونية لا بد من الرجوع إلى عصور الإنسان الأولى لنتابع بعدها تطور هذه الظواهر فيما تلا ذلك من زمن، لأن القواعد القانونية ليست وليدة يومها، إنما هي نتيجة تفاعل زمني طويل، وحصيلة متغيرات اقتصادية واجتماعية وإنسانية عبر أزمان بعيدة في عمق التاريخ، فالقواعد القانونية الراهنة لا يمكن تفسيرها أو تبريرها إلا بكونها امتداد للقواعد القانونية التي سادت لدى الأمم السابقة³. وهذا هو الأمر الذي يوضح أن دراسة تاريخ النظم القانونية تشمل الحالات والظروف التي تكونت في ظلها القواعد القانونية، كما تشمل أيضا التطورات المختلفة التي أصابت تلك القواعد خلال العصور المتعاقبة حتى وصلت إلى مرحلتها الحاضرة، وقد أظهرت الأبحاث التاريخية الحديثة مدى التشابه في مراحل تكوين وتطور النظم القانونية، دون الاضطرار إلى الاقتباس عن بعضها البعض، فالنظم قد تتماثل بسبب ظروف عارضة، أو بسبب ظروف اقتصادية واجتماعية وسياسية ودينية متشابهة⁴.

¹ أرزقي العربي أبرباش، مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية القديمة - الإسلامية- الجزائرية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة، الجزائر، 2006، ص 05.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، القاهرة، 1998، ص 06.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 44.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص 05.

الفرع الثالث: تكوين الملكة القانونية للطلبة والباحثين

يقصد بالملكة القانونية قدرة رجل القانون على فهم اللغة القانونية لفظا ومعنا والتعايش فيها والتعامل معها وإدراك وانتقاء ما يمكن منها من ألفاظ عند الحاجة إليها أثناء العمل والتعامل المهني، وهي ضرورة من ضرورات المهنة ووسيلة لا بد منها لإيصال الفكرة عند الحديث مع أصحاب الاختصاص، وانعدامها يؤثر على قدرة الشخص في التعايش مهنيا وعلميا في الأجواء القانونية المحيطة به، وهي تعتمد على قابلية الشخص في التركيز عقليا على ما تحمله الألفاظ القانونية من معاني ظاهرية وتوظيفها توظيفا صحيحا، وهي تختلف باختلاف البيئة القانونية وطبيعة العمل القانوني والقضائي الذي يمارسه صاحبها¹. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن الملكة القانونية تمكن الباحث من التوفيق بين الحفاظ على النظم القائمة ورغبة المجتمع في الاستقرار من جهة والحاجة الملحة إلى التجديد رغبة في التقدم من جهة أخرى².

إن دراسة تاريخ النظم القانونية من شأنها أن تساهم في تكوين الملكة القانونية للطلبة والباحثين، لأن مادة تاريخ النظم تدرس في كل الجامعات والمدارس المتخصصة في المواد القانونية على المستوى العالمي وفي جميع دول العالم في الوقت الحاضر، ولذلك فالطالب الجامعي مكلف بالتحصيل خلال السنوات الأولى من تخصصه، كغيره من الطلبة في بقية دول العالم. لأن مادة تاريخ النظم تنمي التحصيل العلمي والتكوين المعرفي للطلاب المتخصص في الدراسات القانونية، ففائدتها عظيمة جدا سواء في التحصيل أو الإطلاع على التجارب السابقة، وتكسبه ملكة المقارنة بين النظم العالمية عند الحاجة، كما من شأنها أن توسع مدارك الطالب العقلية³.

تعتبر دراسة تاريخ النظم القانونية أداة مفيدة جدا للتثقيف القانوني، حيث تساعد الباحث على الإلمام بمختلف المجتمعات والحضارات واستخلاص مستوياتها الحضارية من خلال شرائعها، على اعتبار أن القانون ظاهرة تؤثر وتتأثر بالعوامل التي تصيب المجتمع، فهذه الدراسة هي دخول لمخبر تجارب الماضي، وفائدة ذلك تحديد الطريق الذي ننتهجه لتحسين القواعد والنظم وتطويرها بمحاكاة تجارب الأمم السابقة⁴.

¹ شبكة القانونيين العرب، تعريف الملكة القانونية، الرابط: <https://www.law-arab.com/2015/07/Legal-Privy-Definition.html> ، تاريخ المشاهدة: 09/ 09/ 2019.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 11.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 05.

⁴ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 04.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

تطور تاريخ النظم القانونية

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي الأسبوعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

الحجم الساعي خلال السداسي: 22 ساعة و 30 دقيقة

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

- 1- تعريف الطلبة على مراحل تطور تاريخ النظم القانونية منذ ظهور الإنسان على الأرض.
- 2- تعريف الطلبة على خصوصيات النظم القانونية في مراحل تطورها المختلفة، المتمثلة في القوة والانتقام الفردي والتقاليد الدينية والتقاليد العرفية والتدوين.
- 3- تحديد أوجه الاختلاف والتشابه الموجودة بين المراحل المختلفة، سواء من حيث مصادر القانون أو موضوعاته القانونية أو أسبابه أو نتائجه وآثاره المختلفة.

ملخص الدرس:

تشمل الدراسة القانونية لتطور تاريخ النظم القانونية في هذا الدرس التعرف على خصوصيات النظم القانونية من حيث مصادرها وموضوعاتها القانونية وأسبابها ونتائجها، سواء خلال مرحلة القوة والانتقام الفردي أو كما تسمى بمرحلة القضاء الخاص (المطلب الأول)، أو خلال مرحلة التقاليد الدينية (المطلب الثاني)، أو خلال مرحلة التقاليد العرفية، التي يسميها البعض بمرحلة الدين والقانون (المطلب الثالث)، أو خلال مرحلة التدوين (المطلب الرابع).

السنة الجامعية: 2019-2020

المبحث الثاني: مراحل تطور تاريخ النظم القانونية

يقترن تاريخ النظم القانونية بتاريخ سير الحضارات الشعبية المختلفة على مر الأزمان¹، لأن مراحل تطور النظم القانونية المختلفة قد تطورت بتطور مراحل نشأة القانون والأشكال التي تشكلت بها القاعدة القانونية حتى اكتملت معالمها وخصائصها، وهذا ما جعل علماء القانون يقسمون مراحل نشأة القانون أو مراحل تطور النظم القانونية إلى أربعة مراحل متتالية: المرحلة الأولى منها تمثلت في مرحلة القضاء الخاص أو القوة والانتقام الفردي الذي يتولاه الفرد بنفسه²، وقد بدأت هذه المرحلة بظهور الإنسان على الأرض واستمرت حتى العصر الحجري الحديث (المطلب الأول)، أما المرحلة الثانية فتمثلت في التقاليد الدينية التي ظلت سائدة في العصر الحجري الحديث ومعظم عصر استعمال المعادن (المطلب الثاني)، أما المرحلة الثالثة فتمثلت في مرحلة التقاليد العرفية التي تميزت بانفصال السلطة الزمنية عن السلطة الروحية مما أدى إلى ظهور العرف كمصدر للقانون (المطلب الثالث)، أما المرحلة الرابعة والأخيرة فتمثلت في مرحلة تدوين القانون التي ظهرت نتيجة اكتشاف الإنسان للكتابة (المطلب الرابع).

المطلب الأول: خصوصية النظم القانونية في مرحلة القوة والانتقام الفردي

لقد امتدت مرحلة القوة والانتقام الفردي منذ ظهور الإنسان على سطح الأرض حتى العصر الحجري الحديث³، أي أنها امتدت إلى الوراء في عصور ما قبل الميلاد منذ حوالي 50 ألف سنة إلى الألف الخامسة قبل الميلاد⁴، وقد تميزت بخصيتين: تمثلت الأولى منهما في اعتقاد الإنسان فيها بدور القوة في انشاء الحقوق وحمايتها (الفرع الأول)، أما الخاصية الثانية فتمثلت في وجود بعض النظم القانونية كنظام الأسرة والحكم والملكية والعقوبات (الفرع الثاني).

¹ لقد اختلف تقسيم العصور باختلاف العلوم، فعلماء الجيولوجيا قد قسموا عصور ما قبل التاريخ إلى عصر الجليد، العصر الحجري القديم، العصر الحجري الحديث، عصر استعمال المعادن، وأخيراً عصر المدنية، أما علماء الاقتصاد فقد قسموا العصور التاريخية بالنظر إلى وسائل الإنتاج المستعملة إلى عصر الوحشية وجمع القوت، عصر الزراعة والرعي (عصر البربرية)، عصر ظهور الصناعة والتجارة والقانون (عصر المدنية)، عصر الصناعة، عصر التكنولوجيا والعولمة. كما قسم علماء التاريخ هذا الأخير إلى مرحلتين مرحلة أولى تمثلت في عصور ما قبل التاريخ أو ما قبل اكتشاف الإنسان للكتابة، ومرحلة ثانية تشمل جملة العصور التاريخية المتمثلة في التاريخ القديم، الوسيط، الحديث والمعاصر. انظر: حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 21-23.

² انتصار أمحمدة محمد أمسيويط، التحول في نظام الإثبات الجنائي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط1، جمهورية مصر العربية، 2018، ص 114.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 23.

⁴ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 10.

الفرع الأول: دور القوة في انشاء الحقوق وحمايتها

لقد شهدت هذه المرحلة أقدم القوانين التي كانت تعتمد بشكل أساسي على الغرائز والمشاعر، لأن الحقوق فيها كانت تكتسب عن طريق القوة والغلبة، وهذا ما جعل القانون يعتمد فيها على ما يشعر به الفرد إزاء الآخرين¹، لأن الإنسان الأول في هذه المرحلة كان يعيش في جماعة تعتمد على جمع القوت والقنص والتقاط الثمار وجمع الأعشاب البرية، ولذلك أطلق عليه بعض الشراح مصطلح المتوحشين أو البدائيين، كما جرى الاعتقاد في هذه المرحلة بأن قوى الطبيعة وسائر الموجودات هي كائنات حية لذاتها- ومن هنا ظهرت العقيدة الدينية في صورة عبادة الروح²، وهذا ما أدى بهم إلى الاعتقاد بأن الانتقام والثأر يوجه إليها كما يوجه إلى الإنسان تماما، كما اعتقد الإنسان في هذه المرحلة بأن الكون لم يخلق عبثا بل خلق لخدمة الإنسان، ولذلك تصور هذا الإنسان أنه بمقدوره إخضاع الظواهر الطبيعية لمشيئته إذا ما خرجت عن النظام المألوف، ولذلك اعتمد على السحر والتعاويد وعبادة قوى الطبيعة مثل الشمس والقمر³.

الفرع الثاني: مظاهر النظم القانونية في مرحلة الانتقام الفردي

تتجلى مظاهر النظم القانونية في مرحلة الانتقام الفردي في: نظام الأسرة (أولا)، نظام الملكية (ثانيا)، نظام الحكم (ثالثا)، نظام العقوبات (رابعا).

أولا: نظام الأسرة في مرحلة الانتقام الفردي

لقد عرفت الجماعات البدائية العديد من التقاليد في تحديد علاقة الرجل بالمرأة، بعضها يقترب من بقايا الإباحية الجنسية وبعضها الأخر يقترب من صور الزواج العرفي الذي تعرفه الشعوب المتحضرة، كما عرف الإنسان البدائي زواج التراضي الذي يستأثر فيه الرجل بامرأة واحدة، كما عرف نظام تعدد الزوجات الذي كان سائدا إلى جانب نظام الزواج الفردي باعتباره النظام السائد طيلة هذه المرحلة⁴.

علاوة على زواج المتعة، عرف الإنسان البدائي زواج الخطف أو الأسر، لأن التراضي كان يقتصر في بعض الأحيان على رضا أقارب الزوجين، لذلك كان الرجل يبذل جهده للحصول على موافقة أقارب

¹ مهند وليد الحداد، خالد وليد الحداد، المدخل لدراسة علم القانون، نظرية الدولة، نظرية القانون، نظرية الحق، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2008، ص 131.

² فاضلي إدريس، المدخل إلى تاريخ النظم، المرجع السابق، ص 29.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 27-33.

⁴ محمد الطاهر بلمهوب، مطبوعة الدعم البيداغوجي في مقياس الحماية القانونية للأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة، 2019، ص 06.

الزوجة بتقديم الهدايا لهم، ولكن مع انتشار الزراعة البدائية تقصلت حالات الزواج بالخطف وزواج الشغار الشاغر من المهر الذي يقوم بمبادلة امرأة مقابل امرأة أخرى، وحل محلها زواج التراضي¹. كما تعددت في مرحلة الانتقام الفردي موانع الزواج، فبعض الجماعات منعت زواج الأقارب كلية أو لدرجة معينة، لكن بعض الجماعات لم تضيق من دائرة المنع فوصل بها الحال إلى إباحة زواج الأخ من أخته، وفي آثار الزواج نسبت بعض الجماعات الأولاد لهم، فاستتبعت تبعاً لذلك سيادة المرأة على الرجل في الجماعات التي تأخذ بنظام الأسرة الأمية، كما نسبت بعض الجماعات الأولاد لأبيهم؛ ولهذا كانت مكانة الرجل تحتل الصدارة لأنه علاوة على نظام الأسرة الأبوية تحددت مكانة الرجل بقوته وقدرته على حمل السلاح، أما عن انحلال الزواج بالطلاق فقد قررت بعض الجماعات هذا الحق للرجل وحده، كما قررت بعض الجماعات الأخرى هذا الحق للزوجين معاً. وفيما يخص الإرث تجدر الإشارة إلى أنه كان يتبع عمود النسب من جهة الأم باعتبار أن الولد يرث أمه وخاله لا أباه وعمه، أما في الأسرة الأبوية فإن الولد يرث أباه وعمه، وعلى كل حال فإن الأموال المملوكة ملكية فردية كانت قليلة جداً، ولذلك كانت تدفن مع الميت أو تحرق مع جثته².

ثانياً: نظام الملكية في مرحلة الانتقام الفردي

لم تكن فكرة الملكية في مرحلة القوة والانتقام الفردي مماثلة لمفهومها الحالي والمعاصر، حيث كانت الملكية الفردية أو الخاصة للأرض غير معروفة تماماً، وبالتالي لم يكن متصوراً موضوع انتقال الملكية من شخص لآخر، الأمر الذي يدل على أن الإنسان البدائي لم يعرف نظام الملكية الفردية، بل كان يعرف فقط نظام الملكية الجماعية التي كانت تتجسد في ملكية الأرض التي كانت تعود للجماعة "القبيلة" على سبيل الشيوخ. وما دل على ذلك هو فكرة ملكية الأسرة التي لم تظهر إلا في وقت متأخر حينما اهتدى الإنسان للزراعة. كما يوجد في مرحلة الانتقام الفردي خلط بين الملكية والحياسة نتيجة الظروف الاقتصادية السائدة آنذاك، الأمر الذي أدى إلى حصر بعض المنقولات في بعض أدوات الصيد والطعام والزينة والأسلحة، ولذلك كانت فكرة التبادل هي المعروفة في انتقال حياسة هذه المنقولات³.

ثالثاً: نظام الحكم في مرحلة الانتقام الفردي

رغم أن مرحلة الانتقام الفردي لم تعرف ظهور الدولة بسبب اعتماد أفرادها على الترحال والانتقال، إلا أن ملامح نظام الحكم في هذه المرحلة قد تجلت في عدة صور منها انتظام الأفراد في

¹ محمد الطاهر بلمهوب، المرجع السابق، ص 06.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 36.

³ محمود حميدان قديد، التخطيط الحضري، مركز الكتاب الأكاديمي، 2015، ص 59.

جماعات منعزلة عن بعضها البعض برابطة القرابة من جهة الأب أو الأم، مشكلة ما يطلق على تسميته بالقبيلة التي تتشكل من مجموعة من الجماعات، التي ترتبط فيما بينها بروابط القرابة أو العبادة أو التضامن لمواجهة غيرها من القبائل أو للمواجهة القائمة بين أبناء الجماعة الواحدة في مواجهة غيرها من الجماعات داخل القبيلة¹.

تتجلى الصورة الثانية لنظام الحكم في هذه المرحلة أيضا في سلطة الأمر والنهي المعقودة لرب الأسرة أو زعيم القبيلة فيخضع لها كل ما يتصل بالجماعة من ممتلكات وأرواح بما في ذلك الزوجات والأفراد، والأرقاء والنزلاء اللاجئين². كما تتجلى الصورة الثالثة في النظام السائد بين أفراد الجماعة وهو المساواة التامة بين أفرادها، وسلطات شيوخ الجماعة التي تظهر في أوقات السلم في توزيع العمل بين الأفراد واختيار أماكن الهجرة والإقامة وحفظ النظام داخل الجماعة وعقاب الخارجين على تقاليدها، وفي حالة الحرب ينفرد شخص واحد بالسلطة داخل الجماعة ويحصل شيوخ الجماعة أو رئيسها على بعض المزايا منها الحصول على نصيب أكبر من الغنائم أو بعض الهدايا في المناسبات³.

رابعاً: نظام العقوبات في مرحلة الانتقام الفردي

تميز نظام العقوبات في مرحلة الانتقام الفردي بجملة من الخصائص هي:

1: توقيع الانتقام الفردي في حالة الجرائم الخاصة التي تقع بين أفراد الجماعة الواحدة لذلك أعطى نظام العقوبات للفرد المعتدى عليه في هذه المرحلة الحق في أن يوقع العقاب بنفسه أو بمساعدة أهله وأصدقائه، لكنه لم يعط لقبية أفراد الجماعة هذا الحق، لأنه يتوجب عليهم - حسب هذا النظام- الوقوف موقفاً سلبياً لا يناصرون من خلاله أحداً ضد الآخر⁴، أما في حالة الجرائم العامة التي تتجسد في الخروج عن تقاليد الجماعة فقد أخذ هذا النظام أيضاً بالعديد من صور العقاب كالإعدام والنفي وإتلاف أحد أعضاء الجسم كفقء العين أو قطع اللسان أو اعتبار الزواج من غير أعضاء الجماعة زناً محرماً. كما تميز نظام العقوبات في هذه المرحلة بعدم تناسب الانتقام مع العدوان، لذلك كان ضرر الانتقام يفوق ضرر الجريمة⁵.

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 37.

² محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 59.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 37.

⁴ أحمد مفتاح البقالي، رشدي فكار، مؤسسة السجن في المغرب، دار Maṭabi Mithāq، 1979، ص 28، عبد المهيمن بكر سليم، القصد الجنائي في القانون المصري والمقارن، مصطفى البابي الحلبي، 1959، ص 33.

⁵ فواز عباينة، وقف التنفيذ في القانون الجنائي، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016، ص 71، محمود نجيب حسني، علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 1967، ص 42.

2: عدم تمييز نظام العقوبات بين المسائل المدنية والمسائل الجنائية، ولذلك كان كل اعتداء على الحق يمثل جريمة لأنه إهانة لصاحبه، شأنه شأن الاعتداء على الأموال أو الأنفس¹. كما تميزت العقوبات بتطبيق مبدأ التضامن وذوبان شخصية الفرد في شخصية الجماعة، لذلك كان كل اعتداء على عضو من أعضاء الجماعة كأنه اعتداء على الجماعة نفسها، ولذلك تمخض عن هذا التصوير الفطري لحق الفرد، انتقال هذا الحق إلى الجماعة في حالة التعدي عليها، فلم يكن للحق قوام بغير القوة، فهي التي تنشئه وهي التي تحميه، فإذا وقع اعتداء على شخص ينتمي إلى جماعة أخرى فمبدأ التضامن يوجب على أفراد جماعة الجاني مساندته ومظاهرتة ويوجب على أفراد جماعة المجني عليه الانتقام من الجاني وجماعته².

3: حلول التصالح محل القوة في أواخر مرحلة الانتقام الفردي، ومن أهم صور هذا التصالح نذكر: المبارزة، التحكيم، تسليم الجاني، خلع الجاني وطرده من الجماعة، القصاص، الدية.

4: تعدد وسائل الإثبات الجنائي، كتحويل اليمين، الاحتكام إلى المصادفة البحتة مثل مراقبة حركات بعض الحشرات واتجاه الطيور، الالتجاء إلى المحنة القاسية مع اعتبار الفرد بريئاً في حالة النجاة منها.

المطلب الثاني: خصوصية النظم القانونية في مرحلة التقاليد الدينية

لقد تميزت مرحلة التقاليد الدينية- التي ظلت سائدة في العصر الحجري الحديث الذي ابتدأ منذ حوالي ثمانية آلاف سنة³، ومعظم عصر استعمال المعادن⁴ الذي بدأ منذ الألف الرابعة قبل الميلاد وانتهى مع فجر التاريخ الميلادي أو العصر الحديث⁵ بتطور المجتمع في النواحي الدينية، الاقتصادية والاجتماعية (الفرع الأول)، الأمر الذي جعل الدين والاقتصاد والمجتمع يساهمون في تطور النظم القانونية، وهذا ما أدى إلى التساؤل عن علاقة الدين بالقانون، وأثر هذه العلاقة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: دور التقاليد الدينية في انشاء الحقوق وحمايتها

مرحلة التقاليد الدينية هي مرحلة طغى فيها الدين أكثر على المجتمعات البشرية، وهذا ما جعل هذه التقاليد تساهم في إنشاء الحقوق وحمايتها⁶ (أولاً)، كما تميزت هذه المرحلة بتطور المجتمع في النواحي الاقتصادية والاجتماعية (ثانياً).

¹ انتصار أحميدة محمد أمسيويط، المرجع السابق، ص 114.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 39

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 13

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 24.

⁵ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 11.

⁶ رمضان غسمون، الحق في محاكمة عادلة من خلال التشريع الوطني الجزائري والتشريع الدولي، دار الألفية للنشر والتوزيع، ط01، قسنطينة، الجزائر، 2010، ص 13، انتصار أحميدة محمد أمسيويط، المرجع السابق، ص 116.

أولاً: ملامح التطور الديني للمجتمع في مرحلة التقاليد الدينية

لقد ارتبط وجود الإنسان في مرحلة التقاليد الدينية بالتعاليم السماوية وبعض المعتقدات الأخرى¹، الأمر الذي جعل الدين بهذا المعنى يصدق على الدين المنزل من عند الله سبحانه وتعالى و المعتقدات الأخرى التي تنسب إلى قوى الطبيعة والأرواح أو بعض الحكماء أو الأبطال... إلخ²، الأمر الذي جعل التقاليد الدينية لا تقتصر فقط على التعاليم السماوية الكبرى والديانات المختلفة فحسب، (1)، بل تمتد لتشمل الظواهر الطبيعية (2)، وعبادة الأسلاف وتأليه الملوك (3)، وعبادة المعابد ومراكز الإشعاع الحضاري (4).

1: عبادة الإنسان للتعاليم السماوية والديانات المختلفة في مرحلة التقاليد الدينية

ظهرت في مرحلة التقاليد الدينية الديانات السماوية الكبرى، لأن الإنسان الأول قبل هبوطه إلى الأرض كان محكوماً بالأحكام الإلهية، كما قال تعالى في الآية 35 من سورة البقرة "وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة، وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين"، وعندما هبط آدم إلى الأرض كان عاقلاً ومدركاً وليس همجي ومتوحش، لذلك قال تعالى في سورة البقرة: "وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضها على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء أن كنتم صادقين". كما أن ظهور الأسرة الأولى كان خاضعاً للقواعد الإلهية، قال تعالى في الآية 38 من سورة البقرة: "قلنا اهبطوا منها جميعاً فإما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون"³، كما لم تقتصر عبادة الإنسان في هذه المرحلة على الديانات السماوية الكبرى، بل شهدت ظهور ديانات أخرى كديانة التوحيد في عهد اخناتون مصر، ديانة مزدك في بابل، البراهمية والبوذية في الهند، وكانفشيوس في الصين، وزيوس لدى الإغريق، وجوبيتر لدى الرومان.

2: عبادة الإنسان للظواهر الطبيعية في مرحلة التقاليد الدينية

إن اعتقاد الإنسان في مرحلة القوة والانتقام الفردي على إجبار الظواهر الطبيعية على الاستجابة لرغباته قد حلت محلها في مرحلة التقاليد الدينية فكرة مضمونها عجز الإنسان عن الوقوف في وجه الظواهر الطبيعية، ولذلك انتهى به الاعتقاد إلى وجود آله أو أكثر خالق لهذا الكون وقادر على كل شيء، لذلك تخلى عن وسائل السحر وقام بدلاً منها بالتماس رضا الآلهة وإقامة الأصنام والتمثيل

¹ بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 06.

² صالح فركوس، المرجع السابق، ص 10.

³ هشام ورزق، المرجع السابق، ص 06، 07.

وتقديم القرابين لها تقريبا منها ولتجنب غضبها، ولذلك نظر إلى الشمس والسحاب والمطر والرياح على أنها آلهة قادرة على كل شيء¹.

3: عبادة الإنسان للأسلاف وتألّمه للملوك في مرحلة التقاليد الدينية

في مرحلة التقاليد الدينية كان الإنسان يقوم بعبادة الأسلاف لاعتقاده بأن روحها تشكل حلقة اتصال بين الآلهة والبشر، ولذلك كان الناس يقدمون لها القرابين لكي تشفع لهم لدى الآلهة، وقد ترتب عن ذلك أن أصبح لكل أسرة وقبيلة عبادتها الخاصة بها في تقديم القرابين لأسلافها من الموتى. كما عرفت هذه المرحلة أيضا عبادة الملوك حال حياتهم بصفتهم وسطاء بين الناس والآلهة، ولذلك أقيمت لهم المعابد التي خصصت لها الكثير من الموارد المالية التي يتولاها الكهنة الذين كانوا يمارسون وظيفتهم تحت إشراف الملوك².

4: عبادة الإنسان للمعابد في مرحلة التقاليد الدينية

لقد شكلت المعابد ومراكز الإشعاع الحضاري فرعا من فروع الديانة، ولذلك كانت الحاجة لرجال الدين ليس فقط في أداء الشعائر الدينية، بل في كل شيء يهم المجتمع، كتعليم الناس القراءة والكتابة أو مداواة المرضى أو مساعدة المحتاجين، لذلك كان لرجال الدين سلطان عظيم في المجتمع. فالحروب لم تعد تنشأ لأسباب اقتصادية أو تقم لأسباب سياسية محضة بل كانت تنشب لنشر ديانة معينة³.

ثانيا: ملامح التطور الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع في مرحلة التقاليد الدينية

لقد شهد العصر الحجري الحديث وبداية عصر استعمال المعادن تطورا اقتصاديا هاما أدى إلى وصفه بأنه انقلاب في تاريخ البشرية، فمنذ الألف العاشرة قبل الميلاد في الشرق والألف الخامسة قبل الميلاد في الغرب اهتدى الإنسان إلى الزراعة وتربية الحيوانات ولهذا كان لها تأثير مباشر على حياته. فالزراعة وتربية الماشية أصبحت المورد الأساسي للرزق. ولذلك نبذ الإنسان حياة الترحال والتنقل و ظهرت صناعة البناء ووحدت بعض القرى واستعمل الإنسان المعادن في صناعة العديد من الأدوات على ما تنتجه الأرض والماشية ولذلك استخدم الإنسان المعادن في صناعة العديد من الأدوات كالمحراث، والسيف، كما ظهرت بعض الصناعات والحرف فظهرت الحدادة والنجارة لصنع الأدوات اللازمة وظهرت المنسوجات وصناعة الفخار ومهد الطرق وعبدها لنقل حاصلات الأرض وانتقال الماشية وشق القنوات وأقام الجسور وهذا ما ساعد الإنسان في هذه المرحلة في إقامة الكثير من المبادلات

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 56.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 56.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 58.

التجارية، لأن الأسر قد حققت الاكتفاء الذاتي ووجد عندها الفائض في الإنتاج، الأمر الذي أدى إلى ظهور بعض الأسواق الموسمية وبعض العملات المعدنية المصنوعة من الحديد أو البرونز أو النحاس¹. وهذا ما أدى بنا إلى القول بأن التطور الاقتصادي للمجتمع قد ظهر في ثلاثة مجالات كبرى هي: الاعتماد على الزراعة، إقامة القرى والمدن، والاعتماد على المبادلات التجارية. لأن الاعتماد على الزراعة قد أدى تلاشي بعض الظواهر كظاهرة وأد البنات، ولذلك أصبح المال والبنون زينة الحياة الدنيا، وهو ما أدى بدوره إلى انتشار ظاهرة تعدد الزوجات وتزايد عدد السكان ونمو أموالهم، مما أدى ببعض إلى الاعتداء على القبائل المجاورة من أجل الحصول على الماشية أو الأرض، ولذلك استخدمت القبائل أسرى الحرب في الزراعة، وضموا لهم النساء والأطفال واتخذوا منهن جوارى أو زوجات². كما أن الاعتماد على الزراعة قد أدى إلى انتقال الزعامة الاقتصادية والحربية للرجل، كما أدى إلى تدني مركز المرأة وانقسام المجتمع إلى طوائف وطبقات من ناحية وظهور روابط الجوار وتناقص العصبية القبلية تاركة مكانها للدولة والأسرة من ناحية ثانية³.

الفرع الثاني: مظاهر تطور القانون في مرحلة التقاليد الدينية

لقد ترتب عن التطور الديني والاقتصادي والاجتماعي الذي عرفه الإنسان في مرحلة التقاليد الدينية تطور واضح في نظم الملكية، الأسرة، العقوبات والحكم (أولاً)، وهذا هو الأمر الذي أدى إلى التساؤل عن أسباب ومراحل وآثار مساهمة الدين في نشأة القانون (ثانياً).

أولاً: صور النظم القانونية في مرحلة التقاليد الدينية

1: خصوصية نظام الملكية في مرحلة التقاليد الدينية

في هذه المرحلة ظهرت أهمية الأرض بعد اكتشاف الإنسان للزراعة والاعتماد عليها كمورد اقتصادي، وبانتظام المجتمع في قبائل حلت ملكية القبيلة محل الملكية الجماعية، واعتبر رئيس القبيلة هو المالك لأرضها يقوم بتوزيعها على الأسر في قبيلته فقط للانتفاع بها دون الأجنبي، مع بقاء ملكية الرقبة لشيخ القبيلة وتخصيص جزء من الأرض للمنفعة العامة. وبعد سيادة نظام الأسرة الأبوية وحلولها محل القبيلة، حلت ملكية الأسرة محل ملكية القبيلة متمثلة في ملكية رب الأسرة باعتباره مسؤولاً عنها، وتحول ملكية الأسرة إلى ملكية خاصة به⁴. كما وجد نوع آخر من الملكية هو ملكية الأرض التي لم تستغل ولم توزع على الأسر، الأمر الذي جعلها ملكية جماعية للجماعة كلها، إلا

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 54-55.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 59.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 60.

⁴ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 63.

إذا قام أحد بتعميرها فإنه يملكها ملكية خاصة شأنها في ذلك المنقولات ذات الطابع الشخصي مثل أدوات الزينة بالنسبة للمرأة¹. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن مرحلة التقاليد الدينية قد شهدت صوراً متعددة من نظم الملكية منها: الملكية الجماعية، الملكية الفردية، الملكية العامة، الملكية الخاصة، ملكية القبيلة، ملكية الأسرة.

2: خصوصية نظام الأسرة في مرحلة التقاليد الدينية

تميز نظام الأسرة بسيادة نظام الأسرة الأبوية وتدني مركز المرأة، وذلك نتيجة الاعتماد على الزراعة والرعي كمصدرين أساسيين للرزق وما يتطلبه من مجهود بدني لا تقوى عليه المرأة بطبيعتها فاستقل الرجل بالزعامة والسيادة، إضافة إلى ظهور عبادة الأسلاف التي جعلت عبء القيام بشعائرها حكراً على الرجل دون المرأة، ومع ذلك أصبح الزواج بالتراضي هو السائد وتبلور مفهوم المهر بشكل أوضح عن طريق تقديم عدد معينة من الماشية بدلاً من الهدايا، وانتشرت ظاهرة تعدد الزوجات، لأن الزراعة والرعي يتطلبان كثرة اليد العاملة، وقد أدى ذلك إلى تطور نظام الإرث فظهرت قواعد انتقال التركة، كتوريث الأبناء الذكور دون الإناث وفي حالة عدم وجود الأبناء الذكور تنتقل التركة إلى الأعمام والأخوال².

3: خصوصية نظام العقوبات في مرحلة التقاليد الدينية

تميز نظام العقوبات في مرحلة التقاليد الدينية ببعض الخصائص منها:
أ: ظهور ملامح نظام الجرائم العامة الماسة بكيان المجتمع، كجرائم الزنا بالمحارم، والخيانة العظمى، والهروب من القتال، التي تختص السلطة العامة بالعقاب عليها، ولا يجوز فيها الإبراء والصلح، إلى جانب الجرائم الخاصة الجرائم الخاصة التي تمس مصالح الأفراد كالقتل والسرقة والجرح، وفيها يجوز للمجني عليه الصلح والإبراء³.

ب: اختلاف العقوبة باختلاف مركز الجاني والمجني عليه، ومن أهم العقوبات التي عرفتها هذه المرحلة نذكر عقوبة الموت وقطع الأعضاء قصاصاً من الفاعل، وتسليم عدد من رؤوس الماشية للمجني عليه⁴. كما تميزت المرحلة بظهور ما يسمى بالمسؤولية الجماعية في ظل انتشار مبدأ التضامن بين أفراد الأسرة الواحدة، فأقارب الجاني يسهمون معه في العقوبة المالية وأقارب المجني عليه يقتسمون معه ما يحصل عليه من تعويض.

¹ محمود حميدان قديد، المرجع نفسه، ص 64.

² محمود حميدان قديد، المرجع نفسه، ص 63.

³ محمود حميدان قديد، المرجع نفسه، ص 64.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 86.

ج: التنظيم القضائي وتنفيذ العقوبة: تجدر الإشارة إلى تنفيذ العقوبة لا يتم إلا بعد صدور حكم قضائي لأن رجال الدين كانوا هم القضاة المختصون لإمامهم بالأحكام والتقاليد الدينية¹، لأنه مع تطور المجتمع صار لرؤساء القبائل اختصاص بتطبيق العقاب في معظم الجرائم بدلا من المجني عليه، فكان تنفيذ العقوبة في الجرائم العامة من اختصاص شيخ القبيلة، وفي الجرائم الخاصة كان تنفيذ العقوبة متروكا للأفراد ولكن السلطة تتدخل في تحديد أماكن التنفيذ والأفراد الذين يتولون التنفيذ².

4: خصوصية نظام الحكم في مرحلة التقاليد الدينية

لقد تميز نظام الحكم في هذه المرحلة بجملة من المميزات هي:

أ: اعتبار القبيلة الوحدة السياسية في المجتمع .

ب: سلطات شيخ القبيلة يمارسها بمساعدة شيوخ العشائر.

ج: حلول الدولة محل القبيلة بسبب ممارسة الإنسان للزراعة واستقراره في الأرض.

د: تناقص سلطة شيوخ القبائل بالتدرج وانتقالها إلى الملوك.

ثانيا: أسباب ومراحل وأثار النشأة الدينية للقانون

سيتم التطرق في هذا البند إلى أسباب (1)، ومراحل (2)، وأثار النشأة الدينية للقانون (3) تبعا

كما يلي:

1: أسباب النشأة الدينية للقانون في مرحلة التقاليد الدينية

أ: خشية المجتمع من غضب الآلهة دفعته للالتجاء لرجال الدين بوصفهم وسطاء بين الناس والآلهة³.

ب: احتكام المجتمع لرجال الدين بسبب مكانتهم من أجل نبذ النزاعات، وقيام هؤلاء الرجال بدور المشرع والقاضي في تنظيم العلاقات بين الناس، مما أضفى عليها نوعا من القدسية التي تستوجب الاحترام، لأن رجال الدين لم يكتفوا بإلزام الناس ببعض طقوس العبادة ونشر الأساطير وتبصير الناس بالمحرمات وما يلحقهم من مثوبة أو عقاب، بل قاموا أيضا بتقرير بعض الجزاءات الحالة ضد المخالفين للتقاليد أو الممتنعين عن تنفيذ أحكامهم، كطرد الجاني وخلعه من نظام الجماعة، طلب الضمانات المالية من المتنازعين على سبيل الرهن أو الكفالة، التنفيذ المباشر على أموال المدين، توثيق الاتفاقات باليمين⁴.

¹ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 65

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 88.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 55.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 60.

ج: حفاظ رجال الدين على سر العشائر واستقرارها في الأرض وتجنبها الانتقام واحترام حقوق الآخرين¹.

2: مراحل تطور القاعدة القانونية في مرحلة التقاليد الدينية

لقد أخذت القاعدة القانونية في هذه المرحلة ثلاثة مراحل متتالية نذكرها على الشكل التالي:

أ: المرحلة الأولى: أصدر فيها رجال الدين الأحكام الإلهية ، لأن هؤلاء الرجال كانوا هم القضاة الذين يصدرون الأحكام القضائية منسوبة للآلهة، وهذا ما جعلهم يجمعون بين السلطات الثلاث التي يقوم عليها النظام القانوني للمجتمع وهي السلطة التشريعية، التنفيذية، القضائية².

ب: المرحلة الثانية: قام فيها رجال الدين بتأسيس أحكامهم القضائية على السوابق القضائية التي صدرت منهم في الحالات المماثلة، لاعتقادهم أنهم ينقلون ما تمليه عليه الآلهة من أحكام، لذلك اعتقدوا أيضا أنهم لا يستطيعون الانحراف بأحكامهم في القضايا المشابهة.

ج: المرحلة الثالثة: تمثلت في نشوء الصيغة القانونية نتيجة تكرار الأحكام المماثلة، فصارت تبعا لذلك أحكاما متوارثة عبر الأجيال تتمتع باحترام، ولها قدسية في نفوس الناس، لأن مصدرها الآلهة التي لا تقهر، والتي يترتب على مخالفتها الجزاء الديني، الأمر الذي جعل القانون تبعا لذلك يتمثل في مجموعة التقاليد الدينية التي اختلط فيها الجزاء القانوني بالجزاء الديني³.

3: آثار النشأة الدينية للقانون

أ: اختلاط قواعد السلوك في المجتمع ببعضها البعض دون تمييز بين الدين والقانون والأخلاق، الأمر الذي جعل التقاليد الدينية لم ترق إلى مستوى التقاليد العرفية لاستمداد قوتها من الدين⁴.

ب: ارتباط الحكم في نشأته بالدين لأن الشعوب القديمة كانت ترد سيادة الشعوب إلى الديانات المختلفة.

ج: ثبات القواعد القانونية ذات الأصل الديني وعدم قابليتها للتعديل إلا عن طريق الديانة ذاتها.

د: بقاء القانون سرا مكنونا في صدور الكهنة أو في سجلاتهم التي وضعوها بعد اكتشاف الكتابة.

هـ: ارتباط الحقوق والواجبات بأوامر الديانة، واعتبار الديانة معيار التفرقة بين المواطن والأجنبي⁵.

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 55.

² محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 61.

³ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 61، 62.

⁴ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 59.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 114.

المطلب الثالث: خصوصية النظم القانونية في مرحلة التقاليد العرفية

يرى بعض الفقهاء أن بعض الشعوب الشرقية كالبابليين والآشوريين قد وصلت إلى هذه المرحلة منذ الألف الرابعة أو الثالثة قبل الميلاد، ووصل إليها اليهود في الألف الثانية قبل الميلاد، أما في الغرب فقد وصل إليها الإغريق والرومان منذ الألف الأولى قبل الميلاد، بينما لم يصل إليها بقية شعوب الغرب كالانجليز والألمان إلا في الألف الأولى بعد الميلاد، ولم يصل إليها العرب إلا بعد ظهور الاسلام الحنيف¹. إن الحديث عن خصوصية النظم القانونية في مرحلة التقاليد العرفية يقتضي منا التطرق إلى الأسباب (الفرع الأول) و الصور (الفرع الثاني)، و النتائج المختلفة التي ترتب عن ظهور العرف كمصدر من مصادر القاعدة القانونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: أسباب ظهور العرف كمصدر للقانون

تمثلت أسباب ظهور العرف كمصدر للقاعدة القانونية في تطور المجتمع في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والدينية (أولا)، الأمر الذي أدى إلى: فقدان الملوك المؤهلين لسلطاتهم تدريجيا لصالح الطبقة الارستقراطية الوسطى بين طبقتي الأحرار والأرقاء (ثانيا)، وانفصال السلطة الزمنية عن السلطة الدينية (ثالثا)، مما نتج عن ذلك ظهور مجموعة من القواعد العرفية (رابعا).

أولا: تطور المجتمع في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والدينية

لقد تميزت هذه المرحلة من عدة نواح فمن الناحية الاقتصادية والاجتماعية انتشرت فكرة التخصص في الإنتاج وتقسيم العمل وتطوير وسائل الزراعة فنشطت بذلك المبادلات التجارية وأقيمت الأسواق الداخلية و الدولية، مما ساعد في ارتفاع معدل نمو السكان بصورة ملحوظة فظهر نتيجة لذلك تغير في تقسيم الطبقات التي يتكون منها المجتمع بظهور طبقة وسطى بين الأحرار والعبيد، فاختلقت الحقوق والواجبات للشخص تبعا للطبقة التي ينتمي إليها. أما التطور الديني فقد بلغت ذروته في هذه المرحلة، إذ ازداد الاهتمام بعبادة الآلهة، كما كان للدين أثر مهم في تطور بعض النظم السياسية والقانونية، كما ظهر هناك صراع بين الكهنة والمدنيين حول القضاء والقانون، لأن كل العلوم والمعارف بما فيها القانون كانت في أيدي رجال الدين².

ثانيا: فقدان الملوك والأشراف لسلطاتهم تدريجيا لصالح الطبقة الارستقراطية

إن التطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي حدثت في المجتمع قد أدت إلى فقدان الملوك والأشراف لسلطاتهم تدريجيا لصالح الطبقة الارستقراطية، فعمل رؤساء العشائر على استعادة

¹ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 66.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 114.

نفوذهم القديم، بالإضافة إلى ذلك وجدت طبقة من ملاك العقارات، حيث كانت الأراضي هي المصدر الحقيقي للثروة، وتكونت من هؤلاء الطبقة الأرستقراطية التي كانت بفضل احتكارها للثروة هي الجهة الوحيدة القادرة على تسديد نفقات الجيش، ونفقات إقامة الشعائر الدينية، وأصبحت بذلك مركز قوي في مواجهة السلطة الملكية، وأخذت تبحث لنفسها عن دور حتى تمكنت من الاستيلاء على مقاليد الحكم¹.

ثالثاً: انفصال السلطة الزمنية عن السلطة الدينية

إن تعسف رجال الدين واضطلاع الطبقة الأرستقراطية بدورها في جميع المجالات، قد أدى إلى انفصال السلطة الزمنية للأشراف عن السلطة الدينية لرجال الدين، حيث اقتصر رجال الدين على ممارسة الشعائر الدينية وتقديم القرابين، أما السلطات القانونية فقد انتقلت للطبقة الأرستقراطية، الأمر الذي أدى إلى فقدان القواعد القانونية انتسابها للآلهة أو إلى الدين بصفة عامة، وأصبح القضاة يختارون من بين أعضاء الطبقة الأرستقراطية "الوسطى"، وكانوا يصدرون أحكامهم بناء على ما تعارف عليه الناس من عادات وتقاليد، الأمر الذي جعل القضاء قضاء دنيوياً بعدما كان قضاء دينياً².

رابعاً: ظهور القواعد العرفية

أن الدور الذي قامت به الطبقة الأرستقراطية في مواجهة عامة الشعب، قد أدى إلى بروز مجموعة من القواعد القانونية التي كانت تستمد قوتها من الرأي العام الذي يمثل الإرادة المشتركة للجماعة، التي كان يحق لها أن تلزم كل من يخرج وينحرف عن تقاليدها بضرورة إتباعها أو إخراجه من دائرتها، فظهرت بذلك القواعد العرفية كمصدر للقاعدة القانونية³، حيث أصبحت لها المكانة الأولى بين مصادر القانون لدى الشعوب الغربية، واحتلت المرتبة المساوية للقوانين ذات الأصل الديني لدى بعض الشعوب الشرقية أو المرتبة الثانية لدى البعض الأخر منها، لأن الديانة في الشرق كانت قد أحاطت بكل أوجه النشاط في المجتمع، لذلك لم يكن من السهل فصل القانون عن الدين، إلا بعد صراع طويل وفي حدود معينة، وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن ظهور العرف قد استتبعه ظهور نفر من المدنيين الذين تخصصوا في شرح العرف، فظهر الفقه كمصدر للقانون واشتد ساعد الدولة فتعددت التشريعات التي تصدر عنها⁴، الأمر الذي جعل بعض الدارسين يوصفون هذه المرحلة باسم "العرف والقانون"⁵.

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 60، انتصار أحميدة محمد أمسيويط، المرجع السابق، ص 119.

² انتصار أحميدة محمد أمسيويط، المرجع نفسه، ص 119.

³ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 66.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 102، ص 114.

⁵ انتصار أحميدة محمد أمسيويط، المرجع السابق، ص 118.

الفرع الثاني: صور النظم القانونية في مرحلة التقاليد العرفية

لقد عرف المجتمع في مرحلة التقاليد العرفية الكثير من النظم القانونية كنظام الأسرة (أولا)، ونظام الملكية والمعاملات (ثانيا)، ونظام الحكم (ثالثا)، ونظام التقاضي (رابعا)، ونظام العقوبات (خامسا).

أولا: نظام الأسرة في مرحلة التقاليد العرفية

إن مرحلة التقاليد العرفية قد أثرت بلا شك في نظام الأسرة الذي قام بتدعيم الأسرة الأبوية، فكانت مسؤولية رب الأسرة تشمل ديون وجرائم الأفراد الخاضعين له سواء كانوا من أولاده أم رقيقه، كما أصبحت سلطة رب الأسرة في ظل هذه المرحلة هي سلطة رعاية وحماية وتأديب واعتراف للأبناء بالذمة المالية المستقلة¹، كما ظل زواج التراضي هو الأصل، غير أن رضا الزوجين أصبح لازما بجانب رضا ذوي السلطة عليهما، كما شهدت هذه المرحلة استمرار في نظام تعدد الزوجات مع أن الزواج الفردي هو الذي أصبح غالبا.

وبجانب نظام الزواج ظهر نظام التسري (معاشرة ملك اليمين) ونظام الحضايا الذي يكون فيه للرجل عدد من السراري أو الحضايا بجانب زوجته أو زوجاته، وفي هذه الحالات ينسب الأولاد إلى أمهاتهم ويعتبرن غير شرعيين، ما لم يدخلهن رب الأسرة في أسرته². وفي نظام الإرث ميزت الشرائع الشرقية الذكر على الأنثى في الميراث، أما الشرائع الغربية فقد ساوت بينهما³، وعلى العموم تجدر الإشارة إلى نظام الإرث قد حدث فيه تطور هام مفاده اشتراك البنات مع الأبناء في التركة، فإذا لم يترك المتوفى أولادا ذكورا آلت التركة إلى بناته غير المتزوجات، لذلك ألزمت بعض الشعوب البنت من الزواج بأقرب العصبات التي يكون لها الحق في الحصول على التركة في الحالة التي يتوفى فيها الميت ولا يترك أولادا ذكورا كانوا أم إناثا.

ثانيا: نظام الملكية والمعاملات في مرحلة التقاليد العرفية

لقد اتصف نظام الملكية والمعاملات بعدة صفات أهمها تعدد صور الملكية، كملكية القبيلة وملكية الأسرة، والملكية الفردية، والملكية الموقوفة على المعابد، كما عرفت هذه المرحلة أيضا استعمال النقود المعدنية وظهور بعض العقود الجديدة وتغيير معالم بعض العقود القديمة، كعقد المقايضة، وعقد البيع، وعقد الإيجار، وعقد العمل، وعقد القرض وعقد العارية وعقد الوديعة⁴. كما بزغت في

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 115، محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 67.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 106.

³ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 67.

⁴ محمود حميدان قديد، المرجع نفسه، ص 68.

هذه المرحلة أيضا القواعد التي تكفل علنية التصرفات وتدخل الدولة في تنظيم بعض العقود وتنظيم الأسواق وتحديد الأسعار ووضع القواعد الكفيلة بمنع الغش وبيع ملك الغير وضمان العيوب الخفية¹.

ثالثا: نظام الحكم في مرحلة التقاليد العرفية

تميز نظام الحكم هذه المرحلة بجملة من الخصائص هي:

- استقرار نظام الحكم الديمقراطي في بلاد الغرب، لأن السيادة قد أصبحت ملك للشعب، بعدما كانت مملوكة للأقليات ومن قبلهم الآلهة والملوك الذين كانوا يمارسونها نيابة عنهم، و حصر سلطة الحكم في الملوك ورجال الدين في بلاد الشرق مثل مصر وابل وآشور .

- إشراف موظفي الدولة على مرافقها بسبب استقرار نظام الدولة، الأمر الذي أدى إلى حلول الإدارات محل الأمراء القدامى وشيوخ القبائل².

رابعا: نظام التقاضي في مرحلة التقاليد العرفية

لقد رافق اتساع سلطة الدولة تطورا كبيرا في نظام التقاضي تجلى من خلال ظهور نظام درجات التقاضي فلم يعد الملك يختص إلا بالقضايا الهامة أو القضايا المستأنفة، ووجد القضاء المختلط الذي يتولاه رجال الدين والمدنيين، ثم انفصل القضاء المدني عن القضاء الديني فأصبح القضاة في المحاكم المدنية موظفين يعينهم الملك، واقتصر اختصاص القضاء الديني على الأمور الماسة بالديانة أو التي ترتبط بها كالزواج والحنث في اليمين، كما ظهرت بعض القواعد الفنية الخاصة بإجراءات المحاكمة وكيفية رفع الدعوى والنظر فيها³.

خامسا: نظام العقوبات في مرحلة التقاليد العرفية

تميز نظام العقوبات في مرحلة التقاليد العرفية بجملة من الخصائص تمثلت في احتفاظ هذا النظام بالسمات التي تميز بها سابقه مرحلة التقاليد الدينية، وحتى وان بزغ فيه نجم الجريمة العامة على حساب الجريمة الخاصة. كما تميز بظهور مبدأين: الأول منهما يقضي بضرورة الاعتداء بنية وقصد الجاني، فأصبحت تبعا له عقوبة الجريمة العمدية أشد منها في حالات الخطأ والإهمال⁴. أما المبدأ الآخر فظهر في أخذ العقوبة بظروف التشديد أو التخفيف تبعا للظروف التي أحاطت بالجريمة، الأمر الذي نجم عنه اعتبار حالات الدفاع الشرعي سببا مخففا للعقوبة⁵.

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 109، 110.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 109، 110.

³ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 69.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 115.

⁵ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 69.

الفرع الثالث: نتائج ظهور التقاليد العرفية كمصدر للقانون

لقد ترتب على ظهور العرف كمصدر للقانون بروز عدة نتائج منها: تعدد مصادر القانون (أولاً)، ظهور مبدأ الديمقراطية في الحكم (ثانياً)، قابلية القانون للتعديل (ثالثاً)، علانية القواعد القانونية (رابعاً)، تمييز الجزاء الديني عن المدني (خامساً)، تحقيق المساواة بين الناس (سادساً). ظهور وسائل جديدة في الإثبات (سابعاً).

أولاً: تعدد مصادر القانون واختلاف مكانتها ومجال تطبيقها

لقد تميزت مصادر القانون في مرحلة التقاليد العرفية بتعددتها، فالتقاليد الدينية "الديانة" - التي كانت تجد مصدر إلزامها في رضا الآلهة- لم تعد المصدر الوحيد للقانون، ولكن قد ظهر إلى جانبها العرف - الذي استمد إلزامه من رضا الناس به،- مما أدى إلى بروز طائفة من المختصين في شرح التقاليد العرفية، فظهر نتيجة لذلك الفقه كمصدر فرعي للقانون¹. غير أنه مكانة العرف في هذه المرحلة قد اختلفت في الشرائع الغربية عنها في الشرائع الشرقية، لأن التقاليد العرفية قد أصبحت لها المكانة الأولى بين مصادر القانون لدى الشعوب الغربية، كما احتلت المرتبة المساوية للقوانين ذات الأصل الديني لدى بعض الشعوب الشرقية أو المرتبة الثانية لدى البعض الآخر منها².

كما لم يقتصر اختلاف مصادر القانون في مرحلة التقاليد العرفية على مكانتها فحسب، بل امتدت إلى مجالات تطبيقها، ولذلك ظل العرف والفقه المجال الطبيعي للمعاملات المدنية الناتجة عن اتساع النشاط الاقتصادي وتوزيع العمل، كما ظلت الديانة المصدر الخاص بالعلاقات الاجتماعية ذات الصلة بالدين كالزواج والطلاق وآثارهما³.

ثانياً: ظهور مبدأ الديمقراطية في الحكم

لقد انعكس التطور في طبيعة القانون ومصادره على نظام الحكم، ففي الغرب نجد أن الديانة لم تعد مصدر للسلطة كما كان الحال من قبل، وإنما أصبح الحاكم يتم اختياره من قبل الشعب، فأصبحت السيادة للشعوب، وأصبح القانون تعبيراً عن إرادة الشعب وعاكساً لظروفه وتطوره، الأمر الذي جعل القانون قابلاً للتعديل كلما تغيرت ظروف المجتمع⁴، وهكذا ظهر المبدأ الذي عرف فيما بعد بأن الأمة مصدر كل السلطات، وتبعاً لذلك لم يعد المشرع يتكلم باسم الآلهة بل باسم الشعوب؛ فلجنة العشرة التي وضعت قانون الألواح الإثني عشر في روما تلت سلطاتها من الشعب لا من

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 60، محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 67.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 98. ص 102.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 62.

⁴ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 67.

الديانة¹. أما في الشرق مثل مصر وبابل حيث ساد مبدأ التفويض الإلهي، فقد استمرت الديانة هي مصدر السلطة، فقام نظام الحكم على فكرة الحق الإلهي المطلق، وأن كان من الملاحظ أن الحاكم خلال هذه المرحلة لم يعد يراعي في حكمه مصالح طبقة معينة بل كان يراعي مصالح الجميع خشية غضب الآلهة².

ثالثاً: قابلية القانون للتعديل

لقد ترتب على تصوير القانون على انه وليد حضارة المجتمع ومن صنع العقل البشري أن أصبح قابلاً للتعديل كلما تغيرت ظروف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وأصبح العقل البشري الذي خلق القاعدة القانونية في صورة العرف أو التشريع أو الفقه، قادراً على تعديلها كلما تغيرت ظروف المجتمع³.

رابعاً: علانية القواعد القانونية

لم تعد القواعد القانونية في مرحلة التقاليد العرفية سرا مكنونا في صدور الآلهة أو مدونا في سجلاتهم بل أصبحت قاعدة معروفة للجميع، ذلك أن القاعدة العرفية لا تكون كذلك إلا إذا درج عليها الناس في معاملاتهم اليومية زمناً طويلاً، والقاعدة الصادرة عن المشرع لا يلزم بها الناس إلا بعد نشرها بينهم بإحدى وسائل النشر المتعارف عليها⁴.

خامساً: تميز الجزاء الديني عن الجزاء المدني القانوني

في بلاد الشرق ظل الأصل الديني للقاعدة بارزاً دونما تمييز بين القانون والأخلاق والدين، لذلك أصبح الجزاء مزدوجاً جزاءً دينياً وجزاءً مدنياً يخلط بين قواعد الديانة وقواعد القانون، أما في بلاد الغرب فقد اقترنت القاعدة القانونية بجزاء مدني توقعه السلطة الحاكمة، لأن انفصال القانون عن الدين قد ترتب عنه تميز الجزاء الديني عن الجزاء القانوني، والقضاء الديني عن القضاء المدني⁵.

سادساً: المساواة بين الناس

إن التطور الذي لحق بالمجتمع في مرحلة التقاليد العرفية قد أدى إلى إزالة الفوارق بين الأشراف والعامّة ورجال الدين⁶، ولم يبق محروماً من المساواة سوى الأرقاء، وقد تكفل القانون الحديث

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 103.

² صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 65.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 103.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 104.

⁵ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 63.

⁶ محمود حميدان قديد، المرجع السابق، ص 67.

بالغائها بعد الثورة الصناعية، فالمساواة بين الناس في هذه المرحلة قد أصبحت هدفا أساسيا ترمي أحكام القانون العرفي أو الفقهي إلى تحقيقه، وقد تجلى ذلك من خلال سعي السلطة الزمنية إلى الحد من اختصاص السلطات الدينية والتقليل من الامتيازات الضخمة التي كان يتمتع بها رجال الدين¹.

سابعاً: ظهور وسائل جديدة في الإثبات

في مرحلة التقاليد العرفية استحدثت وسائل اثبات جديدة كشهادة الشهود، فلم يعد الإثبات يعتمد على الوسائل والأساليب التي يعتقد الناس بتدخل القوة الإلهية فيها، ومعنى ذلك أن مشيئة الآلهة لم تعد الوسيلة الوحيدة للإثبات، لأن إرادة الأفراد قد أصبحت تؤدي دورا هاما في هذا المجال².

المطلب الرابع: تطور القانون في مرحلة التدوين

يقصد بالتدوين كتابة الأحكام القانونية³، لأنه بعد أن اهتدى الإنسان للكتابة اتجهت بعض المجتمعات إلى تدوين قوانينها في صورة مدونات رسمية تضمنت ما أصدره الحكام من تقاليد عرفية سائدة لدى الشعوب أو ما استحدثته هؤلاء الحكام من تعديلات لها، فأصبح التشريع تبعاً لذلك مصدراً للقانون، كما تجلى ذلك في مدونات بلاد الرافدين وبلاد الأغرقي كمدونات حمورابي، و دراكون، و صولون، أو غيرها من المدونات الأخرى التي ظهرت في روما كقانون الألواح الاثني عشر الروماني⁴. كما تجلى التدوين في صورته الثانية في شكل السجلات العرفية التي أصدرها الأفراد المتخصصون في عهد القوانين الآشورية أو الحيثية⁽⁵⁾. وهذا ما جعل مرحلة التدوين كغيرها من مراحل نشأة النظم القانونية، تطرح ثلاثة تساؤلات مختلفة، التساؤل الأول منها تعلق بتاريخ التدوين وأسبابه المختلفة (الفرع الأول)، أما التساؤل الثاني فتعلق بطبيعة التدوين فيما إذا كان يشكل مرحلة جديدة من مراحل نشأة القانون أم أنه مجرد تجسيد للقواعد القانونية الموجودة من قبل؟ (الفرع الثاني)، في حين تعلق التساؤل الثالث بمميزات المدونات القانونية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: مفهوم التدوين

يقصد بمفهوم التدوين في غضون هذه المرحلة مسألتين متتاليتين، مسألة أولى منها تتعلق بتاريخ تدوين القانون (أولاً)، مسألة ثانية تتعلق بأسباب تدوين القانون (ثانياً).

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 63.

² صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع نفسه، ص 65.

³ تامر عبد الرحمن، أسباب التدوين في العالم القديم، 18 فيفري 2013، الرابط: <http://frsanalmarfh.arabepro.com/t4004-topic>، تاريخ المشاهدة: 20 فيفري 2019.

⁴ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 67.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 24.

أولاً: تاريخ تدوين القانون

لقد عرف تدوين القانون ثلاث مراحل متتالية: المرحلة الأولى منها سُجلت لنا في حقب التاريخ القديم بعض الأحكام التي وجدت أو نقشت على الطين أو الحجر، كقوانين الملك حمورابي، التي يعتبرها القانونيون أساساً للتشريع الحديث¹، لأنه بعدما اهتدى سكان البلاد الشرقية للكتابة منذ الألف الرابعة قبل الميلاد، عرفت هذه الأخيرة صدور عدد من المدونات القانونية كمدونة حمورابي في بلاد ما بين النهرين، ومدونة بوكوخوريس في مصر، ومدونة مانو في الهند. أما البلاد الغربية فلم تعرف الكتابة إلا في القرن العاشر قبل الميلاد حينما نقل الإغريق الحروف الهجائية عن الفينيقيين، ولذلك عرفت هذه البلاد العديد من المدونات القانونية كمدونة دراكون و صولون في بلاد الإغريق، وقانون الألواح الإثني عشر في بلاد الرومان²، وهذا هو الأمر الذي جعل هذه المرحلة تعرف تدوين القانون في صورته المتمثلة في المدونات الرسمية الصادرة من قبل الحكام أو الملوك، أو المدونات العرفية الصادرة من قبل الأفراد المتخصصون. أما المرحلة الثانية فتجسدت في قوانين الإمبراطور الروماني جوستنيان التي كانت متزامنة في تاريخها ومدة تطبيقها مع شريعة الإسلام ودين الله سبحانه وتعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم³، وهذا هو الأمر الذي جعل التدوين في هذه المرحلة لا يقتصر على المدونات القانونية الرسمية Codes فحسب، بل يمتد لشمّل تدوين القرآن الكريم وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وتحريف الإنجيل من قبل الرهبان والأخبار الكبار، امتثالاً لقوله تعالى في سورة البقرة: "يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ"⁴. أما المرحلة الثالثة فقد عرفت فيها عمليات التدوين قيام الدول الأوروبية وغيرها من الدول الأخرى بتدوين القوانين الصادرة عن السلطات التشريعية ونشرها في الجرائد الرسمية والوثائق الأخرى المخصصة للنشر في تلك الدول، وهذا ما جعل هذا النوع من التدوين يختلف عن عمليات التدوين التي عرفت في المراحل السابقة.

ثانياً: أسباب تدوين القانون

لقد أرجعت الدراسات المختلفة عمليات تدوين القانون في هذه المرحلة لجملة من الأسباب الاجتماعية (1)، الجغرافية (2)، السياسية (3)، والقانونية (4).

¹ سفر الحوالي، بداية تدوين القانون، تاريخ المشاهدة: 20/09/2019. الرابط:

http://www.alhawali.com/popups/print_window.aspx?article_no=4594&type=3&expand=1

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 123.

³ سفر الحوالي، المرجع السابق.

⁴ سورة البقرة، الآية 79.

1: الأسباب الاجتماعية لتدوين القانون

تتمثل الأسباب الاجتماعية لتدوين القانون فيما يلي:

أ: معرفة الكتابة

رغم أن المؤرخين لم يتفقوا على تاريخ أو مكان واحد لاكتشاف الصور المختلفة للكتابة، إلا أن معرفة الإنسان لهذه الأخيرة قد جعلته يقوم بتدوين القوانين¹، ولذلك دونت المجتمعات قوانينها فانتشرت وتطورت بسرعة²، فاختراع الإنسان للكتابة على الطين والحجر والخزف واكتشافه لها وانتشار استعمالها؛ قد أدى به إلى تدوين القواعد القانونية، وهذا لا يعني أن القانون لم يظهر إلا بظهور الكتابة، فالقانون بشكله البسيط، قد ظهر مع ظهور الإنسان على شكل شعور كامن في النفس بضرورة احترام حقوق وواجبات الآخرين، كما ظهر في شكل قرارات وأحكام صادرة عن كبار المجتمع للفصل في الخلافات التي تحصل بين الأفراد³.

ب: التخلص من نفوذ طبقة الأشراف

إن احتكار طبقة الإشراف لعلم القانون وتفسيره وتطبيقه بنزعة طائفية بحتة من أجل تدعيم مصالحهم على حساب عامة الشعب، قد دفعت عامة الشعوب لتدوين قوانينها للتخلص من نفوذ هذه الطبقة، كما وقع ذلك في روما لأن الصراع بين الأشراف والعامة قد أدى إلى ولادة قانون الألواح الإثني عشر الروماني⁴.

ت: ضمان عدم نسيان وتحريف القانون

قبل أن يهتدى الإنسان إلى الكتابة كان الشيوخ وطبقة الكهنة يتناقلون الأحكام القانونية شفاهة، ولذلك لجأ الرومان والإغريق إلى تدوين القوانين لضمان عدم ضياعها وتحريفها وتبديلها ونسيانها⁵، إزالة للغموض والشك المحيط بالقواعد العرفية المتناثرة من أجل الوصول إلى الوضوح الكامل في المساواة بين الأشخاص سواء من حيث الحقوق التي تقرر لهم أو من حيث الواجبات التي تفرض عليهم بدون استثناء أو تمييز، لذلك كان التدوين وسيلة أكثر فعالية في هذا السبيل من مجرد الاعتماد على

¹ ثامر عبد الرحمن، المرجع السابق.

² ADMIN، تاريخ النظم السداسي الاول، 2009 /12/04، الرابط <http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net/t616-topic>، تاريخ المشاهدة، 2019/09/21.

³ سعدي سليم، القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر 2050- 332 ق م دراسة تاريخية مقارنة، مذكرة ماجستير، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري، 2010، ص 07. صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 26.

⁴ هشام بن زرق، مرحلة القانون القديم، الرابط: <http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/hichem.benouarzeg/ch2sec1.sec2.html>، تاريخ المشاهدة، 2019/09/21.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 120.

ذاكرة الشيوخ والكهان، ومن هنا كان التدوين أفضل وسيلة للحفاظ على التراث القانوني للمجتمعات من الضياع أو النسيان¹.

ثانيا: الأسباب الجغرافية لتدوين القانون

تتمثل الأسباب الجغرافية للتدوين فيما يلي:

1: اندماج الدويلات في دولة واحدة

إن اتساع رقعة الدولة وازدياد عدد السكان قد تعذر معه انفراد شخص واحد بمهمة القضاء لذلك أصدر الملك حمورابي أصدر مدونته من أجل توحيد القانون الواجب التطبيق بعد اندماج دويلات ما بين النهرين في دولة واحدة هي دولة بابل التي شملت أراضي الدولة الأكادية والدولة السومرية وكل المدن والمناطق التي كانت تحت حكم الملك حمورابي².

2: تعدد القضاة على مستوى رقعة الدولة

بعد أن اتسعت رقعة الدولة البابلية وازداد عدد سكانها تعدد القضاة وانتشروا في نواحي البلاد المختلفة، لذلك كان يتوجب وجود قواعد قانونية موحدة يطبقها هؤلاء القضاة تحقيقا للوحدة التشريعية من جهة أولى والوحدة القضائية من جهة ثانية، وتحقيقا للعدل وسيادة القانون من جهة ثالثة، وبذلك بدأ المجتمع البابلي يحس بحاجته إلى تدوين قانونه بعد أن اتسعت رقعة دولته وازداد عدد سكانها³.

ثالثا: الأسباب القانونية لتدوين القانون

تتمثل الأسباب القانونية لتدوين القانون فيما يلي:

1: توضيح القواعد القانونية وتعميم تطبيقها

يعتبر توضيح القواعد القانونية سببا من أسباب تدوين القانون لأن تدوين القانون هو الوسيلة الفعالة لإثبات القواعد القانونية الواجبة التطبيق، وضمان تعميمها ووضع حد لما يثور حولها من خلافات حول وجودها أو تفسيرها الأمر الذي يكفل احترامها ويؤدي إلى جمودها خصوصا إذا كان التدوين قد صدر في صورة تشريع وليس في صورة سجلات عرفية⁴، ففي المجتمعات المستقرة تندمج عناصر متباينة من الناس لكل منها أعرافها وتقاليدها المتضاربة، لذا يقوم المشرع باختيار ما يراه

¹ جودت هندي وآخرون، تاريخ القانون، ط1، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2003، ص 48، سهى منذر، أهمية تدوين القانون عبر التاريخ، 31 أوت 2017، الرابط : <https://www.mohamah.net/law> ، تاريخ المشاهدة: 2019/09/21.

² سهى منذر، المرجع السابق

³ تامر عبد الرحمن، المرجع السابق، حسن صوفي أبوطالب، المرجع السابق، ص 120.

⁴ حسن صوفي أبوطالب، المرجع السابق، ص 120.

مناسبا من هذه الأعراف والتقاليد ويعطىها قوة القانون، ومن هنا يحاول تحقيق قدر من التناسق بين عادات الأقوام المختلفة التي تعيش جنبا إلى جنب في مدينة أو دولة واحدة، وأن يضع حدا لما يثور حول تطبيق أو تفسير القانون⁽¹⁾.

2: نشر القانون

تتجلى الأسباب القانونية للتدوين في نشر القانون، لأن النشر كان سببا رئيسا لتدوين القانون لدى الإغريق والرومان وكان خطوة هامة في سبيل انفصال السلطتين الزمنية والدينية وانفصال القانون عن الدين عن بعضهما البعض، الأمر الذي جعل التدوين وسيلة فعالة و أساسية لنشر القوانين فيما بين أفراد المجتمع، حتى يكون كل فرد على بينة من أمره في تصرفاته داخل المجتمع².

رابعاً: الأسباب السياسية لتدوين القانون

تتمثل الأسباب السياسية لتدوين القانون في إظهار سلطة الحكومات الوليدة أو الحكومات الجديدة في تأكيد سيادتها على المجتمعات التي تحكمها، كما فعل ذلك الملك والمشرع حمورابي في بلاد ما بين النهرين، لأنه بعدما وحد الأقاليم التي كانت مقسمة في هذه البلاد عمل بعدها على تدوين الأحكام القانونية العرفية من أجل توحيدها لتأكيد سيادة حكومته ودولته على المجتمع البابلي³.

الفرع الثاني: طبيعة التدوين

إن التساؤل حول ما إذا كان التدوين يعد مرحلة جديدة من مراحل نشأة القاعدة القانونية، أو أنه مجرد تجسيد للقاعدة القانونية التي كانت موجودة من قبل في صورتها الشفهية فظهرت للمخاطبين بها في صورة مكتوبة، قد أدى إلى ظهور رأيين مختلفين من حيث الأسس والمبررات والحجج المختلفة، الرأي الأول ذهب أنصاره إلى القول بأن تدوين القانون ليس مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القاعدة القانونية بل هو مرحلة تابعة للمراحل التي سبقتها (أولاً)، أما الرأي الثاني فقد ذهب أنصاره للقول بأن تدوين القانون يعتبر مرحلة جديدة من مراحل نشأة القاعدة القانونية (ثانياً).

أولاً: تدوين القانون ليس مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القاعدة القانونية

برر هذا الرأي قوله بأن التدوين لا يعد مرحلة جديدة من مراحل نشأة القاعدة القانونية بالحجج

التالية:

¹ سعيد سليم، القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر 2050-332 ق م دراسة تاريخية مقارنة، مذكرة ماجستير، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري، 2010، ص 06.

² تامر عبد الرحمن، المرجع السابق، حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 120.

³ تامر عبد الرحمن، المرجع السابق.

1: اكتمال خصائص القاعدة القانونية وانفصالها عن الدين في المراحل السابقة عن مرحلة التدوين:

لقد ذهب كثير من العلماء - وهو الرأي الراجح - إلى أن التدوين لا يعد مرحلة جديدة من مراحل نشأة القانون، لاكمال خصائص القاعدة القانونية منذ عصر التقاليد الدينية، وانفصالها عن القاعدة الدينية منذ عصر التقاليد العرفية لأنه ما إن اهتدت الشعوب إلى الكتابة حتى بدأت في تدوين أوجه نشاطها الحضاري المختلفة ومن بينها القانون، وعلى الرغم من أن اكتشاف الكتابة كان حدثاً مهماً في تاريخ البشرية فإن ظروف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية لم يجد فيها جديد يغير من طبيعة القاعدة القانونية وخصائصها، فالظروف التي سادت قبل التدوين هي عينها التي استمرت أثناء التدوين وبعده باستثناء اشتداد ساعد الدولة وازدياد أهمية التشريع كمصدر للقانون¹، فالمدونات القديمة تضمنت ذات القواعد القانونية التي كانت سائدة في مرحلة الرعي والزراعة، كانت مجرد أداة كاشفة للأعراف والتقاليد التي نظمت علاقات الأفراد قبل مرحلة التدوين²، وأهم ما حققته هذه المدونات هو تحديد العقوبات التي يكون للقاضي سلطة توقيعهما وتأكيد المسائل التي كانت في حاجة إلى تأكيد يرفع ما لا يسها من شك وغموض³.

2: ابتعاد المدونات القديمة عن المعنى الحديث لكلمة مدونة

يقصد بهذا ابتعاد المدونات القديمة عن المعنى الحديث لكلمة مدونة التي يقصد به التقنين الذي يجمع القواعد القانونية المتعلقة بفرع من فروع القانون، لأن الغاية من هذه المدونات لم تكن هي تدوين القانون ولكنها كانت تشمل تدوين بعض القواعد القانونية التي يثور من حولها النزاع، أو التي كانت محلاً للخلاف في التطبيقات القضائية، الأمر الذي جعل هذه المدونات لا تشمل القواعد القانونية المعروفة أو القواعد التي لا خلاف عليها⁴، لذلك تجلت أهمية هذه المدونات في أنها جاءت لتسجل حقوق وواجبات الأفراد في المجتمع، وتقف ضد أي امتياز لطبقة أو طائفة في تفسير القانون أو تطبيقه وفقاً لمصالحها⁵.

¹ Vasco 82، محاضرات تاريخ النظم في جامعة حلب السورية، 2008/12/11، الرابط: <http://www.startimes.com/?t=13421562>، تاريخ المشاهدة: 2019/09/14.

² بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 09.

³ نشأة القانون، الرابط: konouz.com/ar/s.8.4339، تاريخ المشاهدة: 2019/09/25.

⁴ نشأة القانون، المرجع السابق.

⁵ محمد السقا، فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، دار الفكر العربي، 1975، ص 91.

3: اعتبار المدونات القديمة مجرد تدوين للأحكام القضائية والأعراف المحلية

لقد ذهب البعض من أنصار هذا الرأي إلى أن المدونات القديمة لم تكن سوى تجميع لبعض الأحكام القضائية أو الأعراف العامة الأمر الذي جعل هذا الرأي يقوم من الناحية الأساسية على مفهوم خاطئ مؤداه أن القانون القديم لم يكن يعرف التشريع ومن ثم فإن المدونات ليست سوى تجميع لأحكام القضاء وللأعراف المحلية ولكن ليس هناك أي دليل على صحة هذا الرأي بل الثابت أن المدونات القديمة كانت عملاً تشريعياً يقوم على الإرادة الواعية¹.

ثانياً: تدوين القانون مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القاعدة القانونية

برر أنصار هذا الاتجاه قولهم بأن التدوين مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القانون بالحجج التالية:

1: ارتباط تدوين القانون في وجوده بالكتابة

لقد ذهب أنصار هذا الاتجاه إلى أن التدوين لم يكن ظاهرة مقصورة على شعب معين دون الآخر، بل كان ظاهرة عامة في الشرق والغرب، لأنه بمجرد أن تم اكتشاف الكتابة، وصل اليهود والهنود إلى هذه الدرجة من الحضارة بعد أن استقر قانونها في صورة تقاليد دينية، كما وصل إليها البعض في صورة تقاليد عرفية مثلما حدث ذلك في أثينا وروما وبابل وآشور، أو في صورة تشريع أو مدونات رسمية مثلما حدث ذلك في روما وبلاد الإغريق و بابل ومصر، أو في صورة سجلات أو مدونات عرفية مثلما حدث ذلك بالنسبة للأشوريين والحيثيين، الأمر الذي يوضح أن التدوين قد ارتبط في وجوده بالكتابة بأشكالها المختلفة²، لأنه بمجرد اكتشاف هذه الأخيرة قامت المجتمعات بتدوين أعرافها وأحكامها القضائية وأوامر ملوكها مما جعل القانون معروفاً بين الناس بعدما كان سرا محتكراً من قبل رجال الدين³. كما يضيف أصحاب هذا الرأي أنه لا يصح القول بأن التدوين هو مجرد كتابة للقواعد القانونية أو العرفية التي كانت موجودة من قبل في نفس المجتمع، إذ من الثابت أن العديد من المدونات القانونية قد نقلت من مدونات أجنبية أخرى، كمدونة "الألواح الإثني عشر" الرومانية التي نقلت عن مدونة "صولون" اليونانية⁴.

2: اعتبار المدونات القانونية الرسمية صورة لتدخل المشرع في صناعة القانون

لقد ذهب أنصار الرأي القائل بأن التدوين مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القانون، إلى القول: بأن المجموعات القانونية المدونة تعد مرحلة من مراحل التطور القانوني وصلت إليها الشرائع

¹ نشأة القانون، المرجع السابق.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 119.

³ بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 09.

⁴ Vasco 82، المرجع السابق.

في الجماعات القديمة بعد تطورات عديدة، فهي صورة من صور تدخل المشرع في صناعة القانون، أي أن التدوين بحسب هذا الرأي هو تشريع بمفهومه الفقهي الذي يعني إصدار النصوص القانونية من هيئة تشريعية، أي من سلطة قائمة لسن القوانين، فالمدونات القانونية القديمة في حقيقتها - حسب هذا الرأي- هي عمل تشريعي بالمعنى العلمي الدقيق لهذا المصطلح، ففي كثير من الأحيان كانت المدونات القديمة تضع النص لتحسم خلافا قديما حول حكم معين، أو لإزالة الغموض الذي قد يكتنف إحدى القواعد القانونية، أو لتوحيد الحكم في مسألة معينة بعد تعدده في الأعراف المحلية، أو باستحداث نصوص لم يكن لها مثيل من قبل¹.

الفرع الثالث: مميزات المدونات القانونية القديمة

لقد تميزت المدونات القانونية الرسمية Codes أو العرفية Coutumiers بعدة مميزات من حيث: تعدد أسباب وضعها (أولا)، وأساليب صياغتها (ثانيا)، والموضوعات التي عالجتها، الأمر الذي جعل بعضها منفصل عن الدين وبعضها الأخر مختلط بالدين والأخلاق (ثالثا)، كما تميزت هذه المدونات القانونية من حيث مدى احترام الناس لها (رابعا).

أولا: تعدد أسباب وضع المدونات القانونية القديمة

علاوة على اكتشاف الكتابة في العالمين الشرقي والغربي، تمثلت أسباب وضع المدونات القانونية في جملة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والدينية والسياسية التي عرفها المجتمع قبيل ظهور هذه المدونات، وهذا ما جعلها تعتبر صورة صادقة وأمينة لحالة المجتمع الذي ظهرت فيه²، فملوك بلاد الرافدين قد درجوا على إصدار مدوناتهم من أجل تحقيق المساواة بين الضعفاء كما فعل ذلك ملوك الدولة الأكادية، أو من أجل منع تسلط الأغنياء ومعاينة اللصوص كما فعل ذلك الملك أوركا جينا في مدينة لاجاش³، أو من أجل إعطاء حلول قانونية للمسائل المدنية والجنائية التي عرفها المجتمع البابلي، كما فعل ذلك الملك حمورابي⁴. كما تمثلت أسباب وضع المدونات في أثينا وروما في إعادة تنظيم البلاد على نمط مغاير للأنظمة السياسية التي جعلت طبقة الأشراف تتعسف في أحكامها ضد العامة، كما تجلّى ذلك في مدونات دراكون و صولون والألواح الإثني عشر الروماني⁵. كما تمثلت أسباب وضع

¹ Vasco 82، المرجع السابق.

² Bmf-bouloum، تاريخ النظم القانونية 03، 01 جوان 2010، الرابط: <http://bmf-3ouloum.yoo7.com/t54-topic> ، تاريخ المشاهدة: 2019/09/10.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 18.

⁴ دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999، ص 28.

⁵ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 31.

المدونات في روما في تجميع الأحكام العرفية المتداولة بعد انفصال القانون عن الدين، كما فعل ذلك
المشرع جوستينيان في مدوناته المشهورة التي حملت اسمه¹.

ثانيا: تميز المدونات القانونية من حيث ملامح صياغتها

تميزت صياغة المدونات القديمة بصفة عامة باتباعها ترتيبا وتبويبا خاصا يبتعد بها عن المؤلف
لدينا في الوقت الحاضر، وبصياغة أحكامها في أسلوب موجز، يكاد يكون شعريا، في جمل شرطية تبدأ
كل منها بأداة الشرط مثل « إذا ، إن .. إلخ » وتنتهي بجواب الشرط حيث يظهر الحكم وجزاؤه، وهذه
الجمل تصاغ عادة بضمير الغائب. و تتميز هذه الصياغة أيضا باهتمامها بالفروع والحلول الجزئية،
ومن النادر أن تحتوي على مبادئ وأصول عامة²، لأن هذه المدونات قد اكتفت بتدوين الأعراف
السائدة دون استنباط قواعد جديدة لمواجهة التطورات الاقتصادية والاجتماعية والفكرية التي طرأت
على المجتمع في تلك المرحلة³.

ثالثا: تميز المدونات القانونية القديمة من حيث مضمونها وموضوعاتها

لقد اختلفت المدونات القديمة في مضمونها تبعا لحالة الشعب الذي صدرت فيه إلى قسمين،
القسم الأول منها تمثل في جملة المدونات الرومانية والإغريقية و البابلية التي اقتصر مضمونها على
القواعد القانونية وحدها دون أن تتعرض للدين أو الأخلاق إلا في بعض الجوانب القليلة النادرة منها،
لأن مجتمعاتها كانت قد وصلت أنذاك لمرحلة انفصال القانون عن الدين. كما تميزت هذه المدونات
من جهة أخرى بكونها لم تشمل كل القواعد القانونية السائدة آنذاك؛ بل اقتصر فقط على تدوين
القواعد الغامضة أو التي يثور الخلاف حول تفسيرها، ولذلك تركت القواعد المستقرة الواضحة التي لا
خلاف حولها إلى العرف، وهذا هو السبب الذي جعل معظم هذه المدونات تعالج بالزيادة أو النقصان
نظم القانون الخاص المتمثلة في الأحوال الشخصية، الملكية والعقود والالتزامات، ونظم القانون العام
المتمثلة في الحكم السياسي، الإداري والقضائي⁴. أما القسم الثاني من المدونات فتمثل في المدونات
الهندية واليهودية التي اختلطت فيها القواعد الوضعية بالقواعد الأخلاقية والدينية، نظرا لصدورها في
مرحلة فصل القانون عن الدين، كما تميزت قواعد هذا القسم باهتمامها على كافة قواعد السلوك في
المجتمع منذ ولادة الإنسان حتى وفاته⁵.

¹ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 215.

² Bmf-bouloum، المرجع السابق.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 85.

⁴ للمزيد من المعلومات حول هذه الموضوعات انظر الفصل الثاني والثالث من هذه المطبوعة.

⁵ Vasco 82، المرجع السابق.

رابعاً: مميزات المدونات من حيث مدى احترام الناس لها

لقد اكتسبت المدونات أهمية نظراً لمدى الاحترام الذي لاقتته في نفوس الناس، وهذا الاحترام لا يرجع إلى خوف الناس من الجزاء الذي يطبق عليهم عند مخالفتهم لهذه المدونات، بقدر ما يرجع إلى الظروف التي أحاطت بصدورها⁽¹⁾، كنسبها للآلهة (1) أو نسبها للحكام العظماء (2)، أو صدورها نتيجة أحداث مهمة (3).

1: نسب بعض القوانين للآلهة مثل قانون مانوفي الهند الذي اعتقد الكهنة انه قانون أملاه الإله براهما إلى شعبه عن طريق أبنائه الملوك، لذلك استبقى احتكار الكهنة للعلم بالقانون وتسلطهم في المجتمع.

2: صدور بعض القوانين عن حكام عظماء كالمملك حمورابي في العراق القديم، أو صولون في أثينا.

3: صدور بعض القوانين نتيجة أحداث سياسية واقتصادية واجتماعية ودينية مهمة، كقانون حمورابي الذي استهدف تحقيق الإصلاح الاجتماعي وتوحيد القانون الواجب التطبيق، وقانون بوكخوريس الذي فصل القانون عن الدين، و قوانين دراكون و صولون والألواح الاثني عشر الروماني التي استهدفت القضاء على احتكار طبقة الأشراف للعلم بالقانون².

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 85.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 134.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

النظم القانونية في بلاد الرافدين

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي الأسبوعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

الحجم الساعي خلال السداسي: 22 ساعة و 30 دقيقة

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

1- تعريف الطلبة على مراحل تطور تاريخ النظم القانونية في بلاد الرافدين

2- التعرف على المدونات القانونية التي عرفت بلاد الرافدين

3- التعرف على موضوعات القانون التي عالجتها مدونات القانون في بلاد الرافدين

4- التعرف على مصادر القانون في بلاد الرافدين

5- التعرف على عوامل تطور النظم القانونية في بلاد الرافدين

ملخص الدرس:

تشمل الدراسة القانونية للنظم القانونية في بلاد الرافدين التعرف على المدونات القانونية التي عرفت الإمبراطوريات التي ظهرت في بلاد ما بين النهرين كالإمبراطورية السومرية (القرن 32 إلى القرن 24 ق م)، والإمبراطورية الأكادية السومرية (القرن 24 إلى القرن 20 ق م)، والإمبراطورية البابلية (القرن 20 القرن 12 ق م)، والإمبراطورية الآشورية (القرن 11 إلى القرن 07 ق م)، والإمبراطورية الكلدانية (من سنة 626 إلى سنة 539 ق م) (المطلب الأول)، كما تشمل هذه الدراسة التعرف على الموضوعات القانونية التي عرفت هذه البلاد نتيجة تفاعل جملة من المصادر القانونية والعوامل المختلفة (المطلب الثاني).

السنة الجامعية: 2019-2020

الفصل الثاني: النظم القانونية في الحضارات الشرقية القديمة

تتعلق النظم القديمة محل الدراسة بالحضارات التي نشأت قرب حوض البحر المتوسط بين القرنين 32 ق.م و القرن 06 م، وقد تركت لنا هذه الحضارات تراثا هاما في ميادين كثيرة وأنظمة عديدة تميزت بها سواء في المجال القانوني كما هو الحال بالنسبة لحضارة بلاد ما بين النهرين وروما، أو في مجال التنظيم الإداري كما هو الحال بالنسبة لمصر الفرعونية، أو في المجال السياسي الذي تميزت به على وجه الخصوص أثينا عندما أنشأت نظام الديمقراطية¹، فمما لا شك فيه أن الحضارات الشرقية هي أولى الحضارات الانسانية، لأنه بعدما اهتدت البلاد الشرقية إلى الكتابة منذ الألف الرابعة قبل الميلاد، وبلغت شأوا بعيدا في المدنية منذ الألف الثالثة قبل الميلاد، عرفت منذ ذلك التاريخ صدور العديد من التقنينات القانونية²، في حوض البحر الأبيض المتوسط، وعلى ضفاف نهري دجلة والفرات، وفي حوض نهر السند بالهند وباكستان. ويتعلق الأمر، ابتداء من هذا التاريخ بحضارات متقدمة وعريقة، سادت فيها الزراعة والتجارة والمعرفة الذهنية والقانون³، كما هو الحال بالنسبة للمدونات القانونية التي ظهرت في بلاد ما بين النهرين (المبحث الأول)، أو كما هو الحال بالنسبة للمدونات القانونية التي ظهرت في مصر الفرعونية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: النظم القانونية بلاد ما بين النهرين

بلاد ما بين النهرين هي منطقة جغرافية تاريخية تقع في جنوب غرب آسيا، تعد من أولى المراكز الحضارية في العالم. وهي تقع حاليًا في العراق، وسوريا وتركيا ما بين نهري دجلة والفرات، وأشهر حضاراتها هي حضارة سومر وأكد وبابل وأشور وكلدان. ومع ازدهار الحضارات في بلاد ما بين النهرين وفي أوقات متزامنة ومتعاقبة تم احتلال الأراضي المجاورة فاحتلت شرقًا أجزاء من إيران وتحديدًا حضارة عيلام) وهي تعرف حاليا بمحافظة خوزستان، واحتلت غربا سوريا وصولا إلى فلسطين حيث تم السبي البابلي في عهد نبوخذنصر، وبعد موت نبوخذنصر مرت حضارة ما بين النهرين في عهد الإنحطاط والتبردي بينما نشأت وتطورت حضارة الفرس فتم احتلال بابل وما بعدها على يد قورش وأصبحت قتيوسفون) حاليًا معروفة باسم المدائن (جنوب شرق بغداد عاصمة لدولة الفرس حتى جاء ما يعرف بالفتح الإسلامي لبلاد العراق والشام على يد عمر بن الخطاب، وبقي العراق في حكم المسلمين حتى بنيت مدينة بغداد المدوّرة على عهد الحاكم العباسي المنصور، ثم أصبحت بغداد عاصمة للخلافة

¹ دليّة فركوس، المرجع السابق، ص 17.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 123.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 29.

العباسية واعتبر ذلك العهد بالعصر الذهبي الإسلامي. وفي عام 1920 أعلن ظهور أول حكومة مؤقتة في العراق بعد زوال حكم الدولة العثمانية، وبدأ عهد المملكة العراقية، ثم تحول إلى الحكم الجمهوري. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن الإمبراطوريات التي ظهرت في بلاد ما بين النهرين كالإمبراطورية السومرية (القرن 32 إلى القرن 24 ق م)، والإمبراطورية الأكادية السومرية (القرن 24 إلى القرن 20 ق م)، والإمبراطورية البابلية (القرن 20 إلى القرن 12 ق م)، والإمبراطورية الآشورية (القرن 11 إلى القرن 07 ق م)، والإمبراطورية الكلدانية (من سنة 626 إلى سنة 539 ق م)¹ قد عرفت ظهور مجموعة من التقنيات والمدونات (المطلب الأول)، والموضوعات القانونية التي ظهرت نتيجة تفاعل جملة من المصادر القانونية والعوامل المختلفة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: أشهر التقنيات القانونية في بلاد ما بين النهرين

علاوة على قانون الحثيين²، والمجموعات الآشورية³، ظهرت في بلاد ما بين النهرين أقدم القوانين التي عرفها العالم اليوم، كقانون أورنامو الذي صدر عن الملك السومري أورنامو في حوالي سنة 2080 ق. م أو 2010 ق. م⁴ (الفرع الأول)، وقانون أشنونا الذي ظهر في مدينة أشنونا حوالي سنة 1930 ق. م (الفرع الثاني)، وقانون لبيت عشتار الذي أصدره الملك السومري الأكادي لبيت عشتار حوالي سنة 1870 ق. م (الفرع الثالث)، وقانون حمورابي الذي صدر في حوالي القرن 18 ق. م (الفرع الرابع).

الفرع الأول: قانون أورنامو

يعتبر قانون أورنامو من أقدم القوانين التي عرفتها الحضارة الشرقية في بلاد ما بين النهرين، لذلك سيتم التطرق لهذا القانون من حيث تاريخ ومكان صدوره (أولا) وشكله (ثانيا)، مضمونه (ثالثا) وطبيعته (رابعا).

أولا: تاريخ ومكان صدور القانون

لقد حكم الأكاديون ما يقرب من قرنين من الزمن، فلم يصلنا منهم وثائق تشير إلى صدور تشريعات معينة عنهم، أو تشريعات تقترن باسم أحد ملوكهم خاصة في الفترة الأولى من حكمهم بسبب عدم

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 22 – 25.

² لا ينسب هذا القانون إلى ملك معين، ويعتقد البعض أن تحريره يرجع إلى القرن 14 ق م، أو القرن 13 ق م، وهو عبارة عن مجموعة من النصوص المكتوبة في لوحات طينية باللغة الحثية، ومنقوشة بالحروف المسماية، وقد وصلت إلينا هذه النصوص مجزأة، لذلك تولى الناشر ترقية موادها في لائحتين، الأولى تعلقت بالمسائل المدنية (المادة 01 إلى 100)، والثانية تعلقت بالمسائل الجنائية (المادة 101 إلى 200)، دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 29.

³ حررت هذه القوانين في عهود مختلفة، أقدمها مؤرخة قبل حمورابي بين سنتي 1950 و1870 قبل الميلاد، والمجموعة الثانية مؤرخة بين سنتي 1550 و1250 قبل الميلاد، والثالثة مؤرخة بين سنتي 750 و700 قبل الميلاد، أنظر: دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 30.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 164. دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 27.

الاستقرار السياسي الذي ساد المنطقة في تلك العصور، غير أن عودة الحكم ثانية إلى السومريين خلال الفترة الواقعة بين سنتي 2150 و 2005 قبل الميلاد، قد أدت إلى ظهور تشريع قانوني اقترن باسم الملك أورنامو مؤسس الأسرة السومرية الثالثة¹، التي حكمت بين سنتي 2113 ق. م - 2095 ق. م². يعتبر قانون أورنامو حالياً من أقدم النصوص التشريعية المعروفة ليس في العراق فحسب بل في تاريخ العالم أيضاً³، لكن توجد أثار نصوص أقدم منه، كأثار مجموعة "شلقي" في مدينة "أور"، ومجموعة "أوركاجينا" التي عثر عليها في مدينة "لكش"⁴، في شكل لوحات طينية تحمل اسم الملك أوركاجينا الذي تولى الحكم في الدولة السومرية الأولى في حدود الألف الثالثة قبل الميلاد، أي بين سنتي 2365 قبل الميلاد و 2357 قبل الميلاد⁵، اللوحة الأولى منها تحتوي على قواعد أصدرها هذا الملك تتعلق بتنظيم الضرائب التي كانت مفروضة قبل عهده، واللوحة الثانية يعود تاريخها إلى الفترة التي حكم فيها الملك المذكور، وفيها تقييم للإصلاحات الملكية في النواحي المالية والاجتماعية⁶.

ثانياً: شكل صدور قانون أورنامو

رغم تكون قانون أورنامو من مقدمة و 31 مادة، أو تكونه من مقدمة و 30 مادة مدونة باللغة السومرية كما تمت الإشارة إلى ذلك في العديد من الدراسات المتخصصة⁷، إلا أن نصوص هذا القانون نفسها تبين أنه قانون مكتوب في لوحة طينية مجففة بالشمس ذات لون اسمر خفيف على طوله 20 سم وعرضه 10 سم⁸، اكتشفت أول نسخة منها على شكل جزأين وجدا في مدينة "نفر"، وهي توجد الآن بمتحف في اسطنبول استطاع العالم المسماري صموئيل نوح كريم عام (1952م) بترجمتها و التعرف عليها⁹، كما اكتشفت نسخ أخرى من هذا القانون في مدينة "أور" وقد تمت ترجمتها عام 1965

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه ص 164.

² بن وزرق هشام، المرجع السابق، ص 12.

³ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، تاريخ القانون في المجتمعات القديمة (قانون حمورابي) أنموذجا، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، المجلد 03، العدد 02، ص 287.

⁴ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 30.

⁵ بن وزرق هشام، المرجع السابق، ص 11.

⁶ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 163.

⁷ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص 287، طيبة عباس طالب العوادي، المرجع السابق، ص 04.

⁸ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 14.

⁹ على سداد جعفر جواد، القوانين في العراق القديم قانون لبت عشتار أورنمو حمورابي، كلية الآداب، قسم الأثار، شبكة جامعة بابل، الرابط الإلكتروني: <http://www.uobabylon.edu.iq/uobColleges/lecture.aspx?fid=8&depid=1&lcid=66732>، تاريخ المشاهدة: 2017/09/11.

2019/09/28

مما سمح بإعادة صياغة 30 نسخة من أصل 57 نسخة¹، وهي نصوص مفقودة وغير كاملة تحطم أكثر من نصف كتابتها، لذلك قسمها الناسخ القديم إلى ثمانية حقول أربعة منها على الوجه، والأربعة الأخرى على الظهر كل حقل منها يحتوي على 54 خانة²، لذلك قسم العلماء هذه النصوص إلى 07 مواد تعلق بعضها بالنظم الاقتصادية كنظام الزراعة (المادتين 01 و02)، وبعضها بالنظم الاجتماعية كنظام الرق (المادة 04)، وبعضها الأخر بالنظم القانونية كنظام الجرائم والعقوبات (المواد 03، 05 و 07)³.

ثالثاً: مضمون قانون أورنامو والغرض منه

لقد تضمن قانون أورنامو أول تنظيم للأسرة عرفته البشرية وأول قانون للزواج، وتشدد هذا القانون في قبول الطلاق، فالزوجة التي تفترق عن زوجها قائلة له: "أنت لست زوجي" ترمى في الماء، والزوج الذي يقول لزوجته "أنت لست زوجتي" يلزم بأداء غرامة مالية ونظم قانون أورنامو بالإضافة إلى ذلك، قاعدة المواريث وكرس احترام المرأة وساواها بالرجل ورفع من منزلتها وسمح لها بعقد الصفقات التجارية ومزاولة الحرف المحترمة ودخول سلوك الكهنوت⁴، ولذلك أتضح أن الغرض من هذا القانون هو ضمان العدل في البلاد والعمل على إصلاح أحوال رعاياه⁵.

رابعاً: طبيعة قانون أورنامو

لقد احتوت مقدمة قانون أورنامو على نظرية التفويض الإلهي للسلطة، حيث يرى أورنامو مشرع هذا القانون في مقدمته، أن الآلهة هي التي فوضت إليه السلطات، وهذا هو الأمر الذي جعل هذا القانون يظهر في صورة الوحي من الآلهة⁶.

الفرع الثاني: قانون إشنونا

علاوة على قانون أورنامو عرفت بلاد ما بين النهرين قانون إشنونا الذي سنتطرق إليه من ثلاث نواحي مختلفة، الناحية الأولى منها تتعلق بتاريخ ومكان صدور هذا القانون (أولاً) أما الناحية الثانية فتتعلق بشكل صدوره (ثانياً) ومضمونه (ثالثاً)، في حين تتعلق الناحية الثالثة بعلاقة هذا القانون بالقوانين الأخرى (رابعاً).

¹ قانون أورنامو، <https://ar.wikipedia.org/wiki/>، تاريخ المشاهدة: 2019/09/28.

² سعدي سليم، المرجع السابق، ص 14.

³ دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 27.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص 164.

⁵ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص 288.

⁶ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع نفسه، ص 287.

أولاً: تاريخ ومكان صدور قانون إشنونا

بسقوط "أور" عاصمة الدولة السومرية سنة 2000 قبل الميلاد على أيدي العيلاميين، قامت عدة دول صغيرة في القسم الجنوبي من العراق القديم، مثل "ايسن" و"لارسا" السومريتين، و"أشنونا" و"بابل" الساميتين، ومن القوانين التي صدرت بعد تأسيس هذه الدول نذكر قانون أشنونا الذي أشار البعض إلى انه كتب في حوالي 1880 قبل الميلاد¹، كما أشار البعض الأخر إلى أنه صدر في نحو 1930 قبل الميلاد من قبل الملك "بيلالاما" أحد ملوك دولة إشنونة الذي حكم هذه الدولة قرابة سنة 1935 قبل الميلاد².

ثانياً: شكل صدور قانون إشنونا

لقد تم العثور على قانون أشنونا في تل الحرمل جنوبي بغداد سنة 1948 من قبل عالم الآثار طه باقر³ في شكل لوحتين من الطين أشار البعض إلى أنهما تضمنا مقدمة وستون (60) مادة، كتبت تاريخ هذا القانون باللغة السومرية ومنتنه باللغة الأكادية⁴، كما أشار البعض الأخر إلى أن اللوحتين تضمنا إحدى وستين (61) مادة⁵، قام الباحث المسماري البرشت كويشة Albrecht koetze باستنساخها⁶.

ثالثاً: مضمون قانون إشنونا

لقد أكدت الدراسات المختلفة أن مواد قانون إشنونا عالجت موضوعات مختلفة لكونها تضمنت وضع حد أدنى لأجور العمال، وتسعير بعض المواد كالشعير والزيت والملح والنحاس، وأحكام حول تأجير ما يستعمل للنقل كالعربات والحيوانات والقوارب، وأحكام لتنظيم العلاقة بين أصحاب الحاصدات ومستأجريها، وأحكام لتأجير الأشخاص، وأحكام لتحريم التعامل مع العبيد بالفضة أو الشعير أو الزيت، وتحريم عقد قرض سرا مع عبد أو شريك في الإرث قبل وفاة المورث، وأحكام تتعلق بتقسيم المجتمع العراقي القديم إلى ثلاث طبقات هي طبقة الأحرار، وطبقة المسكينوم، وطبقة العبيد⁷، وأحكام تتعلق بتحديد مركز أحد الزوجين في حالة وفاة الزوج الآخر، وأحكام حول القروض، وتحديد معدل الفائدة ومسألة حجز الأشخاص بصورة غير شرعية، وأحكام تتعلق بتنظيم الحياة الزوجية، وأحكام

¹ طيبة عباس طالب العوادي، دراسة مقارنة بين القوانين السومرية والبابلية، شهادة البكالوريوس، قسم الآثار، جامعة القادسية، 2018، ص 05.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 164-165.

³ قانون إشنونا، <https://ar.wikipedia.org/wiki/إشنونا>، تاريخ المشاهدة: 2019/09/28.

⁴ طيبة عباس طالب العوادي، المرجع السابق، ص 05.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 165.

⁶ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص 295.

⁷ بن وزرق هشام، المرجع السابق، ص 12.

تتعلق بوضع الأسير العائد وتحديد علاقته بزوجته التي اقترنت بغيره خلال غيابه، وقد أجاز هذا التشريع عودتها إلى زوجها ولكنه حرم هذا الرجوع في حالة مغادرة الزوج المدينة لفترة ثم عودته إليها ثانية¹. كما عالج هذا القانون أيضا أحكام تتعلق بعقوبة من يغتصب أمة ومسألة الرضاعة وأحكامها، كما تضمن أحكام تتعلق بتنظيم أصول البيع والشراء وتحديد عقوبة الاعتداء على الغير، وتوضيح مركز الرقيق والتعويض عن الأضرار التي تسببها الحيوانات المملوكة أو الأبنية المنهارة².

رابعا: علاقة قانون أشنونا بالمدونات القانونية الأخرى

رغم أن مقدمة قانون أشنونا تعتبر مقدمة قصيرة تختلف عن مقدمات القوانين الأخرى بأنها لم تقتبس منها شيئا يذكر، إلا أن البعض قد لاحظ أن نصوص هذا القانون لها مثل في القوانين السومرية التي سبقتها أو لحقته مثل قانون أورنامو وقانون لبت عشتار، وقانون حمورابي الذي اقتبس بعضا من نصوصه، وهذا ما دعا بعض الفقهاء إلى القول بأن قانون أشنونا يعتبر همزة وصل بين القوانين السومرية والقوانين الجزيرية وخاصة البابلية³.

الفرع الثالث: قانون لبت عشتار

سيتم التطرق لقانون لبت عشتار من ثلاث نواحي مختلفة، الناحية الأولى منها تتعلق بتاريخ ومكان وشكل صدور هذا القانون (أولا)، الناحية الثانية تتعلق بطبيعة هذا القانون (ثانيا)، أما الناحية الثالثة فتتعلق بمضمون هذا القانون (ثالثا).

أولا: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون لبت عشتار

يعد قانون لبت عشتار (1934 – 1924 ق.م) خامس ملوك سلالة ايسن من القوانين التي تعود في تاريخها الجغرافي إلى بداية العهد البابلي القديم الذي كان يطلق عليه بعض العلماء تسمية (ايسن – لارسا) الدوليتين السومريتين اللتان ظهرتتا في القسم الجنوبي من العراق القديم بعد سقوط أور عاصمة الدولة السومرية، كما تجدر الإشارة من الناحية الزمنية إلى صدور هذا القانون حوالي سنة 1870 قبل الميلاد في كسر من سبعة ألواح، ستة منها وجدت في مدينة نيبور، أما القطعة السابعة فمصدرها غير معروف⁴، كما تشير احد الدراسات الأخرى إلى صدوره في أربعة ألواح طينية مكتوبة باللغة السومرية بأسلوب مختلط تشوبه بعض الأخطاء الإملائية⁵، كما أشارت أحد الدراسات الأخرى

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 165، 166.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 166.

³ بن وزرق هشام، المرجع السابق، ص 13.

⁴ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 25.

⁵ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص 288.

إلى أن هذا القانون قد صدر باللغة السومرية، وقد عثر عليه في مدينة نفر القديمة قرب الديوانية في شكل لوح واحد يتشكل من عدة أجزاء، وتشير الدلائل إلى أن هذا اللوح كان مثبتا في أحد الأماكن العامة في المدينة المذكورة¹. كما أشار البعض الآخر أن هذا القانون قد صدر باللغة الأكادية²، وهذا الاختلاف في اللغة يعتقد أنه راجع إلى كون هذا القانون قد أصدره الملك السومري- الأكادي لبت عشتار من أجل تحقيق الخير للسومريين والأكاديين الذين سكنوا الدولتين السومريتين اللتان ظهرتتا في القسم الجنوبي من العراق القديم³.

ثانيا: طبيعة قانون لبت عشتار

لقد صدر قانون لبت عشتار في صورة لا تختلف كثيرا عن الصورة التي جاء بها قانون أورنامو وغيره من التشريعات التي ظهرت في صورة وحي إلهي صادر من الآلهة للملك، لأن مقدمة هذا القانون قد أشارت إلى أن الآلهة هي التي اختارته ليعيد العدل ويوطده في البلاد⁴، كما أشارت خاتمة قانون لبت عشتار إلى أن سلطات الملك لبت عشتار ابن الإله أنليل قد قضيت على البغضاء والعنف وعملت إلى إبراز العدالة والصدق وجلب الخير للسومريين والأكاديين⁵.

ثالثا: مضمون قانون لبت عشتار

رغم أن هذا القانون قد ضم في أصله أكثر من 100 مادة قانونية من جهة أولى، تجدر الإشارة من جهة ثانية إلى اختلاف الدارسين و الباحثين حول عدد المواد التي تم التعرف أو العثور عليها لهذا القانون، فقد أشار البعض منهم إلى أنه تم التعرف على 38 مادة مكتوبة باللغة السومرية، مسجلة على كسر من سبعة ألواح، ستة منها وجدت في مدينة نيبور، أما القطعة السابعة فمصدرها غير معروف⁶، كما أشار البعض إلى انه تم التعرف على سبعة وثلاثون (37) مادة بعضها كامل وبعضها ناقص⁷، كما أشار البعض الآخر من الدارسين إلى أن العلماء قد عثروا على ربع نصوص هذا القانون أي على حوالي ثلاثة وأربعون (43) مادة تتعلق بميادين كثيرة كنظام الأسرة ونظام الرق ونظام الملكية وغيرها وهي محفوظة الآن في متحف فيلادلفيا بالولايات المتحدة الأمريكية⁸.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 165.

² على سداد جعفر جواد، المرجع السابق.

³ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص 288.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 165.

⁵ على سداد جعفر جواد، المرجع السابق.

⁶ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 25.

⁷ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 166.

⁸ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 27، 28.

اقتترنت مواد قانون لبت عشتار بجملة من المسائل المتعلقة بالملكية العقارية و الملكية الزراعية، و تنظيم الإرث وتخصيص التركة للبت العازبة في حالة وفاة والدها، والزواج والعبيد، والتخلف عن دفع الضريبة وتأجير الثيران وغيرها من المعاملات الأخرى¹، ولذلك أكدت نصوصه على حماية طبقة العبيد ومنع الإساءة إليهم وواجب أنصافهم، ومنع تعذيب الإنسان للإنسان، كما تضمنت حقوق الطفولة ومنع المساس بجسم الحيوان، كما اعتبرت أن المتهم بريء حتى تثبت أدانته وهنا وضعت نصا لا يجيز فيه لأي شخص أن يلقي القبض على شخص آخر يعتقد أو يشك أن اقترف جرم في حقه، وهنا حدد هذا القانون أن عملية القبض تتم فقط في حالة ثبوت الجرم، كما أعطت مواد القانون للإنسان حقه عندما يلحقه الضرر والمساس لذلك نصت المادة 14 منه على أنه: "إذا اشتكى عبد على سيده بسوء معاملته وثبت على سيده إساءة عبوديته مرتين، فسوف يحرر العبد"².

الفرع الرابع : قانون حمورابي Code de Hammourabi

بعدما عرفت الدولة البابلية الأولى (1530-1950 ق م) نوعا من الاضطراب بسبب كثرة الأسر والدويلات المتصارعة³ في عهد حكامها الخمسة الذي حكموها في الفترة الممتدة من 1950 إلى 1792 قبل الميلاد⁴، عرفت ذات هذه الدولة بعد ذلك أوج ازدهارها في عهد سادس حكامها الملك حمورابي (1792-1750 ق م)، الذي جمع عدة صفات جعلته قائدا مميذا بفضل أمجاده العسكرية وأعماله العمرانية والانسانية واستراتيجيته السياسية التي قام بها لصالح شعبه⁵، وكذا بفضل قانونه الذي اعتبر أهم أثر قانوني وصل إلينا عن فترة العهد القديم في بلاد ما بين الرافدين، لذلك سوف نُعرف بمميزات هذا القانون من خلال التطرق إلى تاريخ ومكان (أولا)، وشكل صدوره (ثانيا)، وطبيعته (ثالثا)، ومضمونه (رابعا) ومصادره وفقا للترتيب الآتي (خامسا).

أولا: تاريخ ومكان صدور قانون حمورابي

لقد اختلف الباحثين حول تاريخ صدور هذا القانون، فقد أشار البعض إلى صدوره في بابل في بلاد ما بين النهرين في السنة الثلاثين من حكم الملك حمورابي الذي استمر لمدة 42 سنة امتدت من 1792 قبل الميلاد حتى سنة 1750 قبل الميلاد، الأمر الذي جعل حمورابي يطبق قانونه لمدة تزيد عن 12

¹ مصطفى فاضل كريم الخفاجي، المرجع السابق، ص288، عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 165.

² على سداد جعفر جواد، المرجع السابق.

³ ايسين، لارسا، أشنونا، ماري، بابل، باعتبارها الأسر والدويلات

⁴ من هؤلاء الحكام نذكر:

الملك الأول سوموا بوم الذي حكم من 1950 إلى 1880 قبل الميلاد،

الملك الثاني "سومولا ايل" حكم من 1880 إلى 1845 قبل الميلاد،

⁵ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 29.

سنة¹، كما أشار البعض الآخر إلى صدور هذا القانون في السنة التاسعة والعشرين من حكم هذا الملك الذي وحد كل دويلات ما بين النهرين في إمبراطورية واحدة عاصمتها بابل، امتدت جغرافيا من صحراء سوريا حتى جبال زاغروس ومن الخليج العربي حتى أعالي نهر الفرات، ولذلك كان لإمبراطورية بابل نفوذ تجاري وثقافي وسياسي في منطقة الشرق الأدنى سواء في الساحل السوري على البحر الأبيض أو في بلاد عيلام على حدود الهضبة الإيرانية من ناحية الغرب².

ثانيا: شكل صدور قانون حمورابي

اكتشف قانون حمورابي سنة 1901-1902 في مدينة سوزا في خوزستان (بلاد عيلام قديما أو الفرس) من قبل بعثة التنقيب الفرنسية برئاسة العالم جون جاك دي مورجان J J DE MORGAN³، أما سبب وجوده في مدينة سوزا وليس في مدينة بابل فذلك راجع إلى أخذ هذا القانون من هذه المدينة بعد غزو بابل من قبل "شتروك ناخونتي" أحد الملوك العيلاميين في حدود سنة 1170 ق م، الذي محا عددا من الأسطر ليسجل في مكانها اسمه، لكن خوفه من اللعنات التي تحتويها خاتمة التشريع على كل من يغير في نصوصها قد منعه على ما يرجح من تدوين اسمه⁴. كما عثر على نسخ أخرى للقانون في أماكن مختلفة من بلاد الرافدين وعيلام وغيرها، وهذا يدل على أن القانون طبق في كامل الأماكن والبلاد التي وجدت نسخة فيها، ولهذا وضع هذا القانون بمتحف اللوفر بالعاصمة الفرنسية باريس، وهناك نسخ للقانون في المتاحف العراقية وغيرها⁵.

يوصف قانون حمورابي بأنه وجد منقوشا على مسلة أو لوح حجري من حجر الديوريت الأسود، بلغ طول اللوح الحجري 2,25 م، كما بلغ عرضه 1,90 م، وقطره 60 سنتمتر وهو اسطواناني الشكل⁶، وهو مقسم إلى 51 عمود كل عمود يحتوي على عدة مواد قانونية مرقمة من 01 إلى 282، كما كتب هذا القانون باللغة البابلية الأكادية بالحروف المسمارية، كما احتوى على مقدمة وخاتمة⁷، وهذا هو الأمر الذي جعله يحتوي على 3600 سطرو فوق الكتابة ترى حمورابي واقفا أمام تمثال الإله شمس⁸، يرتدي رداء طويلا وعلى رأسه قلنسوة ويرفع يده اليمنى، ويتحدث بكل إجلال وخشوع نحو الإله شمس

¹ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 22.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 125.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 167.

⁴ سعیدی سليم، المرجع السابق، ص 30.

⁵ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 22.

⁶ سعیدی سليم، المرجع السابق، ص 30.

⁷ أرزقي العربي أبرياش، المرجع نفسه، ص 22.

⁸ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 15.

الجالس على عرشه، وذراعه ممتدة لتمنح حمورابي الخاتم والصولجان وهما شارتا السيادة والاستقلال¹.

ثالثا: طبيعة قانون حمورابي

صدر قانون حمورابي في صورة لا تختلف كثيرا عن الصورة التي صدرت بها تشريعات أسلافه من الملوك التي ظهرت في صورة وحي إلهي صادر من الآلهة للملك، الأمر الذي جعل البعض يصفه بالقانون الديني والبعض الآخر ينفي عنه هذه الصفة، لكون أحكامه قد جاءت خالية- حسب هؤلاء- من النصوص الدينية ولا تخلط بين الجزاء الديني والجزاء المدني في الكثير من الحالات²، رغم أن الناشر الأول لهذا القانون الأب شال (SCHEIL) قد قسم الأحكام القانونية الواردة فيه إلى 283 مادة وافتتاحية "مقدمة" ذكر فيها الآلهة وخاصة الملك شمس، و خاتمة دعا فيها الناس إلى احترام القانون، فبشر الذين يحترمونهم بجزاءات إلهية وهدد الذين يخالفونه بعقوبات حالة³.

رابعا: مضمون قانون حمورابي

يضم قانون حمورابي إلى جانب الرسوم التي تمثل الملك حمورابي واقفا أمام الإله ليتسلم منه عصا الملك، مقدمة طويلة تبين طبيعة حكمه والمقاصد والأغراض التي يسعى إلى تحقيقها، كما يضم خاتمة دعا فيها للمحافظة على القانون والالتزام بأحكامه وذكر فيها الأعمال والإصلاحات التي قام بها حمورابي نفسه، كما عالجت مواد القانون التي تم التعرف عليها عدة موضوعات، ولذلك قسمت وفقا للموضوعات التي عالجتها إلى ما يلي:

القسم الأول (من المادة 01 إلى المادة 05) يتعلق بالإدارة القضائية والشهود.

القسم الثاني (من المادة 06 إلى المادة 25) يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الملكية.

القسم الثالث (من المادة 26 إلى المادة 41) يتعلق بتنظيم علاقات رجال الجيش.

القسم الرابع (من المادة 42 إلى المادة 100) يتعلق بتنظيم شؤون الأراضي والزراعة.

القسم الخامس (من المادة 101 إلى المادة 107) يختص بالتجارة

القسم السادس (من المادة 108 إلى المادة 111) يختص بمحلات الخمر

القسم السابع (من المادة 112 إلى المادة 126) يختص بمعاملات البيع

القسم الثامن (من المادة 127 إلى المادة 195) يختص بأحكام الأسرة وعلاقة أفرادها وأحوالها المادية

¹ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 30.

² حسن صوفي أبوطالب، المرجع السابق، ص 125.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 28.

القسم التاسع (من المادة 196 إلى المادة 227) يختص بالعقوبات على جرائم معينة.
القسم العاشر (من المادة 228 إلى المادة 240) يختص بالأسعار وتحديد أجور بناء الدور والقوارب
القسم الحادي عشر (من المادة 241 إلى المادة 247) يختص بإيجار الأشخاص¹.
القسم الثاني عشر (من المادة 248 إلى المادة 282) يختص بأحكام الرقيق.

خامسا: مصادر قانون حمورابي

تتمثل مصادر قانون حمورابي في القوانين السابقة (1) والأحكام القضائية (2) والعرف (3)، الاجتهادات الملكية (4).

1: القوانين السابقة

لقد استفاد حمورابي من القوانين التي كانت سابقة له من الناحية الزمنية، كتشريع أشنونا² "بيلالاما" وتشريع لبت عشتار²، كما دلت على ذلك المقارنات بين النصوص السابقة ونص قانون حمورابي، وقد ظهرت هذه الاستفادة في العديد من الجوانب هي:

- استفاد من قانون الإصلاح الاجتماعي "قانون أوركا جيبنا"³ في صياغة النص القانوني، بجمل شرطية تدل على أن الفقهاء البابليين قد انصرفوا عن دراسة القانون كعلم واقتصروا عن البحث على الحلول العملية للمشاكل اليومية دون بذل أي محاولة لاستخلاص القواعد العامة⁴، وهذا أسلوب قانوني رصين وبعيد عن الصيغة الشعرية التي دمغت بعض التشريعات القانونية الأخرى المعاصرة أو اللاحقة لقانون حمورابي، الذي عكس الاتجاه الذي يقوم على عدم ترتيب المواد القانونية في أبواب وفصول⁵.

- استفاد من قانون أورنامو في مجال نظام الأسرة.

- استفاد من قانون أشنونا في مجال العمل الزراعي و اجراءات الزواج وبعض أنواع العقوبات، وأخذ من قانون البت عشتار نظام تأجير الأراضي الزراعية ودفع ضريبة العقار وحقوق الزوجة والأولاد⁶

2: الأحكام القضائية

تأثر حمورابي في الموضوعات الخاصة بالزواج والطلاق والنفقة والإرث والتبني واستغلال الوظيفة الإدارية والدينية بالأحكام الصادرة من المحكمين والقضاة.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 168-169.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 169.

³ Djibran، تاريخ النظم القانونية، 2009/04/16، الرابط: <http://www.startimes.com/?t=16195197>، تاريخ المشاهدة: 04 أبريل 2019.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 130.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 168

⁶ ارزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 23.

3: العرف

لقد اخذ حمورابي بالعرف البابلي والأكادي في بعض الموضوعات المتعلقة بنظام الحكم وأنواع العقوبات وغيرها من الموضوعات الأخرى، لأن العرف البابلي كان مختلطا في البداية بالدين والأخلاق ثم استقل بعد ذلك بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية¹، فالطبيعة الدينية لقانون حمورابي، تبين لنا جليا أن مصدر هذا القانون هو ذلك الإشراك الكبير بالله تعالى العلي القدير الذي حذر من الوقوع في ذلك، حيث قال في سورة النساء الآية 116: "ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا" وقوله كذلك في سورة الحج الآية 35: "ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق"².

4: الاجتهادات الملكية

يراد بها المراسيم والرسائل والكتابات الصادرة عن الملك حمورابي في الفترة الممتدة من بداية حكمه إلى تاريخ وضع قانونه عام 1762 قبل الميلاد. وقد أخذ بها حمورابي كحلول سريعة أو إرشادات أو نقوش تسجل أعمال الملك على المعابد والقصور أو تكشف هباته للأراضي والمنقولات للأشخاص أو المعابد.

المطلب الثاني: مميزات النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين

إن الهدف من دراسة بالنظم القانونية في بلاد ما بين النهرين سواء كانت نظم خاصة بالقانون العام أو نظم خاصة بالقانون الخاص هو معرفة القواعد التي تضمنت حقيقة النظام القانوني في هذه البلاد (الفرع الأول)، لأن القواعد القانونية التي تم اكتشافها في تلك البلاد قد جعلت الدارسين يقومون بتحديد مصادر تلك القواعد (الفرع الثاني) ومعرفة أسباب تطورها (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الموضوعات القانونية في بلاد ما بين النهرين

تنقسم الموضوعات القانونية³ في بلاد ما بين النهرين إلى قسمين، قسم أول يشمل موضوعات القانون العام (أولا) وقسم ثان خاص بموضوعات القانون الخاص (ثانيا).

أولا: موضوعات القانون العام في بلاد ما بين النهرين

تتمثل نظم القانون العام في بلاد ما بين النهرين في: النظام السياسي (1)، و النظام الإداري (2)، و النظام القضائي (3).

¹ ارزقي العربي أبرباش، المرجع نفسه، ص 24.

² صالح فركوس، المرجع السابق، ص 15.

³ نفضل تسمية الموضوعات القانونية بدلا من النظم القانونية حتى نميز بين العبارتين بحكم أن عبارة النظم القانونية أشمل من الموضوعات القانونية.

1: نظام الحكم السياسي في بلاد ما بين النهرين

لقد شكلت المدينة الإطار السياسي في المجتمعات القديمة، فهي عبارة عن ممالك صغيرة تتوقف حدودها عند الأرض التي تحيط بها، لذلك كانت تتمتع باستقلالها السياسي وأجهزتها المختلفة وآلهتها الخاصة، وكان لكل مدينة سلطة عليا تتمثل في مجلس من الشيوخ أو حكم فرد، الأمر الذي جعلها أنظمة ملكية مقيدة بنشر العدالة والأمن وحماية الضعفاء والعمل على ازدهار البلاد¹، كما تميزت هذه المدن باتجاهها نحو التوسع وإخضاع المدن المجاورة مما جعلها أنظمة ملكية مطلقة².

لقد عرفت العراق القديم عدة أنواع من الحكم، حسب النظام الذي استقرت عليه مختلف الشعوب الذي تولته، ومن أهمها نظام الحكم الإقطاعي الذي كان سائدا عند الحثيين ونظام الحكم الديني الذي كان سائدا عند الأسرة البابلية الأولى، فالملك البابلي والآشوري لم يكن مقدسا كإله إذ السلطة الحقيقية بقيت لإله المدينة وما الملك إلا وكيلا أو نائبا عنه أو خادما له³، فالحكم عند البابليين الأصليين كان موزعا بين الملك والكهان والأسياء، والفكرة الأساسية لنظام الحكم في بلاد ما بين النهرين كانت تقوم على تجسيد الألوهية أو التفويض من الآلهة للملك، فضلا عن ذلك لم يكن الملك كاهنا بل هو مجرد ممثل للإله وممثل لشعبه أمام هذا الإله⁴. كما عرف العراق القديم وظيفة الوزير في عهد الأسرة البابلية الأولى، وقطاع الجيش باعتباره أداة حققت للآشوريين أمجادهم.

2: نظام الحكم الإداري في بلاد ما بين النهرين

تشير الوثائق التاريخية إلى أن الملك هو الذي يتولى أمور الدولة من الناحية الإدارية، لكنه كان يعهد إلى بعض الموظفين ممارسة بعض صلاحياته الإدارية، فالتنظيم الإداري في العراق القديم يضع الملك ومن بعده كبير الوزراء على رأس الجهاز الإداري وكانت المهمة الإدارية لكبير الوزراء هي إدارة الدولة في علاقاتها الخارجية. كما كان التنظيم الإداري يشمل الشخص المكلف بالمالية والاقتصاد وناظر القصر الملكي أو رئيس الديوان الذي يعهد إليه إدارة شؤون القصر⁵. كما كان الملك يستعين بعدد من الموظفين على المستوى المركزي أو المحلي لإدارة شؤون العامة كما كان يستعين بالكهان في إدارة شؤون المعابد والأملاك العامة⁶.

¹ أرزقي العربي أرباش، المرجع السابق، ص 16.

² فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 61.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 40.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب، ص 171.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب، ص 173.

⁶ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 41.

3: نظام الحكم القضائي في بلاد ما بين النهرين

على غرار المسائل السياسية والإدارية، تولى الملك والكهان والأعيان السلطة القضائية، وفي الأصل كان الكهان هم من يمارسون القضاء، لكن في عهد حمورابي أصبح القضاء موزعا بين الكهان والأعيان، ذلك أن الملك لم يتخل عن هذه المهمة حيث بقي وحده القاضي الأعلى الذي يمكنه أن يفوض مهمة القضاء للحكام الذين عرفوا اسم قضاة الملك الذين كانوا ينظرون في قضايا إنكار العدالة أو استغلال المنصب أو قبول الرشوة أو تنازع الأشقاء على التركة " القضاء المفوض"، أو يحتفظ بها لنفسه عندما يتعرض الرعايا للنية السيئة للسلطات القضائية" القضاء المعلق"¹. وعلاوة على صورة التقاضي أمام المحاكم الفردية العادية التي تميزت بقواعد تنظيمها وإجراءات أو أصول محاكماتها، عرف أيضا التنظيم القضائي في بلاد ما بين النهرين التحكيم باعتباره صورة من صور فض النزاعات في هذه البلاد.²

ثانيا: نظم القانون الخاص في بلاد ما بين النهرين

تتمثل نظم القانون الخاص في العراق القديم في: نظام الأحوال الشخصية (1)، نظام الملكية وتنظيم الأموال والعقود والالتزامات (2)، نظام الجرائم والعقوبات (3).

1: نظام الأحوال الشخصية في بلاد الرافدين

كانت الأسرة أساس المجتمع في العراق القديم عبر العصور، والرجل هو السيد وصاحب السلطة الفعلية والعرفية والقانونية التي تصل إلى حد بيع أحد أفراد أسرته في حالة إعساره أو إفلاسه أو عجزه عن دفع ديونه التي إقترضها من الغير لمدة مؤقتة لا تتجاوز أربع سنوات³، وهذا هو الأمر الذي جعل ربع مواد قانون حمورابي وربع مواد قانون أشنونا و14 مادة من قانون لبت عشتر و08 مواد من قانون أورنامو تتناول العلاقات الزوجية وكل موضوعات الأحوال الشخصية المتمثلة في الزواج و انحلال الرابطة الزوجية التبني الإرث وغيرها⁴. فقوانين بلاد ما بين النهرين كانت تعتبر الزواج الفردي الذي يتوجب أن يكون محررا في وثيقة مكتوبة موقعة من الزوجين دعامة للحياة العائلية، كما جرت العادة على أن تتحول الخليفة إلى زوجة من رتبة ثانية، من حقها هي أو غيرها من الزوجات ممارسة التجارة والوظائف الإدارية و التمتع بأموالها المنقولة أو العقارية و التقاضي وإدارة شؤون البيت

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 43.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب، ص 174.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 39.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب، ص 177.

والأملاك إذا ما غاب زوجها ولم يكن له ولد في سن الرشد¹. ومن مميزات الزواج في المجتمع العراقي القديم أنه عرف منع الزواج بين الأب وأبنته كما نصت على ذلك المادة 154 من قانون حمورابي، أو بين الابن وأمه أو زوجة أبيه الثانية كما نصت على ذلك المادتين 155 و 158 من نفس القانون².

وعلى غرار الزواج أشارت قوانين وأعراف المجتمع العراقي القديم إلى الأسباب التي تجعل الرابطة الزوجية تنحل بالوفاة أو الطلاق أو الغياب أو العقوبة³، كما أشارت الوثائق المتوفرة أن ظاهرة التبني كانت عادة شائعة تتم بعقد مكتوب بين العائلتين، يترتب عنها حقوقا كاملة للطفل المتبني من حيث الرعاية والعناية والبنوة والتكوين والتعليم وثلث الإرث، ولذلك إذا تنكر هذا الابن لأهله الجدد أو كان عاقا بهم فإنه يوسم على جبهته بميسم العبودية ويوثق بالأغلال ويباع كعبد.

وإلى جانب التبني، عالج قانون حمورابي في مواده في مواد 176، 177، 178، 179، 180، 181، 182، 183، 184 أحكام الميراث، ولذلك عالجت المادتين 168 و 169 حالة حرمان الأبناء من الميراث في حالة ارتكابهم للأخطاء الجسيمة، أما المواد 178، 180، 181 فتضمنت انتقال تركة الهالك إلى أخوه في حالة عدم وجود الأبناء أما المادتين 165، 167 فنصتا على قاعدة التساوي في اقتسام التركة بين الأخوة، كما نصت المادتين 170 و 171 على حق أولاد التبني في الإرث شأنهم في ذلك شأن الأولاد الشرعيين⁴.

2: نظام الملكية وتنظيم الأموال والعقود والالتزامات

لقد أحاطت التشريعات العراقية القديمة ملكية الأراضي والعقارات إلى اجراءات خاصة تتناسب مع أهمية ملكية الأرض، ولذلك قسمت الملكية إلى أنواع منها، الملكية الفردية، الملكية الجماعية، ملكية الدولة، ملكية الآلهة للمعابد. كما تناولت التشريعات ما يتصل بالملكية من حقوق، كحق الانتفاع وكل ما يتصل بالزراعة، كشق الترع والقنوات وتنظيم شؤون الأراضي وتقاسم المياه.

وإلى جانب ذلك، وجدت أحكام خاصة بالقرض والفائدة، والشركات، ونقل البضائع، وتنظيم أعمال الصيرفة، وحفظ الأموال، واستعمال وسائل النقل المختلفة، وتأجير وسائل النقل، وتحديد مسؤولية عامل بناء السفينة والملاح، وتأجير الحيوانات ومسؤولية مستأجرها، كما وجدت محررات توثق العلاقة القائمة بين العامل ورب العمل، وغيرها من المعاملات التجارية وكل ما يتعلق بها من عقود و مستندات⁵.

¹ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 78-79.

² دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 53.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 44.

⁴ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 17، 18. فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 81-82.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب، المرجع السابق، ص 177.

3: نظام الجرائم والعقوبات في بلاد الرافدين

لقد حددت التشريعات العراقية القديمة وعلى رأسها تشريع حمورابي الأفعال المجرمة ووضعت لها العقوبات المقررة، فنصت هذه التشريعات على العقوبات الخاصة بالجرائم التي ترتكب ضد الدولة وأموالها كالتهرب من الخدمة العسكرية وإيواء المعادين للدولة أو مساعدتهم على الهروب لخارج المدينة، وقبول الرشوة وسرقة أموال الدولة، والعقوبات الخاصة بالأفعال الجرمية المرتكبة ضد إدارة الدولة القضائية أو سير العدالة كالاتهام الكاذب، والعقوبات الخاصة بالجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال، والعقوبات الخاصة بجرائم الخيانة الزوجية التي من شأنها أن تؤدي إلى اختلاط النسب وعدم المحافظة على شرف الأسرة أو العقوبات الخاصة بنظام المسؤولية كمسؤولية البناء أو الطبيب أو مستأجر الأراضي الزراعية أو بناء السفينة¹. إن النظام القانوني الذي عرفته بلاد ما بين النهرين قد جعل العقاب المسلط على الجاني أو المذنب ينتقل أو يتطور من حالة الانتقام الفردي المتمثلة أشكاله أو صوره في الثأر والفداء بالنفس والتعويض المالي الاختياري، إلى حالة الانتقام الجماعي المتمثلة أشكاله أو صوره في التعويض المالي الإجمالي والقصاص².

الفرع الثاني: مصادر النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين

تنقسم مصادر النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين إلى نوعين من المصادر: النوع الأول منها يتمثل في المصادر المكتوبة أو المصادر المحررة (أولاً)، أما النوع الثاني فيتمثل في المصادر العرفية غير المحررة (ثانياً).

أولاً: المصادر المكتوبة

المصادر المكتوبة هي القواعد التنظيمية المدونة في المحررات التي تم اكتشافها في بلاد ما بين النهرين، وهي تنقسم إلى مصدرين أساسيين، المصدر الأول منهما يتمثل في المدونات القانونية أو الوثائق القانونية الرسمية التي تشمل القوانين والمراسيم والقرارات الملكية، أما المصدر الثاني فيتمثل في مختلف الوثائق القانونية التي تشمل العقود اليومية وقرارات المحاكم ورسائل الملوك³، وغيرها من الوثائق الأخرى التي سوف نعرضها على الشكل التالي:

1: الرسائل الملكية التي تتضمن التعليمات الموجهة إلى حكام المقاطعات وقادة الجند.

2: القرارات القضائية المدونة في ألواح خاصة إلى جانب محاضر جلسات الحكم.

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 66.

² أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 53-54.

³ محمد العمير، إرهابات التشريع في العراق القديم الأسباب- النتائج- الانعكاسات، مذكرة ماجستير، قسم الآثار، جامعة وهران، 2014، ص 15.

3: المعاهدات والمراسلات مع الدول الأخرى كمعاهدات السلام والتحالف وترسيم الحدود.

4: اللوائح الفقهية التي تتضمن مفردات ومصطلحات قانونية أعدت لأغراض دراسية أو فقهية.

5 : المحررات القانونية التي تعتبر تسجيلاً للمعاملات اليومية والعقود المختلفة كالبيع، والإجارة، والزواج، والوصية، وإيجار الأشخاص¹.

ثانياً: المصادر العرفية غير المكتوبة

تتمثل المصادر غير المحررة في التشريعات التي سادت في بلاد ما بين النهرين في عهد السوماريين والأكاديين، أي جملة التشريعات السابقة على تشريع حمورابي، وهي عبارة عن أعراف وتشريعات محلية مثل تشريع أوركاينا في لاجاش، وتشريع جوديا وتشريع شولجي وتشريع أشنونا وتشريع بيلالاما².

الفرع الثالث: أسباب تطور النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين

علاوة على ظهور الكتابة التي دونت الأعراف السائدة بفضلها³، ارتبطت النظم القانونية المدونة في حضارة ما بين النهرين بأنظمة الحكم التي عكست مشاريع وطموحات ملوكها وحكامها (أولاً)، كما أن هذه النظم قد جاءت كنتيجة مباشرة لعدة عوامل اجتماعية واقتصادية (ثانياً) وعقائدية أو دينية (ثالثاً).

أولاً: ارتباط القانون بنظام الحكم في بلاد ما بين النهرين

ارتبط القانون في بلاد ما بين النهرين أساساً بنظام الحكم وإرادة الملوك في تجسيد سلطتهم إلى قواعد قانونية يخضع لها المجتمع، وساعدهم في ذلك ظهور الكتابة، والوضع الاقتصادي والاجتماعي والديني الذي كان سائداً آنذاك⁴، فازدياد أهمية التشريع في المجتمع قد أملت ضرورة تحقيق قدر من التناسق بين عادات الأقوام المختلفة التي أصبحت تعيش جنباً إلى جنب في المدينة أو الدولة الواحدة، كما عملت على الإسراع بهذا الشأن التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي فرضت تطورها وتفاعلها دوماً إدخال التعديلات على النظم القضائية عن طريق التشريع⁵.

¹ أحمد أمين، مصر والعراق دراسة حضارية، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 2002، ص 362-364، عكاشة محمد عبد العال، طارق مجذوب،

المرجع السابق، ص 177.

² فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 65.

³ دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 30.

⁴ هشام بن ورزق، عوامل تطور القانون في حضارة ما بين النهرين، الرابط: <http://cte.univ->

2019/10/12. تاريخ المشاهدة: setif.dz/coursenligne/hichem.benouarzeg/ch1sec3.html

⁵ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 64، 65.

ثانياً: دور التنظيم الاقتصادي والاجتماعي في تطور القانون في بلاد ما بين النهرين

إن اهتمام الملوك بتطور الزراعة والصناعة والتجارة قد جعلتهم يضعون نصوصاً قانونية متعددة تدل على عنايتهم بذلك، فقانون حمورابي مثلاً قد احتوى على قواعد تبين مدى اهتمام القانون بمساعدة الفلاحين خصوصاً في عقود تأجير الأراضي وكيفية تسديد الفلاحين لديونهم، وأخذ أجورهم. كما اهتم هذا القانون بتنظيم الحقائق والبساتين وتربية المواشي. والحرف المختلفة كالنجارة والبناء والخياطة وصناعة الأجر والعمليات التجارية والقروض بالفائدة ومختلف العقود والعلاقات بين الدائن والمدين¹. كما أن التمييز الطبقي الذي عرفه المجتمع العراقي القديم قد كان له أثر على النصوص القانونية من جميع النواحي خاصة في المسائل الجنائية؛ إذ كانت العقوبات المقررة قانوناً تختلف من طبقة لأخرى فالمساكين مثلاً قد كانوا يخضعون لعقوبات أقسى من عقوبة الأحرار إذا ارتكبوا نفس الجريمة².

ثالثاً: دور التنظيم الديني على القانون في بلاد ما بين النهرين

لقد كان للديانة تأثير كبير على القانون في حضارة ما بين النهرين، حيث أن سكان هذه الحضارة قد كانوا يعتقدون أن الآلهة هي مصدر جميع القوانين، و بهذا رأى هؤلاء السكان أن الالتزام بهذه القوانين يعد من الواجبات الدينية التي يجب على الأفراد احترامها ولذلك كان الملوك يتفاخرون في إصدارهم للقوانين باعتبارها تنفيذاً لرغبة الآلهة بهدف نشر العدل والحق³.

¹ هشام بن ورزق، عوامل تطور القانون في حضارة ما بين النهرين، المرجع السابق.

² دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 34، 35.

³ هشام بن ورزق، عوامل تطور القانون في حضارة ما بين النهرين، المرجع السابق.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

النظم القانونية في مصر القديمة

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"
الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق
الحجم الساعي الأسبوعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع
الحجم الساعي خلال السداسي: 22 ساعة و 30 دقيقة
أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

- 4- تعريف الطلبة على مراحل تطور تاريخ النظم القانونية في مصر القديمة
- 5- التعرف على المدونات القانونية التي عرفتها مصر القديمة
- 6- التعرف على موضوعات القانون التي عالجتها مدونات القانون في مصر القديمة
- 7- التعرف على مصادر القانون في مصر القديمة
- 8- التعرف على عوامل تأخر النظم القانونية في مصر القديمة

ملخص الدرس:

تشمل الدراسة القانونية للنظم القانونية في مصر القديمة التعرف على التشريعات القانونية التي عرفتها مصر في مرحلة الضعف والمرحلة التي سبقتها (المطلب الأول)، كما تشمل هذه الدراسة التعرف على موضوعات القانون و المصادر القانونية التي اعتمد عليها المصريين القدامى في وضع هذه النظم القانونية، والأسباب التي جعلت التشريعات المصرية تتأخر مقارنة بغيرها من التشريعات في الشرق الأدنى (المطلب الثاني).

السنة الجامعية: 2019-2020

المبحث الثاني: النظم القانونية في مصر القديمة

لقد عرفت مصر القديمة في تاريخها الطويل الذي خضعت فيه لسلطة الفراعنة (3200 ق.م- 671 ق.م)، ثم الآشوريين (671 ق.م- 663 ق.م)، ثم الفراعنة (663 ق.م- 525 ق.م)، ثم الفرس (525 ق.م- 332 ق.م)، ثم البطالمة الإغريق (332 ق.م- 31 ق.م)، ثم الرومان (31 ق.م- 641م)¹، الكثير من التشريعات القانونية التي ظهرت خصوصا في العهد الفرعوني الأول الممتد من 3200 ق.م إلى غاية 671 ق.م (المطلب الأول)، إلا أن هذه التشريعات لم تظهر بشكل واضح إلا اعتبارا من القرن 08 قبل الميلاد تاريخ صدور قانون بوكخوريس²، وهذا هو الأمر الذي دفعنا للتعريف بموضوعات هذه القوانين ومصادرها والعوامل التي جعلتها تتأخر مقارنة بغيرها من التشريعات في الشرق الأدنى (المطلب الثاني).

المطلب الأول: التشريعات المصرية القديمة

علاوة على قوانين الدولة الفرعونية القديمة المتمثلة في قانون مينا وقانون ساسوجيس، ذكر المؤرخون الإغريق وعلى رأسهم "ديودور الصقلي" أن الدولة الفرعونية قد عرفت ستة تقنينات "تشريعات"، ثلاثة منها صدرت في عهد الدولة الفرعونية الوسطى والحديثة ويتعلق الأمر بقوانين سنوسرت، حور محب و سيتي الأول (الفرع الأول) وثلاثة منها صدرت في عهد الدولة المصرية الضعيفة وهي: قانون أمازيس، قانون داريوس وقانون بوكخوريس الذي استمر العمل به حتى سنة 212 م، تاريخ منح الجنسية الرومانية لجميع سكان الإمبراطورية الرومانية³، الأمر الذي يبين أن قانون بوكخوريس قد استمر العمل به في عهد الآشوريين (671-663 ق.م)، والفراعنة (663-525 ق.م) والفرس البطالمة (525-332 ق.م) والإغريق (332-31 ق.م) والرومان قبل منح الجنسية الرومانية لجميع سكان الإمبراطورية الرومانية عام 212 م، الأمر الذي يبين أن الرومان قد طبقوا قانونهم المدني في مصر خلال الفترة الممتدة من عام 212م إلى عام 641م (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تشريعات مصر القديمة قبل مرحلة الضعف (3200 ق.م- 950 ق.م)

لقد صدرت تشريعات مصر القديمة قبل مرحلة الضعف خلال ثلاثة مراحل متتالية هي: مرحلة الدولة الفرعونية القديمة التي شهدت على وجود قانون الملك مينا، وقانون ساسوجيس (أولا)، و مرحلة الدولة الفرعونية الوسطى التي شهدت على صدور قانون سنوسرت (ثانيا) و مرحلة الدولة الفرعونية الحديثة التي شهدت على صدور قانون حور محب، ومرسوم سيتي الأول (ثالثا).

¹ دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 67.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 116.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 118.

أولاً: تشريعات الدولة الفرعونية القديمة

الدولة الفرعونية القديمة هي الدولة التي استمرت من حكم الأسرة المبكرة الأولى منذ 3200 قبل الميلاد إلى غاية نهاية حكم الأسرة الفرعونية العاشرة سنة 2134 قبل الميلاد¹. وقد عرفت هذه المرحلة من تاريخ الدولة المصرية القديمة صدور قانونين هما: قانون الملك مينا (1) وقانون ساسوجيس (2).

1: قانون الملك مينا

الملك مينا فرعون مصري استطاع أن يوحد مملكتي الشمال والجنوب حوالي عام 3200 ق.م، ولهذا لقب بملك الأرضين، صاحب التاجين. نسبة البعض إلى الفرعون حور عجا، والبعض الآخر إلى الفرعون نارمر، كما رأى آخرون أن الشخصيات الثلاثة تعود للملك مينا مؤسس الأسرة الفرعونية الأولى². فنقطة البداية في تاريخ مصر تبدأ من تولي الملك مينا عرش مصر وتوحيده للقطين وتأسيسه للأسرة الفرعونية الأولى، وبذلك يمتد هذا العصر نحو ما يقارب 30 قرنان من الزمن³.

لقد ظهر قانون الملك مينا عام 3200 ق.م، وهو يسمى بتقنين "تحوت" إله الحكمة والعلم و القانون، و تحوت هو إله قمري له رأس عجل أبيس، يعمل على ممارسة الكتابة، وتسجيل الأحداث في التقويمات، ونقل المعرفة، ومساعدة الخالق في إدارة شؤون العالم، كما يقوم بمهمة المبعوث بين الآلهة⁴.

2: قانون ساسوجيس

لقد ظهر قانون "ساسوجيس" في النصف الثاني من الألف الثالثة قبل الميلاد، خلال حكم الأسرة الفرعونية الرابعة التي حكمت مصر في الفترة من 2575 و 2465 قبل الميلاد.

ثانياً: تشريعات الدولة الفرعونية الوسطى

تتمثل تشريعات الدولة الفرعونية الوسطى في قانون سنوسرت الثالث الذي ظهر خلال حكم الأسرة الفرعونية الثانية عشر التي حكمت من 1991 ق.م إلى 1759 ق.م.

يعتبر سنوسرت الثالث خامس فراعنة الأسرة الثانية عشر، حكم من 1878 حتى 1839 ق.م، وهو يعبر من أعظم فراعنة الدولة الوسطى لكونه أصدر قانوناً حدد فيه جملة من المسائل هي:

¹ نقصد بمصطلح الدولة المصرية القديمة، عصر الأسر المبكرة الأولى والثانية وعصر الدولة القديمة الذي يشمل الأسرات الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة، وعصر الفترة الانتقالية الأولى الذي يشمل الأسرات السابعة والثامنة والتاسعة والعاشرة. انظر: الدولة الفرعونية القديمة، الرابط:

<https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 20 أكتوبر 2019.

² مينا، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 20 أكتوبر 2019.

³ عبد الحميد فودة، أحمد محمد البغدادي، موجز تاريخ القانون المصري، دون دار نشر، دون بلد نشر، 2002، ص 08.

⁴ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 57، أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 73.

- تحديد مقدار الأراضي الصالحة التي يملكها كل جندي حتى يعيش في رغد من العيش،
- إعفاء الجنود من الضرائب،

- إعفاء الجنود من أعمال السخرة أثناء تأدية وظيفتهم في ساحة القتال، أما في غير ذلك فقد كانوا يعيشون كباقي أفراد الشعب في فلاحه الأرض وتربية الماشية بين كل حرب وأخرى¹.

ثالثاً: تشريعات الدولة الفرعونية الحديثة

تتمثل تشريعات الدولة الفرعونية الحديثة- التي استمرت من حكم الأسرة الفرعونية الثامنة عشر عام 1550 إلى غاية نهاية حكم الأسرة الفرعونية الثالثة والعشرون عام 950 قبل الميلاد-، في قانون حور محب (1) ومرسوم سيتي الأول (2).

1: قانون حور محب

حور محب هو آخر فراعنة الأسرة المصرية الثامنة عشر في تاريخ مصر الفرعونية الحديثة، حكم في مصر في الفترة الممتدة من 1338 إلى أواخر 1308 قبل الميلاد، اصدر خلالها قانونا حمل اسمه، لذلك سوف نتطرق إلى تاريخ ومكان وظروف صدور هذا القانون (أ) وشكله (ب) ومضمونه (ج) وطبيعته (د).

أ: تاريخ ومكان وظروف صدور قانون حور محب

اعتلى حور محب العرش في وقت تميزت فيه الظروف الداخلية بعدم وجود وريث شرعي ينتمي للأسرة الفرعونية الثامنة عشر، لذلك تزوج حور محب أميرة من أميرات البيت المالك حتى يؤول إليه الحكم ويقف في وجه الجيش الذي صمم الاستيلاء على السلطة، ولذلك تم ترسيمه كفرعون لمصر في نفس اليوم الذي تم فيه زواجه². لأن حور محب كان يشغل قبل توليه للعرش منصب المدير العظيم للبيت والقائد الأعلى للجيش، لذلك كان يملك في يده قوة وسلطانا لم ينلهما رجل في الأسرة الثامنة عشر من خارج الأسرة الملكية، ولذلك حكم حور محب مصر القديمة في الفترة الممتدة من 1338 إلى أواخر 1308 قبل الميلاد، وضع فيها قانونا من عشر مواد لكي يقضي علي الفوضى والفتن ولكي يضرب علي أيدي الموظفين الذين يستبدون الناس³، خصوصا وأن حور محب كان قد وقف بنفسه على نواحي الخلل والفساد في الدولة وهو لا يزال موظفا فيها، لذلك وضع لكل حالة قانونا يكفل رد الأمور إلى نصابها الصحيح ويعرض من يحاول الخروج عليها لعقوبات مادية تناله في جسمه أو في ماله أو في

¹ سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الثاني، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017، ص 278.

² سعدي سليم، المرجع السابق، ص 57.

³ هناك من الباحثين من يعتقد أن صاحب هذا القانون هو الملك توت عنخ آمون، ويهم حور محب بنسبه إليه حينما استولى على العرش، انظر: حسين ذو الفقار صبري، حور محب، فرعون الثورة على الفساد، ط1، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1985، ص 109.

كليهما معا، أو بالقضاء عليه فوق ذلك بالإبعاد والنفي، ورد الرشوة المغتصبة¹. وهذا هو الأمر الذي جعل "حور محب" يكون أول من وضع قوانين لتنظيم حياة العامة في التاريخ، وكذا تنظيم العلاقة بين الفرد والسلطة الحاكمة، وذلك من اجل كبح إساءة استخدام السلطة والامتيازات التي كانت قد بدأت في ظل اخناتون، ولذلك عين القضاة وأعاد السلطات الدينية المحلية وقسم السلطة القانونية بين الصعيد والوجه البحري بين "الوزراء من طيبة ومنف على التوالي"².

ب: شكل صدور قانون حور محب

لقد اكتشف قانون حور محب العالم الأثري الفرنسي ماسبيرو عام 1882، وقام بترجمته ترجمة مبدئية، كما اهتم به الكثير من العلماء أمثال "ماكس ملر" و"بريستيد" وترجموه إلى عدة لغات وعلقوا عليه. ولقد نقشت نصوصه على لوحة حجرية طوله خمسة أمتار وعرضها ثلاثة أمتار، سطرت في تسعة وثلاثين سطرا على واجهة اللوحة الحجرية وعشر أسطر أخرى على جانبيها الأيمن والأيسر، عثر عليها بجوار باب من أبواب معبد الكرنك في الأقصر، كما عثر على نسخة أخرى من هذا القانون محطمة الأجزاء بأحد معابد آمون بمدينة طيبة، وهذا يعني أن حور محب قد حرص على نشر قانونه في كل أنحاء البلاد ليتسنى للكثيرين الإطلاع عليه. خصوصا وأنه نقش بالخط الهيروغليفي الذي يبدأ من اليمين إلى اليسار على واجهة اللوحة، ومن الأعلى إلى الأسفل على جانبيها الأيمن والأيسر³.

ج: مضمون قانون حور محب

لقد عالجت نصوص قانون حور محب المنقوشة على الواجهة الأنظمة التشريعية التي جاء بها هذا القانون، ولذلك قسم العلماء هذه الأنظمة التشريعية إلى أربعة أقسام، القسم الأول عبارة عن مقدمة تمهيدية تحتوي على ألقاب الملك وبعض الصفات التي تضيفي عليه قداسة وتمنحه شرعية الحكم. أما القسم الثاني (المواد 02، 03، 06، 07، 08) فقد عالج فيه حور محب الإجراءات المتخذة لمحاربة النهب الذي يمارسه الجبابرة في تحصيل الضرائب المستحقة للقصر الملكي والمعبد، كما منع فيه موظفي الدولة من ابتزاز الفلاحين من خلال الاستيلاء على جزء من محاصيلهم، كما أجاز فيه من جهة أخرى لموظف الضرائب الاستيلاء على السفن الغير من أجل استخدامها في نقل ضريبة الأخشاب، كما أعفى فيه الفلاح المسروق من دفع الضرائب المستحقة عليه. أما القسم الثالث (المواد 01، 05، 09) فقد عالج فيه حور محب التعسفات التي يمارسها الجنود، كاغتصاب السفن الناقلة للضرائب بعد

¹ سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء الخامس السيادة العالمية والتوحيد، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017، ص 520.

² حور محب، الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/حور_محب، تاريخ المشاهدة:

³ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 57.

تحصيلها، والاستحواذ على جلود الحيوانات من أيدي أصحابها دون مراعاة سنة الراحة التي يمنع فيها على نظار الماشية جبي جلود الحيوانات. أما القسم الرابع لحسابهم الخاص، ومنع معاملتهم بقسوة و إجبارهم على العمل فوق طاقتهم¹.

لقد تضمنت النقوش المنقوشة على جانبا اللوحة جملة من الإجراءات الإدارية كالإجراءات المتعلقة بإعادة تنظيم المجالس، وعلاقة الفرعون بضباط جيشه، وإعادة تأسيس بعض احتفالات البلاط².

د: طبيعة قانون حور محب

رغم أن حور محب قد عمل على هدم مسلات إخناتون وإزالة المباني التي أقيمت أمامها، إلا أنه عمل من جهة أخرى على إعلاء شأن آمون وجعله ملكا على الآلهة في جميع الإمبراطورية المصرية، ولذلك أشار حور محب في مقدمة قانونه قائلا: "أن الإلاه: آمون رع استقبل الفرعون حور محب بفرحة عارمة، وقد خطاه إلى القصر، وعندئذ ألبسه آمون، وفي صحبته سبعة آلهة التاج وسائر شارات الملك"³.

لم يقتصر الطابع الديني لقانون حور محب على ما جاء في مقدمة هذا القانون، بل امتد أيضا ليشمل ما جاء في جوانب هذا الحجر وخاتمة هذا القانون من إشارات دينية أخرى تعهد فيها "حور محب" بوضع بيت لتموين الإلاه وإعادة بناء المعابد وإعمارها لينال رضا الإلاه رع وكهنته⁴.

2: مرسوم سيتي الأول

لما مات "حور محب" ولم يترك وريثا للعرش، انتقل الحكم إلى زميل له في الجيش يدعى رمسيس الأول، لكنه ما إن حكم عام واحد حتى توفي فخلفه بعد ذلك ابنه سيتي الأول الذي كان قد حكم فترة قصيرة - امتدت حسب بعض المؤرخين من 1305 إلى 1290 ق م - ترك فيها العديد من النصوص والنقوش الرائعة والأبنية الكاملة، كما شيد "معبد المليون عام" في أبيدوس وبجواره مقبرا تذكاريًا تحت الأرض، ومعبدًا جنازيًا آخر بالقرنة (قرب طيبة)، ومقبرة هائلة في وادي الملوك⁵، وتعد نقوش هذه الآثار من أروع ما تركه هذا الرجل الذي سجل على جدران معبد أبيدوس أسماء الملوك الستة والسبعون الذين سبقوه في حكم مصر، في اللوحة المعروفة باسم لوحة الأجداد، كما قام أيضا بوضع هيكل منقوش وضع فيه لوحة ذكر فيها فضائل أبيه رمسيس الأول، كما قام أيضا بحفر لوحة في بلدة

¹ سعدي سليم، المرجع السابق ص 64.

² سليم حسن، المرجع السابق، ص 528-529.

³ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 62.

⁴ سليم حسن، المرجع السابق، ص 529.

⁵ سيتي الأول، الرابط: <https://www.marefa.org> ، تاريخ المشاهدة: 2019/09/15.

نوري دون عليها مرسومه العظيم¹ الذي سنتطرق لتاريخ وزمان وظروف إصداره (أ) وشكله (ب) ومضمونه وفقا للشكل التالي(ج).

أ: تاريخ وزمان وظروف صدور مرسوم سيدي الأول

لقد قام سيدي الأول بتدوين مرسومه المشهور في السنة الرابعة من حكمه في بلاد النوبة وبالضبط في بلدة نوري التي تقع في 35 كلم شمال الشلال الثالث، وعلى بعد 25 كلم غربي شلال كاجيار، وقد كان المقصود من هذا المرسوم هو المحافظة على حقوق معبد ملايين السنين للملك، وكذلك المحافظة على كل عقارالأفراد الذين لهم علاقة بهذا المعبد الذي أقامه سيدي الأول في بناء سري تحت جوف الأرض الأمر الذي جعله مختلف عن كل المباني الأثرية التي عثر عليها في مصر حتى الآن².

ب: شكل صدور مرسوم سيدي الأول

لقد حفر مرسوم سيدي الأول في لوحة حجرية رملية قمتها مستديرة وجوانها مستقيمة طولها 2,80 متر وعرضها 1.50 متر، أي أنها حفرت في نحو 5 أذرع في ثلاثة أذرع في نهاية الثلث الأول من التل الشرقي الذي يبلغ ارتفاعه قرابة 300 قدم في بلدة نوري في بلاد النوبة. يشاهد فيها الملك سيدي الأول في الجزء الأعلى من اللوحة واقفا من جهة اليسار وهو يقدم القربان لآلهة "طيبة" و"هوليوبوليس" و"منف" وهو يرتدي لباس الرأس الذي يتألف من قرني كبش عليهما ريشتا نعام، ويلبس لباس قصيرا مثبت فيه ذيل من الخلف، ومنمق من الأمام وهو يقدم بإحدى يديه صورة الآلهة "ماعت" التي ترمز للعدالة، لأن "ماعت" كانت الطعام الذي يعيش منه الآلهة، والنظام الذي يجب أن يسير عليه كل فرعون³.

ج: مضمون مرسوم سيدي الأول

لقد تضمن مرسوم سيدي الأول نفس العقوبات التي نص عليها قانون حور محب لذلك نص على معاقبة كل من يعتدي على حرمة الأملاك التابعة للمبعد بقطع أذنيه والعمل كفلاح في تلك الأملاك، ومن يسرق ماشيته بقطع انفه وأذنيه والعمل كفلاح في الأراضي التابعة للمبعد، بالإضافة إلى استرقاق زوجته وأولاده، أما في الحالة التي يسرق فيها الراعي الماشية فإنه يعاقب بوضعه فوق الخازوق وتسترق زوجته وأولاده، وعلى كل من يشتري الماشية المسروقة بأن يرد مئة ضعف عليها. كما عاقب الموظف المتهم الذي لا يستطيع تبرئة نفسه بالفصل من وظيفته وأن يعمل كفلاح في الحقل ويضرب مئة جلدة.

¹ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 68.

² سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء السادس عصر رمسيس الثاني وقيام الإمبراطورية الثانية، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017، ص

95.

³ سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء السادس، المرجع السابق، ص 97.

كما تميز هذا المرسوم بميزة أخرى تمثلت في الالتجاء للسحر لمعاونة تطبيق القانون، واستعانة الملك سيتي الأول بالآلهة من أجل أنزال اللعنة على الفرعنة اللاحقين الذي لا يعملون بما جاء في مرسومه¹.

الفرع الثاني: تشريعات مصر القديمة في مرحلة الضعف

لقد استمرت مرحلة الضعف في مصر القديمة منذ وصول الأسرة الفرعونية (24) للحكم، وخلالها تعرضت مصر لغزوات الآشوريين والفرس من الشرق، وقبائل النوبة من الجنوب وقبائل الأمازيغ من الغرب²، كما تعرضت مصر خلال هذه المرحلة للاحتلال الإغريقي (332-31 ق.م) و الاحتلال الروماني (31 ق.م- 641 م).

تشمل تشريعات الدولة المصرية في مرحلة الضعف الممتدة من سنة 950 ق.م إلى غاية 641 ميلادي تاريخ خروج الاحتلال الروماني من مصر، قانون بوكخوريس الذي صدر في العهد الفرعوني الأول (3200 ق.م- 671 ق.م)، خلال حكم الملك بوكخوريس الذي استمر من 718 ق.م إلى غاية 712 ق.م (أولاً)، كما تشمل تشريعات مصر القديمة في هذه المرحلة، قانون أمازيس الذي صدر في العهد الفرعوني الثاني (663 ق.م- 525 ق.م) خلال حكم الأسرة الفرعونية السادسة والعشرون، وقانون الملك الفارسي دارا الأول "داريوس" الذي حكم خلال الفترة الممتدة من 522 ق.م إلى غاية 486 ق.م³ (ثانياً).

أولاً: تشريعات الدولة المصرية الضعيفة خلال العهد الفرعوني الأول

تتمثل تشريعات مصر القديمة في مرحلة الضعف خلال العهد الفرعوني الأول (950 ق.م- 671 ق.م) في قانون بوكخوريس الذي استمر العمل به أثناء الاحتلال الإغريقي والاحتلال الروماني لبلاد مصر القديمة التي دب فيها الانحلال بتنازع أمراء الإقطاع والكهنة على السلطة⁴، ولهذا السبب سيتم التطرق لهذا القانون من حيث: تاريخ ومكان وظروف صدوره (1)، وشكله (2)، ومضمونه (3)، و مصادره (4) وأهميته (5).

1: تاريخ ومكان صدور قانون بوكخوريس

لقد صدر قانون بوكخوريس Code de bocchoris في عهد الملك بوكخوريس مؤسس الأسرة الرابعة والعشرين في مصر، خلال فترة حكمه التي بدأت عام 718 قبل الميلاد وانتهت عام 712 قبل

¹ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 69 .

² أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 64.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 131.

⁴ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 76.

الميلاد¹، والتي عرفت خلالها صدور قانون بوكخوريس الذي قضى على الآثار المترتبة على السلطة الأبوية، فاقترنت ولاية الأب على أولاده الصغار، ولم تعد الوصاية مقررة إلا على مال الصغير، وأصبح للأمم الولاية على أبنائها الصغار بعد وفاة والدهم، كما أصبح يحق لجميع الأولاد أن يرثوا من مال أبهم على قدم المساواة²، لأنه قبيل اعتلاء بوكخوريس على العرش شهدت مصر نفوذا كبيرا من رجال الدين وتنافساً شديداً بين نبلاء الأقاليم حتى انقسمت البلاد إلى إحدى وعشرون وحدة سياسية مستقلة عن بعضها البعض، لم ينقذها منها إلا الملك بوكخوريس الذي قضى على سلطة رجال الدين وأصدر مدونة قانونية عرفت باسمه³.

2: شكل صدور قانون بوكخوريس

رغم أن التاريخ لم يحفظ لنا نصوص قانون بوكخوريس الأمر الذي دفع بعض الباحثين إلى التشكيك في حقيقة وجوده، إلا أن علماء التاريخ قد توصلوا إلى هذا القانون عن طريقين، الطريق الأول تمثل في كتب المؤرخين كهيرودوت وديودور الصقلي اللذان أشادا به، أما الطريق الثاني فتمثل في العثور على بعض الوثائق القانونية المختلفة التي تشير إلى قانون بوكخوريس خلال العصر البطلمي⁴. وهذه المراجع والمصادر تشير إلى أن بوكخوريس قد دون قانونه المدني باللغة الديموطيقية لكونها لغة يسهل على الطبقات الشعبية فهمها عكس اللغة الهيروغليفية التصويرية الصعبة الموقوفة على الكهنة والمتقنين، وفي هذا برهان آخر على انصياع بوكخوريس للإرادة الشعبية الناقمة من تعسف رجال الدين الذين دأبوا على تفسير العرف لمصلحة الطبقة الأرستقراطية⁵.

3: مضمون قانون بوكخوريس

تمثلت موضوعات قانون بوكخوريس في كل من: العقود والإلتزامات (أ)، الديون (ب)، الأحوال الشخصية (ج).

أ: العقود والإلتزامات

لقد عالج قانون بوكخوريس العقود والإلتزامات بشكل تفصيلي، لذلك أطلق عليه اليونان اسم قانون العقود، كما أقر بمبدأ حرية التعاقد والتراضي دون اقتران هذا التراضي بقسم اليمين الدينية التي كانت تركز عليها العقود في السابق، كما أخذ هذا القانون بمبدأ التعاقد بالكتابة محل العقد

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 131.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 118.

³ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 69، 70.

⁴ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 71.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 117.

الشفوي، كما نظم هذا القانون عقد القرض وقرر منع المطالبة بأكثر من ضعف الدين مهما طالّت المدة وتوسع في أحكام الرهن وقرر في عقد الإيجار رهننا عاما على أموال المستأجر ضمنا للوفاء بالإيجار، وقرر هذا الرهن لمصلحة الزوجة على زوجها لضمان تنفيذ ما تشترطه من شروط في عقد الزواج¹.

ب: الديون

لقد تعرض بوكخوريس بالتفصيل لمسألة الديون التي سببت أزمة اجتماعية خطيرة في البلاد، ومن أهم الخطوات الإصلاحية التي جاء بها في هذا الأطار هي تخفيض فوائد الديون الباهضة إلى نسبة 30% بالنسبة للنقود و33% بالنسبة للمحاصيل الزراعية، ولذلك نص على أن لا يتجاوز مجموع الفوائد أصل الدين بأي حال من الأحوال، كما منع الدائن من المطالبة بحقه أمام القضاء إذا لم يقدم سنداً مكتوباً، وألغى نظام الإكراه البدني لذلك أصبح التنفيذ بموجبه يقع على أموال المدين وليس على جسمه².

ج- الأحوال الشخصية

فقد منح بوكخوريس المرأة حق المساواة مع الرجل، فأصبح الزواج يقوم على حرية التعاقد، كما منح للزوج حق تطليق زوجته، وللزوجة حق المطالبة بفسخ الزواج ومبلغاً معيناً من المال حينما يتم تطليقها. كما أبقى هذا القانون الحق في تعدد الزوجات مباحاً إلا إذا اشترط في عقد الزواج أو كان الزواج قائماً بين طبقة الكهنة³.

4: مصادر قانون بوكخوريس

تتمثل مصادر قانون بوكخوريس في كل من: العادات والتقاليد (أ) والقوانين السابقة في مصر وغيرها من المناطق الأخرى (ب).

أ: العادات والتقاليد

لقد جمع بوكخوريس العادات والتقاليد التي كانت سائدة قبل عهده وادخل عليها من التعديلات ما أزال عنها الصبغة الدينية، مثل حرية التعاقد والإرادة، والاعتراف بالذمة المالية المستقلة لكل فرد من أفراد الأسرة، كما جعل العبرة بالكتابة في مجال الإثبات، وهذا ما جعل هذا القانون يتخلى عن الأطر الدينية التي كانت تتصف بها القوانين في السابق⁴.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 118 .

² سعدي سليم، المرجع السابق، ص 72.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 117 .

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 132.

هذه كانت مستمدة من قانون بوكخوريس، وهذا ما دفع البعض إلى القول: بأن أمازييس لم يضع قانونا جديدا وإنما أعاد العمل بقانون بوكخوريس بعد إدخال بعض التعديلات البسيطة عليه، ويذكر المؤرخ ديودور الصقلي أن أمازييس اعترف بطائفة اللصوص ووضع الأحكام المنظمة لها، فطبقا لقانون أمازييس كان يجب على كل من يريد احتراف السرقة أن يسجل اسمه لدى كبير اللصوص، وأن يقوم بتسليمه ما يسرقه على الفور، وكان يتعين على المجني عليهم الاتصال بهذا الشخص وأن يبينوا له الأشياء المسروقة ومكان وزمان السرقة حتى يتمكن من أن يرد كافة المسروقات، مقابل دفع ربع قيمتها¹.

2: قانون دارا الأول "داريوس"

داريوس هو الملك الأخميني الثالث حكم من 521 ق.م إلى 486 ق.م، ظهر قانونه من خلال النقوش التي تركها كنعوش رستم وبهستون والنقوش التي وجدت على قبره، كما ظهر من خلال نصوص قانون فينديداد الذي اعتمد على قانون داريوس، الذي أصدره باللغة الآرامية مصرحا بأن قانونه هذا يقف إلى جانب الإنسان الصادق الذي لا يكذب، مشيرا إلى أن الإلاه أهورامزدا هو من أمر بهذا القانون، الذي أرسله إلى كافة أرجاء دولته المترامية الأطراف من الهند شرقا حتى مصر غربا². لقد تضمنت مواد هذا القانون نصوصا تخص النظام الضريبي، والعقوبات بحق الجرائم، والتجارة، ومعاقبة القضاة المرتشين، كما أشار أحد الباحثين إلى أن كلمة قانون (dat) الواردة في نقوش داريوس تشير إلى الأمور القضائية، كما أشار البعض إلى أنها ترمز للعدالة وأنه بطل القانون والنظام³.

3: خصوصية التشريع خلال مراحل الاحتلال الأجنبي لمصر القديمة

تتجلى خصوصية التشريع المصري خلال مرحلة الاحتلال الآشوري في استمرار العمل بقانون بوكخوريس من جهة، وعدم إصدار الاحتلال الآشوري لتشريع مدني خاص بالمجتمع المصري من جهة أخرى، لأن الدولة الآشورية كانت دولة عسكرية تعتمد في فلسفتها الخارجية على التوسع⁴. أما في مرحلة الاحتلال الفارسي فتجلت خصوصية التشريع في استمرار العمل بقانون بوكخوريس الذي كان

¹ BOKALI، النظم القانونية في مصر الفرعونية، 19 أوت 2010، الرابط: <https://www.droit-dz.com/forum/threads/2826>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/11.

² جيا فخري عمر، أثر المصادر البابلية- شريعة حمورابي على قانون داريوس الأخميني 522-486 ق.م دراسة تحليلية مقارنة، مجلة التقني، المجلد 30، العدد 05، 2017، ص 108.

³ جيا فخري عمر، المرجع نفسه، ص 111.

⁴ الاحتلال الآشوري لمصر، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/11.

يطبق على المصريين دون الإغريق¹. رغم إرسال داريوس لقانونه لبلاد مصر، أما في مرحلة الاحتلال الإغريقي فقد استمر العمل أيضا بقانون بوكخوريس، لأن دولة الإغريق قد كانت دولة توسعية استمدت قوتها من الجيش والتجارة². كما تتجلى خصوصية التشريع في مرحلة الاحتلال الروماني في استمرار العمل بقانون بوكخوريس بعد الاحتلال بداية الاحتلال الروماني سنة 31 ق.م، ولم يبلغ العمل به إلا عام 212م، لأن الامبراطور كراكلا قد اصدر قانونا منح من خلاله الجنسية الرومانية لجميع سكان الأمبراطورية الرومانية، وهو الأمر الذي أدى إلى تطبيق القانون المدني الروماني على المجتمع المصري خلال المرحلة الممتدة من 212 م إلى 641 م³.

المطلب الثاني: مميزات النظم القانونية في مصر القديمة

إن الهدف من دراسة موضوعات القانون في مصر القديمة سواء كانت هذه الموضوعات خاصة بالقانون العام أو خاصة بالقانون الخاص (الفرع الأول)، هو التعرف على مسألتين مرتبطتين ببعضهما البعض: المسألة الأولى منهما تتمثل في تحديد المصادر القانونية التي اعتمد عليها المصريون القدماء في وضع هذه النظم القانونية (الفرع الثاني)، أما المسألة الثانية والأخيرة فتتمثل في تحديد الأسباب التي جعلت التشريعات المصرية تتأخر مقارنة بغيرها من التشريعات في الشرق الأدنى (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الموضوعات القانونية في مصر القديمة

تنقسم الموضوعات القانونية في مصر القديمة إلى قسمين، قسم خاص بموضوعات أو نظم القانون العام (أولا)، وقسم خاص بموضوعات أو نظم القانون الخاص (ثانيا).

أولا: موضوعات القانون العام في مصر القديمة

تمثلت موضوعات القانون العام في مصر القديمة في: نظام الحكم السياسي (1) نظام الحكم الإداري (2)، نظام التقاضي (3).

1: نظام الحكم السياسي في مصر القديمة

لقد مر نظام الحكم السياسي في مصر القديمة بأربعة عصور متتالية هي :

أ- عصر الدولة الفرعونية القديمة (3200- 2134 ق.م)

مر عصر الدولة الفرعونية القديمة بأربعة مراحل هي: مرحلة الحكم المقيد التي استمرت من الأسرة الأولى إلى الأسرة الثالثة (3200 إلى 2613 ق م) وفيها كانت السلطة الزمنية للفرعون مستقلة

¹ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 94.

² أبو اليسر فرح، تاريخ مصر في عصري البطالمة والرومان، ط1، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، 2002، ص 24-30.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع نفسه، ص 94.

عن السلطة الدينية لأن الهدف الأساسي للفرعون حينئذ كان تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع¹، أما المرحلة الثانية فهي مرحلة الحكم الملكي المطلق (2613 إلى 2270 ق م) القائمة على فكرة ألوهية الملك التي ترتب عنها عدة نتائج منها أن السيادة في الدولة ليست ملك للشعب بل للملك الذي خصصت له المعابد حال حياته وبعد مماته. كما ترتب عنها عدة نتائج منها اعتبار أرض مصر ملك للملك الذي اندمجت الدولة في شخصه وأصبحت كل السلطات في يده، أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة حكم الأقلية (2270-2134 ق.م) التي تميزت بتحول الدولة المصرية إلى دولة دينية بعد أن اكتسب رجال الدين مكانة ممتازة في المجتمع جعلت الأقلية تتمتع بامتيازات وتتوارث الوظائف والألقاب فظهر نتيجة لذلك النظام الإقطاعي الذي انقسم فيه المجتمع إلى طبقات متدرجة تخول صاحبها ممارسة سلطات الملك داخل إقليمه. الأمر الذي أدى إلى قيام الثورة الشعبية التي استهدفت القضاء على الفساد والعودة إلى الملكية المطلقة وإعلاء كلمة القانون، مما ترتب عنها انقلاب الأوضاع الاجتماعية رأساً على عقب و القضاء على النظام الإقطاعي والعودة إلى توحيد البلاد بقيام الدولة الوسطى منذ عهد الأسرة الحادية عشر².

ب- عصر الدولة الفرعونية الوسطى (2134- 1550 ق.م):

لقد بدأ هذا العصر بغزو قبائل الهكسوس الرعوية للأسرة 11 واستمرت حتى الأسرة 17 ، وهو ما ترتب عنه انقسام مصر إلى دولتين هما دولة الغزاة في الجزء الشمالي من البلاد والدولة الوطنية في الجنوب وفيها عرفت مصر أزهى عصورها من الناحية الاقتصادية.

ج- عصر الدولة الفرعونية الحديثة (1550- 950 ق م):

استمرت من الأسرة 18 إلى الأسرة 23 وفيها استفاد الفراعنة من غزو الهكسوس فاتخذوا نظام الجيش حرفة ووجهوا حملاتهم إلى البلدان المجاورة، كما عقدوا أول معاهدة سلم دولية بين رمسيس الثاني وملك الحيثيين في آسيا الصغرى عام 1278 ق م.

د- عصر الدولة الفرعونية الضعيفة (950 ق.م- 641 م)

استمرت بعد وصول الأسرة 24 للحكم وفيها تعرضت مصر لغزوات الآشوريين والفرس من الشرق، وقبائل النوبة من الجنوب وقبائل الأمازيغ من الغرب³.

¹ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 65.

² صوفي حسن أبو طالب، المرجع السابق، ص 327.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 64.

2: نظام الحكم الإداري في مصر القديمة

إن خضوع مصر كلها في الشمال والجنوب لنظام إداري واحد تركزت فيه السلطة الإدارية في يد الفرعون وحده، قد جعلت هذا الأخير يستعين بعدد كبير من الموظفين، الأمر الذي أدى إلى نشوء أجهزة إدارية مركزية كالمستشار الأكبر "الوزير"، مجلس العشرة الكبار، كاتمو أسرار الملك، الإدارات الحكومية المختلفة المتمثلة في ديوان الرسائل، وديوان التسجيل والتوثيق، وديوان المحفوظات والضرائب، وديوان المالية وديوان الزراعة. كما عرف القانون الفرعوني الإدارة المحلية لأن مصر قد قسمت منذ البداية إلى 24 إقليم قسمت كلها إلى مراكز، كل مركز منها يضم حاكما يخضع لحاكم الإقليم طبقا لقواعد التسلسل الإداري¹.

3: نظام التقاضي في مصر القديمة

اختلف التنظيم القضائي في مصر القديمة باختلاف مراحل الحكم التي عرفت هذه الدولة، ففي المرحلتين الأولى والثانية من عهد الدولة الفرعونية القديمة رغم أن السلطة القضائية قد كانت بيد الملك- باعتباره القاضي الأعلى للبلاد- إلا أنه لم يتول القضاء بنفسه إلا في الحالات الاستثنائية، ولذلك كان يعهد به إلى موظفيه بالمحاكم وهم قضاة محاكم الأقاليم وقضاة المحافظات وقضاة المحكمة العليا الذين يصدرون الأحكام باسمه²، كما كان أيضا بإمكان المتقاضين اللجوء لمحاكم التحكيم التي يختارونها للفصل في نزاعاتهم، أما في المرحلة الثالثة من عهد الدولة الفرعونية القديمة التي تميزت بحكم الإقطاعيين من جهة ونفوذ الكهان من جهة أخرى، فقد زال النظام القضائي الذي عرفه العهد الملكي، كما زال أيضا في أواخر الدولة المصرية الفرعونية الحديثة عندما أصبح للكهان نفوذ كبير في جميع الميادين بما فيها نظام القضاء³.

ثانيا: موضوعات القانون الخاص في مصر القديمة

تمثلت موضوعات القانون الخاص في مصر القديمة في: نظام الشخصية القانونية (1)، نظام الأسرة والأحوال الشخصية (2)، نظام الملكية والعقود (3).

1: نظام الشخصية القانونية في مصر القديمة

مر النظام القانوني للشخصية القانونية التي تعني صلاحية الفرد للتمتع بالحقوق والتمتع بالالتزامات بمرحلتين، مرحلة أولى استمرت من بداية الأسرة الأولى 3200 ق.م حتى نهاية الأسرة الرابعة وبداية

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 144-148.

² دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 82.

³ دليلة فركوس، المرجع نفسه، ص 87.

الأسرة الخامسة عام 2494 ق م، وفيها كان القانون المصري لا يعترف بالشخصية القانونية إلا للأفراد الأحرار من المواطنين وبعض الأحرار الأجانب في حدود معينة، كما اختلف العلماء في هذه المرحلة حول وجود الرق وحول متى تمتع حقول الآلهة بصفة الأشخاص الاعتبارية، أما في المرحلة الثانية التي استمرت من بداية الأسرة الخامسة حتى نهاية الأسرة العاشرة (2494- 2134 ق م) فلم تختلف الشخصية القانونية كثيرا إلا في نطاق ضيق ترتب على ظهور النظام الإقطاعي وطبقة الأشراف التي أدت إلى ظهور نوع جديد من الملكية، هو ملكية الأسرة، التي ذهب فريق من الباحثين إلى اعتبارها شخصا اعتباريا، يضاف إلى الأشخاص الاعتبارية الأخرى المتمثلة في حقول الآلهة والمؤسسات الدينية والأهلية¹.

2: نظام الأحوال الشخصية في مصر القديمة

تبلور نظام الأحوال الشخصية على مرحلتين، المرحلة الأولى منهما كانت قبل العصر الإقطاعي وفيها كانت الأسرة أبوية مترابطة تضم الأب والأم والأولاد المباشرين، أما الزواج فقد اختلف حوله العلماء فيما إذا كان المصريون يأخذون بنظام الزوجة الواحدة أم نظام تعدد الزوجات. كما كان يحكم نظام الإرث مبدأ أنهما عدم التفرقة بين الذكور والإناث والحرية المطلقة للشخص في الإيحاء بماله. أما في العصر الإقطاعي فقد تدنى مركز المرأة وازدادت السلطة الأبوية وتوسع مفهوم الأسرة ليشمل الأعمام والأخوال وفروعهم². وفي مجال الإرث ميز المصريون بين الذكور والإناث، وتميز الابن الأكبر عن بقية أخوته الذكور، وتقيدت حرية الشخص في الإيحاء بماله وضلت الوصية تخضع لشرطي الكتابة و صحة العقل والبدن³.

3: نظام الملكية والعقود في مصر القديمة

لقد مر نظام الملكية هو الآخر بمرحلتين مرحلة أولى استمرت حتى الأسرة الخامسة وفيها عرف المصريون نظام الملكية الفردية المطلقة أو التامة، والملكية الناقصة التي تقتصر على حق الانتفاع، والملكية المقيدة بشرط الإنفاق من ريعها على المقابر، أما المرحلة الثانية فقد تعددت فيها صور الملكية إلى الملكية المطلقة، والملكية المقيدة والملكية الناقصة وملكية الأسرة. وفي مجال العقود عرف المصريون القدامى عقود البيع والإجارة والوصية، كما أخضعوا بداية من الأسرة الخامسة العقود لبعض الشكليات التي يفرضها القانون⁴.

¹ صالح فركوس، المرجع السابق، ص22، حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 351.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 119.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 351.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع نفسه، ص 352.

الفرع الثاني: مصادر النظم القانونية في مصر القديمة

تتمثل مصادر النظم القانونية في مصر القديمة في أربعة مصادر مختلفة هي: العرف (أولاً)، التشريع (ثانياً)، الوثائق القانونية (ثالثاً) الاجتهاد القضائي (رابعاً).

أولاً: العرف

يعتبر العرف المصدر الأول للنظم القانونية في مصر القديمة، لأن النظم القانونية التي كانت مطبقة في العصر الفرعوني لم تنشأ من فراغ وإنما كانت استمراراً للنظم القانونية التي كانت معروفة في النظم السابقة¹، كقانون الملك والمشرع حمورابي الذي استقى منه القانون المصري القديم الأحكام المتعلقة بالالتزام والعقود²، لأنه بعدما عمت الفوضى في بابل بعد وفاة ملكها حمورابي، استوطن الكثير من علماءها في الممالك الأخرى كمصر، وهناك كان حظ المصريين من الشريعة الحمورابية وفيها، لأنهم ضربوا بسهم وافر في التشريع وأدخلوا العديد من التعديلات على تشريعاتهم³. ولذلك كان العرف المصدر الأبرز، ولعله الأوحده للنظم القانونية في مصر القديمة، كما كان مقدساً لا مجال لمخالفته أحكامه إطلاقاً، إذ كان ملزماً للجميع بما فهمم الفراعنة الذين لا يملكون الحق في تعديله. وما يفسر تقديس العرف والتمسك به تمسكاً شديداً هو أن الدين كان متغلغلاً في حياة المصريين اليومية، ومهيمناً عليها هيمنة كلية لتولي رجال الدين مراقبة العرف وتفسيره، مما جعلهم متمتعين فضلاً عن سلطتهم الدينية بسلطة زمنية كبرى تتحدى الفرعون في بعض الحالات⁴.

ثانياً: التشريع

يعتبر التشريع المصدر الثاني للقانون في النظم القانونية لمصر القديمة، لأن كل فرعون كانت له سلطة إصدار القوانين، وما يدل على ذلك هو ما صل إلينا من بعض المراسيم والقوانين التي أصدرها الملوك من أجل إعفاء المعابد والكهنة من بعض الأعباء⁵، الأمر الذي جعل التشريعات المصرية تتسم بالطابع الديني، ولذلك لم تظهر هذه التشريعات إلا اعتباراً من القرن الثامن قبل الميلاد بعد التملل الشعبي من تحامل رجال الدين على الطبقات الدنيا لصالح الطبقات العليا. وهذا ما دفع بعض

¹ مراقب منتديات المهن القانونية، الفكر القانوني في مصر الفرعونية، الرابط: <http://www.f-law.net/law/threads/2126> ، تاريخ المشاهدة: 2019/10/12.

² عبد الجبار عبد الوهاب سلطان الجبوري، المرجع السابق، ص 150.

³ عطية مصطفى مشرفة، التشريع والقضاء في العهد الفرعوني، مجلة الرسالة، العدد 26، 1937/11/01، الرابط: <https://ar.wikisource.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/12.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 116.

⁵ مراقب منتديات المهن القانونية، المرجع السابق.

الحكام إلى إصدار قوانين أكثر إنصافا كقانون بوكخوريس، وقانون داريوس، وغيرها من القوانين الأخرى التي كانت تحفظ في سجلات خاصة في قاعة حورس الكبرى، أي في دار العدالة بالقصر الملكي¹.

ثالثا: الوثائق القانونية

يقصد بالوثائق القانونية جملة الآثار القانونية التي تجلت في شكل نقوش حجرية و آثار أدبية وعقود يومية، سنتطرق لها وفقا للشكل التالي:

أ: الوثائق اليومية المثبتة للمعاملات اليومية بين الأفراد كعقود البيع والزواج وغيرها من العقود الأخرى، مثل عقد بيع منزل بالجيزة وجد منقوشا على نصب من الحجر يرجع تاريخه إلى الملك خوفو حوالي 2400 ق م.

ب: النقوش الحجرية و اللوحات والبرديات التي ترجمة حياة الملوك و عظماء الدولة.

ج: الآثار الأدبية وكتابات المؤرخين، كمانيتون الذي كلفه بطليموس الثاني بإعداد كتاب عن تاريخ مصر².

رابعا: السوابق القضائية

لا يعتبر الاجتهاد مصدرا مهما للقانون المصري، حيث أنه لا توجد لدينا معلومات تفيد بأن أحكام المحاكم تعد مصدرا للقانون، ولكن مع ذلك تجدر الإشارة إلى أن قيام رجال الدين بتفسير العرف في المسائل التطبيقية اللاحقة، قد جعلتهم يقومون بدور الاجتهاد بمفهومنا الحاضر³.

الفرع الثالث: أسباب تأخر النظم القانونية في الظهور في مصر القديمة

يرجع تأخر القوانين المصرية في الظهور اعتبارا من القرن الثامن قبل الميلاد إلى ثلاثة أسباب مختلفة هي: طبيعة نظام الحكم (أولا)، قيام العدالة "ماعت" في غياب التشريع (ثانيا)، شكل الكتابة المصرية (ثالثا).

أولا: تأثير طبيعة نظام الحكم في مصر القديمة على النظم القانونية

كان ملوك مصر يحكمون بموجب صفاتهم الإلهية لذلك لم يقوموا بوضع تشريعات ثابتة ومعلنة، لأنهم كانوا يعتبرون أنفسهم آلهة من حقها إصدار التعليمات والتوجيهات التي تبين للموظفين وحكام المقاطعات رغباتهم في تسيير الأمور الخاضعة لنزواتهم المتقلبة، فتأليه الملوك وتركيز كل السلطات في أيديهم قد منع الملوك من إيجاد القانون لأن سلطة القانون حسيم من شأنها أن تنافسهم أو تقيد من

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 116. حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 295.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 295.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 116. مراقب منتديات المهن القانونية، المرجع السابق.

سلطتهم الشخصية، فالفرعون في نظر رعيته هو مشرع موحي إليه من إلهه من أجل الخير العام، ولذلك فما يقوله الملك هو قانون لشعبه، ولذلك لم يرق ملوك مصر القديمة بسن قوانين مكتوبة¹.

ثانياً: قيام العدالة "ماعت" في مصر القديمة غياب التشريع

لقد ساد مصر شعور واضح بأن جميع الناس متساوون في الحقوق والفرص، لأن تجسيد الدولة في سلطة مركزية في يد الفرعون هي دلالة إلهية معناها أن نشر العدالة "ماعت" لا يتحقق إلا بالعمل من أجل الآخرين والتواصل بين الإنسان والآلهة، ولذلك فندرة التشريعات القانونية في مصر القديمة لا يعني تفشي الفوضى وانتشار الظلم، لأن العدل كان من أبرز الصفات التي افتخر بها الفراعنة ودعوا إليها، فالعدالة لم تكن موضوعة في القوانين بل تم التعبير عنها بسلطة الفرعون التي إذا ضعفت، ضعفت معها الدولة، واختفت العدالة في البلاد وزالت هيبة الملك في أعين رعيته².

ثالثاً: تأثير الأشكال الأولى للكتابة على ظهور النظم القانونية في مصر القديمة

لم تظهر النظم القانونية في مصر القديمة بشكل واضح قبل اعتماد الأسرة الفرعونية السادسة والعشرين - التي وصلت للحكم عام 663 قبل الميلاد - على اللغة الديموطيقية باعتبارها لغة الشعب والعامية بحكم اعتمادها على المعنى وعلى الكثير من النماذج، لأن المعلومات القانونية السابقة على هذه المرحلة كانت مكتوبة باللغة الهيروغليفية وفي عصر أحدث نسبياً باللغة الهيراطيقية التي كانت منقوشة على جدران المعابد وغيرها من الأبنية أو على الحجارة. أما الوثائق القانونية التي عثر عليها بعد عام 663 قبل الميلاد فقد كانت معظمها مكتوبة على ورق البردي التي عثر عليها في المقابر أو في الأطلال القديمة، ولذلك أطلق على هذا العصر تسمية العصر الديموطيقي بالنظر إلى كثرة الوثائق المكتوبة بهذه اللغة³.

لقد تميزت اللغة الهيروغليفية التي ظل استعمالها قائماً في عهد الدولة الفرعونية القديمة والوسطى برسومها التقليدية التي كانت تستعمل أساساً لتمثيل المعادن، ولذلك كانت تبدو صعبة في دلالتها لأنها كانت تجمع بين كتابة الرموز وكتابة الأصوات وتتكون من علامات مختلفة لكل منها قيمة صوتية محدودة. كما تميزت اللغة الهيراطيقية بالديانة والكهان والسرية ولذلك لم تعمر كثيراً في ظل الدولة الفرعونية الوسطى⁴.

¹ سعدي سليم، المرجع السابق، ص 47-49.

² سعدي سليم، المرجع نفسه، ص 49-51.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 295.

⁴ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 60-61.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

النظم القانونية في بلاد الاغريق

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي الأسبوعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

الحجم الساعي خلال السداسي: 22 ساعة و 30 دقيقة

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

9- تعريف الطلبة على مراحل تطور تاريخ النظم القانونية في بلاد الإغريق

10- التعرف على المدونات القانونية التي عرفتها بلاد الإغريق

11- التعرف على موضوعات القانون التي عالجتها مدونات القانون في بلاد الإغريق

12- التعرف على مصادر القانون في بلاد الاغريق

ملخص الدرس:

تشمل الدراسة القانونية للنظم القانونية في بلاد الإغريق التي كانت مقسمة إلى عدة دويلات مرحلتين متتالين، المرحلة الأولى هي مرحلة الحكم الملكي والارستقراطي التي استمرت من القرن السادس عشر إلى القرن السابع قبل الميلاد (المطلب الأول)، أما المرحلة الثانية فقد استمرت من القرن السابع إلى القرن الثاني قبل الميلاد وفيها عرفت بلاد الإغريق تنظيم الحكم من قبل مجموعة من المصلحين "حكم فردي"، الأمر الذي أدى إلى بروز حكم الشعب لنفسه في المسائل السياسية والاقتصادية والقانونية والقضائية وغيرها، وهو الشيء الذي جعل معالجة الأزمت المختلفة التي عرفتها الأنظمة السياسية في بلاد اليونان القديم لا يقتصر على التدخلات التي قام بها العقلاء، والأحكام الصادرة عن محاكم التحكيم، والأقوال القانونية التي جاء بها الفلاسفة والمفكرون، بل امتدت لتشمل بعض التشريعات القانونية التي جعلت بلاد الإغريق لا تتميز بموضوعاتها القانونية فحسب، بل بمصادرهما القانونية وعوامل تطورها المختلفة (المطلب الثاني).

السنة الجامعية: 2019-2020

الفصل الثالث: النظم القانونية في الحضارات الغربية القديمة

إن الحضارات الغربية بما فيها الحضارة الإغريقية¹ والحضارة الرومانية، قد جاءت في عصور لاحقة جدا مقارنة بالحضارات الشرقية، لأن الشعوب الإغريقية والرومانية لم تعرف الكتابة إلا في القرن العاشر قبل الميلاد حينما نقل الإغريق حروف الهجاء عن الفينيقيين، كما أن بقية شعوب أوروبا لم تصل إلى هذه المرحلة إلا في منتصف الألف التالية بعد ميلاد المسيح عيسى عليه السلام²، الأمر الذي جعل بدون شك النظم القانونية الغربية تتأثر بالنظم القانونية الشرقية، لكن هذا التأثير لم يمنع أئينا من انشاء نظم قانونية تتميز بها خاصة من الناحية السياسية³ (المبحث الأول)، كما أن هذا التأثير لم يمنع روما من انشاء نظم قانونية تتميز بها خاصة من ذات الناحية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: النظم القانونية في بلاد الإغريق

إن الحقبة الأولى من تاريخ اليونان القديم غير واضحة المعالم والأخبار عنها متناقضة، فقد عرف بحر إيجة منذ الألف الثالثة قبل الميلاد حضارة إغريقية متقدمة، تفاعلت مع الحضارات الشرقية الأخرى، قبل أن تنتقل إلى داخل بلاد اليونان لتكون الحضارة الهلينية التي ضمت بالإضافة إلى بلاد اليونان الحالية، سواحل آسيا الصغرى، وجزر بحر إيجة، لأن اليونانيين لما توسعوا في القرن الثامن قبل الميلاد وصل بهم المطاف إلى البحر الأسود، ولذلك انتشرت مستعمراتهم على طول الشواطئ الشمالية من المتوسط حتى اسبانيا⁴.

لقد مرت النظم القانونية في بلاد الإغريق التي كانت مقسمة إلى عدة دويلات بمرحلتين متتالين، المرحلة الأولى هي مرحلة الحكم الملكي والارستقراطي التي استمرت من القرن السادس عشر إلى القرن السابع قبل الميلاد (المطلب الأول)، أما المرحلة الثانية فقد استمرت من القرن السابع إلى القرن الثاني قبل الميلاد وفيها عرفت بلاد الإغريق تنظيم الحكم من قبل مجموعة من المصلحين "حكم فردي"، الأمر الذي أدى إلى بروز حكم الشعب لنفسه في المسائل السياسية والاقتصادية والقانونية والقضائية وغيرها، وهو الشيء الذي جعل معالجة الأزمت المختلفة التي عرفت الأنظمة السياسية في بلاد اليونان القديم لا يقتصر على التدخلات التي قام بها العقلاء، والأحكام الصادرة عن محاكم التحكيم، و الأقوال القانونية التي جاء بها الفلاسفة والمفكرون، بل امتدت لتشمل بعض التشريعات القانونية التي

¹ يطلق على الحضارة الإغريقية العديد من التسميات منها: الحضارة الهلينية نسبة إلى "هيلاس" الاسم الذي يطلقه اليونانيون على بلادهم، وكذا الحضارة الإيجية نسبة إلى حضارة المدن التي نشأت على سواحل بحر إيجة.

² حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 137.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 101.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 209.

جعلت بلاد الإغريق لا تتميز بموضوعاتها القانونية فحسب، بل بمصادرها القانونية وعوامل تطورها المختلفة (المطلب الثاني).

المطلب الأول: القانون الإغريقي في العهدين الملكي والارستقراطي

بعد نزوح القبائل الآخية ذات الأصول الهندوأوروبية عام 1600 قبل الميلاد، ونزوح القبائل الدورية في أواخر القرن 12 قبل الميلاد، حتى شهدت بلاد الإغريق صراعا كبيرا بسبب إستبدادات الحكام التي أدت إلى تكوين معالم الحضارة في بلاد أسيا الصغرى والمدن الإغريقية التي شهدت نوعين من نظم الحكم هما الحكم الملكي الذي اختفى مع بداية القرن السابع قبل الميلاد ليحل محله الحكم الارستقراطي الذي لم يعمر طويلا بسبب الصفات المثالية لهذا الحكم¹، ولذلك كشفت النظم السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية، الدينية والقضائية التي عرفتها بلاد الإغريق في هذين العهدين (الفرع الأول) أن نظامها القانوني قد اعتمد في وجوده على جملة من المصادر القانونية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: النظم المختلفة لبلاد الإغريق في العهدين الملكي والارستقراطي

تميزت بلاد الأغريق في هذين العهدين، بنظرية الدورات من الناحية الداخلية (أولا)، والصراعات والحروب من ناحية السياسة الخارجية (ثانيا)، والأسطورة المجسدة للآلهة من الناحية الدينية (ثالثا)، واستيلاء الأثرياء على البنية الاقتصادية (رابعا)، وتقسيم المجتمع إلى طبقات من الناحية الاجتماعية (خامسا)، واستخدام القوة وحل النزاعات عن طريق الأعيان من الناحية القضائية (سادسا).

أولا: مرور الأنظمة السياسية لدولة المدينة بنظرية الدورات

لقد تعرض الفلاسفة اليونان، خاصة أرسطو للمراحل التي مر بها نظام الحكم في المدن الإغريقية وتوصلوا إلى نظرية سميت بنظرية الدورات التي يمر فيها الحكم بدورة تعقبها ثانية وثالثة... وهكذا، فخلال الدورة الأولى تتتابع صور مختلفة للحكم، تبدأ بنظام ملكي مطلق يعتمد فيه الملك على الأشراف والكهان؛ ومع مرور الوقت يستولى هؤلاء على السلطة، ويطلق على هذا الحكم اسم حكم الأقلية، وفي النظام الأخير يحل النظام الارستقراطي أو حكم الأفضلية محل النظام الملكي المطلق، وخلال هذا النظام تحاول الأقلية الحاكمة استغلال الطبقات الدنيا من جميع النواحي، لذا تثور هذه الطبقة وتطالب بالمساواة، وهنا يتحول الحكم إلى الديمقراطية أو حكم الشعب فيحل النظام الديمقراطي محل النظام الارستقراطي، ومع مرور الزمن يتحول الحكم الديمقراطي إلى فوضى، وخلالها يظهر شخص قوي ويقوم حكما ملكيا مطلقا مرة أخرى، وتبدأ دورة ثانية وهكذا².

¹ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 99، فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 138.

² دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 103.

ثانيا: قيام الصراعات والحروب بين دول المدينة في بلاد الإغريق

رغم تمتع مدن الإغريق بالثقافة الواحدة، إلا أنها عرفت الكثير من الحروب بحثا عن الزعامة العسكرية خاصة من قبل مدينة أثينا واسبرطة ومقدونية. ولم تهدأ تلك الحروب إلا بعد أن عرفت بلاد الإغريق في عهدها الفوضوي غزوا أجنبيا من قبل الفرس والرومان¹. ويعزز المؤرخون هذه الظاهرة إلى أن هذه الدويلات كانت منفصلة عن بعضها البعض بالسلاسل الجبلية والخلجان الكبيرة التي قسمت الشاطئ اليوناني إلى مستوطنات مستقلة وأكثر من ذلك هو أن سكان البر الأصلي كانوا بعيدين عن سكان الجزر والمدن المتناثرة في آسيا الصغرى، لذلك كان لكل مدينة حكومتها وشرائعها الخاصة².

ثالثا: اتصال الديانة الوثنية بالأساطير

قبل اعتناق سكان بلاد الإغريق للديانة المسيحية، كانت الديانة الوثنية متصلة بالأساطير التي تفسر ما عجز الفكر البشري على فهمه، ولذلك كانت الأسطورة تقول بأن الكون قد خلق من قبل الآلهة كإلاه الطبيعة وإلاه البحر وإلاه الأرض الجبل، وكل هذه الآلهة تعتبر جزءا من الكون الذي يشرف عليه الإلاه زوس برعاية الإلاهة تيميس³.

رابعا: استيلاء الأثرياء على البنية الاقتصادية

في العهد الملكي والارستقراطي استولت طبقة النبلاء الأثرياء على مساحات شاسعة من الأرض وكان أفراد هذه الطبقة يتوارثون الثروة والمركز الاجتماعي أبا عن جد. كما كان هؤلاء النبلاء يتمرسون على استعمال الأسلحة للدفاع عن الدولة في زمن الحرب⁴.

خامسا: تقسيم المجتمع إلى طبقات

لقد اشتهر المجتمع الإغريقي بثلاث طبقات، فأتينا كانت تتكون بشكل عام من ثلاث طبقات اجتماعية هي: طبقة المواطنين، طبقة العبيد الأرقاء، طبقة الأجانب المقيمين، أما اسبرطة فقد كانت تتكون من: المواطنين "الإسبارطيأتوس"، العامة "البيرويكي"، العبيد "الهوتس"⁵.

سادسا: استخدام القوة وحل النزاعات عن طريق الأعيان

لقد كانت الطريقة المثلى لحل النزاعات بين الأفراد هي استخدام القوة وكان القتال بين القبائل من الوسائل العادية في ذلك الوقت الذي لا يملك فيه الناس من أساسيات التفكير شيئا، ولذلك كان

¹ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، 98.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 211.

³ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، 98.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 221.

⁵ إدريس فاضلي، المرجع السابق، ص 147-151، أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، 98.

الاعتداء على الفرد يعني الاعتداء على جماعة كلها، ولذلك أصبحت الدية مقبولة بين الأفراد لحل النزاعات بدلا من إراقة الدماء. كما صار مألوفاً بعد ذلك أن يكون في كل قرية شخص حكيم يعرف بالعدل والاستقامة يقصده الجميع ليقضي بينهم بالعدل. وقد كان رؤساء القبائل يقومون بهذا الدور¹.

الفرع الثاني: مصادر القانون الإغريقي في العهدين الملكي والارستقراطي

تتمثل مصادر النظام القانوني في بلاد الأغريرق في العهدين الملكي والارستقراطي في: التشريعات التي ظهرت كردة فعل لمعالجة الصراع على الحكم في اسبرطة (أولا)، الأعراف المتداولة والمستمدة من الدين (ثانيا)، أقوال الفلاسفة (ثالثا).

أولا: ظهور قانون ليكرجس في اسبرطة كوسيلة قانونية لمعالجة الصراع على الحكم

لقد عرف المجتمع اليوناني من حيث التنظيم السياسي نظام المدن الذي جعل من كل مدينة دولة مستقلة لها جيشها وإلهها ورئيسها الخاص، وكان من هذه المدن مدينة اسبرطة التي كانت تعد مدينة الارستقراطية أو الأقلية الحاكمة²، التي اشتد فيها الصراع على الحكم فظهر فيها قانون المشرع ليكرجس كوسيلة قانونية لمعالجة هذا الصراع³، لذلك سنتطرق لهذا القانون من حيث: تاريخ ومكان وغرضه (1) ومضمونه (2).

1: تاريخ ومكان و غرض صدور قانون ليكرجس

حينما اشتد الصراع السياسي بين الملكين الذين كانا يتنازعا على حكم مدينة اسبرطة منذ عام 900 قبل الميلاد، اتبع الإسبرطيون في نظام حياتهم قوانين مُشرعة ولذلك قال المؤرخ اليوناني هيردوت: "أن نظام حياتهم يرجع إلى ليكرجس المشرع الذي عاش في حوالي القرن التاسع قبل الميلاد حيث سن القوانين واللوائح التي اتبعها الاسبرطيون دستورا لهم في الحياة"، ولذلك نظمت تلك القوانين نظام الحياة في إسبرطة حتى صارت الدولة هي المهيمنة على كافة الأمور⁴.

2: مضمون قانون ليكرجس

لقد تضمن قانون ليكرجس مجموعة من الموضوعات هي:

¹ حمزة السروي، فلسفة القانون بين اليونان والرومان وانعكاسهم على النظم السياسية عندهم، دار الكتي للنشر والتوزيع والمطبوعات، ط01، القاهرة، ص 04.

² BOKALI، النظم القانونية في الحضارة الإغريقية، 19 أوت 2010، الرابط: <https://www.droit-dz.com/forum/threads/2825>، تاريخ المشاهدة 2019/10/08.

³ محمد عيوني، دور الرقيق في الحياة السياسية والثقافية ببلاد المغرب والأندلس خلال القرنين 4 و 5 الهجريين، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1، 2012، ص 25.

⁴ MR ISMAILMOVIC، التاريخ العالمي والإسلامي، 2012/12/14، الرابط: <http://www.startimes.com/?t=31823487>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/08.

أ: تحديد اختصاصات أجهزة الحكم داخل اسبرطة

لقد تشكلت الحكومة الإسبرطية من الهيئات التالية:

الملك: ينتخبان من اكبر أسرتين في المدينة، أحدهما يتولى القيادة العليا للجيش بينما يبقى الثاني في المدينة، كما كان عضوين في مجلس الشيوخ وكان يرأسان الهيئة القضائية، ولكنهما لا يتدخلان إلا في قوانين الأسرة¹، كما كانت لهما اختصاصات عقائدية حيث يقومان بتقديم القرابين لتمثيلهم في المناسبات المختلفة. كما نص القانون على أنه حينما يتوفى أحد الملوك يخلفه ابنه أو واحد من أقاربه⁽²⁾، وكانت أعمال كل منهما خاضعة لرقابة الآخر، وكانا معا خاضعين لرقابة مجلس الشيوخ³، ولذلك تم تفسير ظاهرة وجود ملكين في اسبرطة بوجود قبيلتين كبيرتين تتقاسمان الحكم، ولذلك أبقى ليكرجس على هذا النظام كوسيلة من وسائل الحد من سلطات الملك الواحد، لأن كل ملك منهما من شأنه أن يحد من سلطة الملك الآخر.

مجلس الشيوخ "Gerousia": هو مجلس منتخب يتكون من 30 عضوا من بينهم الملكان، ينتخبون لمدى الحياة من المواطنين الذين يبلغون ستون عاما، مهمته مناقشة السياسة العليا للدولة وإبداء النصح للملك والنظر في القضايا الخطيرة ثم يقوم بأعداد الأمور "القوانين والقرارات" قبل عرضها على مجلس الشعب.

المجلس الشعبي "الأبيلا، Apeila": يضم جميع المواطنين الأحرار الإسبرطيين فوق سن 30 وكان يجتمع مرة كل شهر في مكان محدد، وقد كانت سلطة هذا المجلس محدودة بالموافقة أو الامتناع عن تأييد القوانين التي يقدمها مجلس الشيوخ أو الرقباء بشرط أن يتم ذلك بدون تعديل أو مناقشة. هيئة الأفورين "الرقباء الشعبيون": هي هيئة تتكون من خمسة أفراد، تحل محل الملكين وقت الحرب حينما يقودان الجيش خارج المدينة. ومع مرور الوقت زادت سلطات هذه الهيئات فصارت تحاكم من تشاء وتقض على من تشاء⁴.

الجيش: كان الجيش محور الحياة الإسبرطية حتى قيل أن اسبرطة كانت جيشا لا أكثر، لذلك قال ليكرجوس: "...إن اسبرطة مدينة محصنة بالرجال لا بأسوار من الأحجار..."⁵.

¹ فوزي مكاي، تاريخ العالم الإغريقي وحضارته، ط01، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، المغرب، 1980، ص 87، 88.

² صالح فركوس، المرجع السابق، ص 26.

³ فوزي مكاي، المرجع السابق، ص 88.

⁴ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 27.

⁵ فوزي مكاي، المرجع السابق، ص 89.

ب: تحديد علاقة المجتمع الاسبرطي بغيره من المجتمعات

لقد حرم قانون ليكرجس على الإسبرطيين الاختلاط بالأغراب وحرّم على الأغراب القدوم إلى إسبرطة أو الاختلاط بهم¹، لذلك لم يسمح للمواطنين بمغادرة إسبرطة دون إذن الدولة أو لأغراضها، وكذلك لم يرحب الاسبرطيين بالأجانب في بلادهم حيث لم يكن يسمح لهم في الإقامة إلا فترة محددة، إذا تجاوزها تقوم قوات الشرطة بترحيلهم إلى حدود المدينة².

ج: تحديد النظام الإجتماعي داخل إسبرطة

لقد كان الدستور الإسبرطي يفرض على الرجال من سن الثلاثين إلى سن الستين أن يشاركوا في وجبة الطعام الجماعية مع الجماعات العسكرية التي ينتمون إليها، وكان يشترط أن يتحمل كل منهم بعض نفقات الطعام ولا تتحمل الدولة شيء من هذه التكاليف إلا للملكين، وكان استخدام المعادن والنقود محرماً على رجال الدولة، أما الأراضي الزراعية فكانت توزع على المواطنين بالتساوي وكان العبيد يقوم بزراعتها لهم مقابل نصيب من الإنتاج لا يزيد من سدس المحصول، كما نص الدستور على أن يتساوى المواطنون في المظهر السكاني وطرق المعيشة و الزي والشكل، فالجميع يحلقون الشوارب ويسرون حفاة الأقدام ويلبسون ملابس حمراء متشابهة كما سمح القانون الاسبرطي للبنات بالتدرب في الألعاب الرياضية كالذكور، كما سمح لهن بالتجارة والميراث³.

ثانياً: الأعراف المتداولة والمستمدة من الدين

قبل ظهور الشرائع المدونة عام 624 ق.م كانت الشرائع الإغريقية تعتمد على الأعراف المتداولة⁴، الأمر الذي جعلها المصدر الجوهري للقانون في مرحلة التنظيمات القبلية التي كان الملك يعتبر فيها نفسه حاكماً لغيره من الجماعات⁵، ولذلك كان العرف يستمد في غالب الأحيان من الديانة، لأن الملوك كانوا يمارسون ثلاثة أنواع من السلطات هي، السلطة الدينية التي تتمثل في الطقوس والقرايين التي يرضي بها الملك يومياً الآلهة، فيقوم بدور الوصل بين الشعب والآلهة، والسلطة التشريعية التي يتولى من خلالها الملك الفصل في الخلافات بين الرعايا من خلال أحكامه التي استمدتها

¹ حصه محمد المنيف، التربية الإغريقية، 10 مارس 2011، الرابط: http://hessa-almoneef.blogspot.com/2011/03/blog-post_10.html. تاريخ المشاهدة: 2019/10/08.

² فوزي مكاي، المرجع السابق، ص 87.

³ فوزي مكاي، المرجع نفسه، ص 86.

⁴ أحمد حبيب سنيد عبود الفتلاوي، قوانين الإغريق المدونة، 07/08/2011، تاريخ المشاهدة: 2019/10/14، الرابط:

<http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=10&depid=5&lcid=21094>

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 232.

من الإلاه زيوس، وكذا السلطة العسكرية التي يمارسها الملك نظرا لما يتمتع به من شجاعة وحنكة وخبرة¹.

ثالثا: أقوال الفلاسفة

لقد قال فيثاغورس في هذا الصدد: "إن القانون تعبير عن الاتفاق القائم بين أفراد الجماعة ومادام كذلك فإنه لا يفقد أهميته والأفراد عندما يضعون قانونا يتفوقون على الخضوع له إلى أن يتفوقوا من جديد على تبديله أو استبداله بغيره"².

المطلب الثاني: القانون الإغريقي في عهدي الحكم الفردي والديمقراطي

لقد شهد التاريخ اليوناني القديم في المرحلة الممتدة بين القرنين السابع والثاني قبل الميلاد، مرحلتين متتاليتين، هما مرحلة الحكم الفردي المطلق أو حكم الطغاة³ الذي استمر من نهاية القرن السابع قبل الميلاد إلى بداية القرن الخامس قبل الميلاد، وفيها تولى المشرع في المدن الإغريقية تحويل الأعراف والتقاليد إلى قوانين مدونة (الفرع الأول). أما المرحلة الثانية فهي مرحلة الحكم الديمقراطي الذي لم يسد المدن اليونانية طفرة واحدة منذ القرن الخامس، بل بقت خلاله بعض المدن محافظة على حكم الأقليات كمدينة اسبرطة التي تسربت إليها الديمقراطية عام 371 ق.م بعد انهزامها في معركة لوكترا⁽⁴⁾ (الفرع الثاني).

الفرع الأول: القانون الإغريقي في عهد الحكم الفردي

بفضل التوسع ونمو التجارة والصناعة وتطور المجتمع بدأت الطبقات الشعبية تطالب بإصلاح النظام وتهدد باستعمال القوة كردة فعل منها على المعاملة السيئة الناتجة عن تجاوز سلطات الحكام في ظل الحكم الملكي والحكم الأرستقراطي، ولذلك وصل عدد من الحكام أو المصلحين الاجتماعيين في أثينا كالحاكم دراكون و الحاكم صولون إلى إصدار قانونين حملا اسميهما هما: قانون دراكون (أولا)، وقانون صولون (ثانيا) وغيرهما من المصادر الأخرى التي ترتبت عنها جملة من النتائج القانونية (ثالثا).

أولا: قانون دراكون Code de dracon

رغبة في تهدئة الشعب وإنقاذ الدولة من الفوضى عين الأشرف أحدهم حاكما لمدينة أثينا ليجمع القوانين السابقة ويشذبها ويدون التقاليد العرفية السائدة حتى تتمكن الطبقة العامة من الإطلاع

¹ فاضلي ادريس، المرجع السابق، ص 136-137.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 231.

³ يطلق اليونانيون اسم طاغية "تيرانوس" على كل من يأخذ الحكم بالقوة. أنظر: دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 105.

⁴ إدريس فاضلي، المرجع السابق، ص 141.

علمها¹، ولذلك ساعدت القوات العسكرية والجماهير الشعبي أصحاب الكفاءات الشخصية في الوصول إلى الحكم مثل دراكون²، الذي أصدر قانونه حوالي سنة 621 قبل الميلاد، الأمر الذي جعله أول شخص يوضع مجموعة قوانين مكتوبة، كما جعله أول مشرع ديمقراطي، لأنه تولى مسؤولية سن القوانين بناء على طلب مواطني أثينا، الذين لم يتوقعوا أن تكون قوانينه قاسية بالشكل الذي صاغه³، الأمر الذي جعل قانونه هذا يتميز من حيث مكان وتاريخ صدوره والغرض منه (1) وكذا من حيث مضمونه (2) وخصائصه (3).

1- مكان وتاريخ صدور قانون دراكون والغرض منه

رغم أن التاريخ لم يحفظ نصوص هذا القانون والشكل الذي صدرت فيه⁴، إلا أن كتابات المؤرخين قد أشارت إلى صدوره في أثينا في بلاد الإغريق حوالي 621 ق م، على يد حاكم مدينة أثينا دراكون⁵، الذي أعلن أحكامه على العامة من أجل التقليل من حالة الاستياء الذي سببه ظلم النظام القضائي الذي كان يستند على القوانين غير المكتوبة التي لا يعرفها سوى قلة من القضاة الأرستقراطيين الذين عُرفوا بمحابتهم للنبلاء⁶، ولذلك أنهى هذا القانون احتكار طبقة الأشراف في معرفتهم للقوانين⁷، لأنه استهدف إشراك الشعب في السلطة بجانب الأرستقراطيين من الأشراف ورجال الأعمال، كما استهدف أيضا نشر قواعد قانونية واضحة المعالم حتى يعرفها كل الناس وتطبق على الجميع دون تمييز بينهم تحقيقا لمبدأ المساواة⁸.

2: مضمون قانون دراكون

إن رغبة دراكون في الموازنة بين حقوق العامة التي طلبت منه إصدار هذا القانون ومصالح الأشراف الذين عينوه لأن يكون حاكما في أثينا، قد جعلت قانونه يتضمن جملة من الحقوق هي:

أ- العادات والتقاليد العرفية السائدة: رغم أن قانون دراكون لم يحد من وطأة التقاليد والأعراف التي كان الناس يشكون من قسوتها بسبب إجفافها بحقوقهم⁹، إلا أنه تبنى الكثير منها وأعاد صياغتها

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 233.

² أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 117.

³ دراكون، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/07.

⁴ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 138.

⁵ ياسر طالب الخزاعلة، عوض خلف اخوارشيدة، حقوق الإنسان في الفكر الهاشي، ط1، دار الخليج، عمان، 2015، ص 90.

⁶ الدستور الدراكوني، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/07.

⁷ عبد الجبار عبد الوهاب سلطان الجبوري، حقوق الإنسان بين النصوص والنسيان، ط1، دار الفارابي، بيروت، لبنان، 2015، ص 150.

⁸ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 138.

⁹ ياسر طالب الخزاعلة، عوض خلف اخوارشيدة، المرجع السابق، ص 90.

في وضوح حتى لا تفسر تفسيراً طبقياً أو طائفيًا، ولذلك أدخل عليها هذا القانون بعض التعديلات التي تتعلق بمبدأ المساواة بين الناس أمام القانون سواء من حيث وحدة القضاء أو وحدة القواعد القانونية الواجبة التطبيق أو تنفيذ الأحكام القضائية¹، وهذا هو الأمر الذي جعل هذا القانون ينهي من الناحية النظرية حالة الأحكام القاسية التي كان الناس يشكون من قسوتها².

ب- فصل القواعد القانونية عن الدين: رغم أن قانون دراكون قد صدر في عصر انفصلت فيه القواعد القانونية عن الدين³، إلا أن الفقرات الأولى لهذا القانون قد نصت على ضرورة تمجيد آلهة البلاد وأبطالها وتقديم القرابين إليها كل عام دون الخروج على الشعائر التي اتبعتها الأسلاف، غير أن أحكام هذا القانون لم تتضمن أية نصوص منقولة عن الأحكام الدينية⁴، وهذا هو الأمر الذي جعل هذا الفصل يعتبر مجرد فصل نسبي، لأن نصه على تمجيد الآلهة معناه أنه يسعى لاحترام الديانة ولو من الناحية الشكلية.

ت- إحلال السلام محل الحروب و الثأر: لأن قانون دراكون ألغى مبدأ العدالة الفردية (الانتقام والثأر) لصالح عدالة الدولة التي تتولى توقيع العقاب على الأفراد⁵.

ث- نقل السلطة القضائية للدولة⁶: لأن هذا القانون وضع حدا لتعسف رؤساء العشائر وحالة الانتقام الفردي التي كانت تشهدها أثينا⁷، وهذا ما جعله ينظم المحاكم ويرتب اختصاصاتها⁸.

ج- المساواة بين الناس في الحقوق السياسية والمساواة أمام القانون: لأن قانون دراكون قضى على احتكار الأشراف للسلطة السياسية بعد أن قضى على احتكارهم على علم القانون والقضاء. كما نص على المساواة أمام القانون من خلال تغليب القانون الجديد على القوانين السابقة، وفي جعل القانون سيادا على الجميع لا يستطيع أحد التهرب من تطبيقه⁹.

ح- قسوة الأحكام الصادرة بحق الناس: لقد أتصف قانون دراكون بقسوة الأحكام الصادرة طبقاً له نظراً لتمييزه بالشدة في تطبيق العقوبات، ولذلك قيل بأن أحكامه قد "كتبت بالدم"؛ لأنها نصت على

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 139.

² عبد الجبار عبد الوهاب سلطان الجبوري، المرجع السابق، ص 150.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 138.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 233.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 233، ياسر طالب الخزاعلة، عوض خلف اخوارشيدة، المرجع السابق، ص 90.

⁶ ياسر طالب الخزاعلة، عوض خلف اخوارشيدة، المرجع السابق، ص 90.

⁷ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 139.

⁸ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 233.

⁹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 234.

عقوبة الإعدام في معظم الجرائم¹. ولذلك صارت كلمة دراكون كلمة عالمية تطلق على الأفعال التي تمتاز بالقسوة وعدم تطبيق العدالة²، كما تميزت أحكام هذا القانون بوضع عقوبات محددة للأفعال المعاقب عليها، وأدخلت في الاعتبار القصد الجنائي للفاعل في جرائم القتل، لذلك اختلفت عقوبة القتل العمد عن عقوبة القتل غير العمد³.

3: خصائص قانون دراكون

إذا كانت أحكام قانون دراكون قد جاءت من الناحية النظرية أكثر انسجاماً مع أمال طبقة الأشراف ومصالحها وحقها في تفسير القانون، فإنها تعرضت من الناحية الواقعية لاعتراضات ذات الطبقة، وخيبة أمل العامة لما اتصفت به أحكامها من قسوة وعدم كفاية في حل الأزمات الإجتماعية، لأن أحكام هذا القانون بقيت سارية لمدة 30 سنة⁴، وهذا هو الأمر الذي جعل هذا القانون يتميز بالخصائص التالية:

أ: تحقيق مصالح و أمال طبقة الأشراف وتخويلهم حق تفسير القانون: رغم أن قانون دراكون قد جاء من الناحية النظرية من أجل وضع حد لتحكم طبقة الأشراف في تشريع القوانين وتفسيرها حسب مصالحهم، إلا أنه لم يضع حد لتدخل هذه الفئة في السلطة، وهذا ما جعله أكثر انسجاماً مع أمال طبقة الأشراف ومصالحها وحقها في تفسير القانون.

ب: اعتبار قانون دراكون مظهراً من مظاهر الديمقراطية: لأنه جعل هذا الحاكم يتكلم في مدينة أثينا باسم الشعب، وليس باسم الآلهة⁵.

ج: كشف حقوق وواجبات العامة من الشعب: لقد كشف قانون دراكون للعوام ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وهذا ما جعله أول قانون يوناني مكتوب من حق عامة الناس الاطلاع عليه⁶.

د: عدم تحقيق المساواة بين الأفراد: إذا كان قانون دراكون قد نص على المساواة بين الناس عن طريق وحدة القانون والقضاء، إلا أنه استثنى الأجانب والعبيد⁷، كما لم يقضي على الفوارق بين الطبقات، لأن النظام الذي وضعه لم يستفد منه سوى طبقة رجال الأعمال⁸.

¹ دراكون، المرجع السابق.

² دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 106.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 139.

⁴ دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 106.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 139.

⁶ عبد الجبار عبد الوهاب سلطان الجبوري، المرجع السابق، ص 150.

⁷ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 117.

⁸ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، 139.

ه: قسوة بعض الأحكام الصادرة بحق الناس من جهة، وعدم كفاية بعض الأحكام الأخرى في حل الأزمات الاجتماعية التي كانت في أثينا، ولذلك قال أرسطو: "ليس في قانون دراكون شيء خاص ولا خالد إلا القوة وتغليظ العقوبات"¹، ولهذا ظلت الطبقات العامة تطالب بإصلاح هذا القانون حتى تم الاتفاق على الحاكم صولون لوضع قانون جديد.

ثانيا: قانون صولون code de Solon

يعتبر صولون من أبرز السياسيين في مدينة أثينا اليونانية، حكم فيها بعدما انتخبه الشعب عام 594 ق.م، أي بعد مرور 20 عاما تقريبا على صدور قانون دراكون لمساعدة الفقراء الذين رزحوا تحت أعباء الديون، ولذلك عرف قانونه الذي أصدره عام 594 ق م باسم "سيسكثيا" أي "رفع الأعباء"²، ولهذا سوف نتطرق لهذا القانون من حيث تاريخ ومكان وشكل صدوره (1)، والغرض منه (2)، و مضمونه (3).

1: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون صولون

لا يعرف المؤرخون نطاق وشكل العمل التشريعي لقانون صولون، الذي تم التعرف على بعض أحكامه من بعض ثانيا كتب المؤرخين الذين أشاروا إلى أن صولون قد أصدر هذا القانون أو هذه المدونة كما تسمى في بعض المراجع في مدينة أثينا عام 594 قبل الميلاد، أي في نفس العام الذي تم انتخابه فيه من قبل عموم الشعب لكي يحقق الاستقرار ويقضي على الفوارق الموجودة بين الطبقات الاجتماعية³.

2: الغرض من صدور قانون صولون

جاء تشريع دراكون لمواصلة الإصلاحات السياسية والاجتماعية ولتحقيق الاستقرار الذي لم يحققه قانون دراكون⁴، لأن الأشراف عارضوا قانون دراكون ووضعوا العقبات في سبيل تنفيذه، فضلا على أن نصوص قانون دراكون لم تحقق المساواة التامة بين الناس، ولم تقض على تحكّم الأقياء في الضعفاء ولم تنقذ طبقة العامة من الاسترقاق بسبب الدين، ولذلك اصدر صولون قانونه من أجل المساواة والقضاء على امتياز الطبقات وإعادة الاستقرار لمدينة أثينا فضلا عن القضاء على تحكّم الأقياء في الضعفاء⁵.

¹ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 117.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 234.

³ دليلا فركوس، المرجع السابق، ص 107.

⁴ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 118.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 140.

3 : مضمون قانون صولون

لقد نشر صولون إصلاحاته على منشورات خشبية في الساحة العمومية لكي يتم الإطلاع عليها، فهو ألغى شرائع دراكون بطريقة مباشرة تارة وغير مباشرة تارة أخرى¹، ومن هذه الإصلاحات نذكر ما يلي:

أ) معالجة مشاكل عدم الاستقرار الموجودة بين الطبقات الاجتماعية، كإلغاء ديون الفلاحين المعسرين و الرهون العقارية وإعادة الأراضي إلى أصحابها وتحرير الرقيق الذين فقدوا حريتهم بسبب عجزهم عن وفاء الدين، كما حدد سعر الفائدة في الديون وحرّم الربا الفاحش، وحدد مساحة الأرض التي يحق لكل شريف أن يمتلكها فألغى بذلك الملكيات الوسطى والصغرى، وأرضى بهذا العمل فئتي الفلاحين والمحرومين ومنح كل مواطن يخسر دعواه أمام القضاء الحق في استئنافها أمام هيئة المحكمين الذين ينتخبون بالقرعة².

ب) إبعاد الأمور الدينية عن القانون كلياً³، و التخفيف من حجم العقوبات التي وردت في قانون دراكون.

ج) ترك المعاملات التجارية للعرف⁴، لذلك لم يشتمل قانون دراكون على كل التقاليد العرفية التي كانت سائدة في ذلك العصر، فلم تدون الأعراف المتعلقة ببعض فروع القانون كقواعد المعاملات التجارية والقواعد الخاصة بالإجراءات القضائية باعتبار أن الأحكام السابقة كانت متداولة على نحو مطرد ومستقر ولم يحدث أي خلاف بشأنها⁵. كما أدخل التعديلات في المقاييس والموازن التي هي أساس الأعمال التجارية ورفع من قيمة العملة الأثينية (الدراخم) في المعاملات التجارية الداخلية والخارجية⁶.

د) إقرار المساواة التامة بين المواطنين في عضوية مجلس الأعيان والمحكمة الهيلية، باستثناء محكمة الأشراف التي جعل العضوية فيها مرتبطة بالنصب المالي⁷. كما جعل جميع المواطنين اليونانيين الأحرار متساوين في الحقوق أمام القضاء، كما منح كل مواطن نصيباً في حكم الدولة، ولذلك ظل الأثرياء

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 234.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 234.

³ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 118.

⁴ أرزقي العربي أبرياش، المرجع نفسه، ص 118.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 235.

⁶ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 118.

⁷ أرزقي العربي أبرياش، المرجع نفسه، ص 119.

بحكم دخلهم و ثروتهم مستأثرين بالمناصب العليا، وظل البسطاء مستأثرين بحقهم في التصويت في الجمعية التشريعية وفي تولي المناصب الدنيا في الحكومة¹.

هـ) تعديل نظام الإرث من خلال تقسيم الأملاك الكبيرة وتجزئتها عن طريق تعميم الإرث للبنات والأولاد الطبيعيين بعدما كان يستحوذ عليها الابن الأكبر لوحده². كما أقرب بحق الإرث لأقرب العصابات كالعمومة أو الخوؤلة إذا لم يترك المتوفي أبناء. مع إلزام الوارث بالزواج من بنت المتوفي. كما أقر قانون صولون بحق الإيضاء في حالة عدم وجود أبناء شرعيين للموصى³.

و) التخفيف من السلطة الأبوية وتحريم بيع الأبناء بسبب من الأسباب كالفقر والحاجة، والاعتراف بالذمة المالية للأبناء بعد بلوغهم سن 18 مستقلة عن الذمة المالية لأبائهم

ز) إعطاء حق المواطنة المدنية والسياسية لكل ذكر أثيني، نتج عن علاقة زواج شرعية، إذا بلغ سن الرشد، وهذا ما جعل هذا القانون يجرد بمفهوم المخالفة النساء والأطفال من هذا الحق⁴ و يعطيه للعمال الأجانب المهرة وكل من يخدم الدولة الأثينية، لذلك أصبحت المواطنة مفتوحة على غير السكان من أبوين أثينيين⁵. لأن الأجانب لم يكن لهم بمقتضى هذا القانون الحق في ممارسة الحقوق السياسية وإبرام عقود الزواج وعقود الملكية العقارية، بل كان لهم فقط الحق في ممارسة الصناعة والتجارة تحت وصاية رجل أثيني، ولكن إذا لم يلتزم الأجنبي بذلك فإنه يتعرض للنزول إلى مرتبة العبيد، الذين كانوا بمثابة أموال منقولة لا حق لهم في الزواج أو تكوين الأسرة أو امتلاك العقارات والمنقولات⁶.

ح) إلغاء تنفيذ الأحكام القضائية على جسم المدين واقتصارها على الأموال فقط في المسائل المدنية.

ثالثاً: مصادر القانون الإغريقي في مرحلة الحكم الفردي "حكم الطغاة"

علاوة على ما نادى به الفلاسفة أمثال سقراط (469-399 ق.م)⁷، وهرقلطيس (480-540 ق.م)⁸، والمؤرخين أمثال: هيردوت (425-484 ق م)، تمثلت مصادر القانون في هذا العصر في القوانين المكتوبة "المدونة" التي ترتبت عليها جملة من النتائج القانونية، السياسية (1)، الاجتماعية والاقتصادية (2).

¹ عكاشة محمد عبد العال. طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 235.

² دليلا فركوس. المرجع السابق، ص 107.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 235.

⁴ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 28.

⁵ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 118.

⁶ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 28.

⁷ من أقوال سقراط في هذا الصدد: "ليس ثمة نظام مقبول خارج القانون".

⁸ من أقوال هرقلطيس في هذا الصدد: "على الشعب أن يكافح من أجل القانون كما يكافح من أجل سور المدينة".

1: النتائج القانونية والسياسية

أ- تحويل الأعراف إلى قوانين مكتوبة، وهذا ما جعلها تعتبر من أبرز المصادر القانونية وأهمها في هذه المرحلة التي سادت عبر القرنين السابع والسادس قبل الميلاد¹، نتيجة استحواد طبقة الأغنياء والأشراف على معرفة القوانين غير المكتوبة واستخدامها في صراعاتهم السياسية ضد العامة، الأمر الذي دفع زعماء طبقة العامة إلى المطالبة بتدوين القوانين، وكذلك نتيجة اعتبار كتابة القوانين مرحلة من مراحل ديمقراطية المجتمع التي تتصل باحتياجات التجارة خاصة وأن الإغريق قد تأثروا بمبدأ كتابة القوانين في البلاد الشرقية².

ب- تولي المشرع في المدن الإغريقية الحكم الفعلي في البلاد، (الجانب التشريعي)

ت- اعتبار عملية التدوين حل وسطي بين طبقة العامة وطبقة الأشراف.

ث- اعتبار قانون صولون مظهرا من مظاهر الديمقراطية والابتعاد الكلي عن الدين (الجانب السياسي).

ج- تقسيم المجتمع الأثيني على أساس مادي، لذلك كانت الوظائف الكبرى والمناصب العليا تسند إلى طبقة الأشراف ومالكي الأراضي، وتحويل الطبقات الوسطى حق تولي المناصب الدنيا والتصويت في الجمعيات التشريعية، وهذا أمر يعتقد أن صولون قد استمده من بمبادئ القانون الطبيعي دون إيمانه بالله سبحانه وتعالى خالق هذا الكون الذي وضع له قانونه وأتقن صنع كل شيء³. (الجانب الإداري)

ح- التخفيف من حدة العقوبات مقارنة بقانون دراكون. (الجانب القضائي)

2: النتائج الاجتماعية والاقتصادية

أ) اختلاف النظام الاجتماعي في أثينا في عهد الحاكم صولون عن العهود السابقة التي كانت تقييم النظام الاجتماعي على الأسس المادية كالمحاصيل والمهن والأصول السكانية، أما في عهد صولون فقد قام النظام الاجتماعي على معيار المواطنة، ولذلك قسم المجتمع إلى مواطنين أجانب وعبيد⁴.

ب) التوفيق بين مصالح الفقراء والأشراف وتحسين حال الفلاحين والطبقات المتوسطة.

ج) حماية الملكية بجميع أنواعها ورفع قيمة العملة الأثينية في المعاملات التجارية والاعتراف للشخص بالملكية الفردية في العقارات مما سهل الاعتراف بانتقال الحقوق بين الأفراد⁵.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 232.

² حمزة السروي، المرجع السابق، ص 05.

³ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 28.

⁴ أرزقي العربي، المرجع السابق، ص 120.

⁵ أرزقي العربي، المرجع نفسه، ص 119.

الفرع الثاني: القانون الإغريقي في عهد الحكم الديمقراطي

إن الهدف من دراسة القانون الإغريقي في عهد الحكم الديمقراطي- الذي ساد بعد القرن الخامس قبل الميلاد- هو التعرف على: موضوعات القانون العام وموضوعات القانون الخاص التي تميز بها هذا العهد (أولاً)، و مصادر القانون (ثانياً)، وكذا عوامل تطور نظمه وموضوعاته المختلفة (ثالثاً).

أولاً: موضوعات القانون في بلاد الأغرقي في عهد الحكم الديمقراطي

تنقسم موضوعات النظم القانونية في بلاد الإغريق في عهد الحكم الديمقراطي إلى قسمين، قسم خاص بموضوعات القانون العام (1)، وقسم خاص بموضوعات القانون الخاص (2).

1: موضوعات القانون العام في بلاد الإغريق في عهد الحكم الديمقراطي

أ: موضوعات القانون العام في أثينا

لم تسد الديمقراطية العالم اليوناني طفرة واحدة منذ القرن الخامس قبل الميلاد مثلما حدث ذلك في أثينا بل بقت بعض المدن محافظة على حكم الأقليات فيها" الحكم الأوليغاريكي " كمدينة اسبرطة التي تشربت إليها الديمقراطية عام 371 ق م في معركة لوكترا، ولهذا تجسد النظام الديمقراطي في أثينا في السلطة التشريعية و السلطة التنفيذية والسلطة القضائية السلطة التشريعية في أثينا: سرى في أثينا حكم القوانين لا حكم الناس، ولذلك تعددت المجالس التشريعية وتفاوتت من حيث تمثيلها الوطني والطبقي ومن حيث السلطات التي أنيطت بكل منها، ومن أهم هذه المجالس الجمعية العامة أو المؤتمر الشعبي العام "الأكليزيا"، ومجلس الأعيان "البولي" الذي كان منبرا حرا للمعارضة، خصوصا وأنه قسم نفسه إلى 10 لجان تضم كل منها 50 عضوا من أجل مراقبة أعمال القادة و القضاة والموظفين والشؤون الخارجية والمالية والأشغال العامة وتحضير أعمال الجمعية العامة وإعداد نصوص القوانين التي تصوت عليها.

السلطة التنفيذية في أثينا: هي السلطة التي كانت مكلفة بتنفيذ القوانين والمراسيم الصادرة عن السلطة التشريعية، وقوامها الأراخنة الذين اقتصرت أعمالهم على ترؤس الاحتفالات والمراسيم الدينية، أما مجلس القادة العشرة "الستراتيجوس" فقد كانت له صلاحيات سياسية وعسكرية، أما الموظفون فقد كان يضطلعون بأعمال الإدارة وأعبائها المختلفة ولذلك كانوا يتقاضون أجورا كبيرة مقارنة بالقضاة¹.

السلطة القضائية في أثينا: كانت السلطة القضائية ممثلة في مجلس الأشراف "الأريوباجوس" الذي اقتصرت مهمته على إصدار الأحكام في قضايا الجرائم (التسميم والحرائق المتعمدة) والدين والتربية

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص245.

والأخلاق، أما مجلس العامة "الهيلية" فقد كان يتولى فعليا إصدار الأحكام النهائية في جميع القضايا المدنية والجزائية، وبالنسبة لأصول المحاكمات تجدر الإشارة إلى تخطي أئينا مرحلة العدالة الفردية إلى مرحلة العدالة الشعبية التي تتميز بمراحلها الثلاثة وهي مرحلة التحقيق ومرحلة الحكم ومرحلة التنفيذ¹.

ب: موضوعات القانون العام في اسبرطة

إن النظام الديمقراطي الذي عرفته أغلب المدن الإغريقية هو نظام يختلف من مدينة لأخرى، ولهذا تجدر الإشارة أيضا إلى أن نظام الحكم في اسبرطة يعود الفضل فيه إلى المشرع ليسورغ الذي ادمج الحكم الملكي والحكم الأرستقراطي والحكم الديمقراطي في مؤسسات الدولة بهدف منع سيطرة أي نظام من الأنظمة الثلاثة، وهذه المؤسسات هي: الملكان، مجلس القضاة (الأفوريون)، مجلس الشيوخ (جيروزيا)، مجلس الشعب "أبيلا"².

2: موضوعات القانون الخاص في بلاد الأغرقي في عهد الحكم الديمقراطي

على غرار موضوعات القانون العام التي كانت مظهرا من مظاهر الديمقراطية في بلاد الإغريق، عرفت هذه البلاد أيضا ثلاثة موضوعات خاصة بالقانون الخاص : الموضوع الأول منها تمثل في الأحوال الشخصية (أ)، الموضوع الثاني تمثل في الملكية (ب)، الموضوع الثالث تمثل في العقود (ج).

أ: نظام الأحوال الشخصية

لقد كشف التاريخ أن الأسبرطيون كانوا يتخلصون من كل ولد ضعيف البنية باعتباره غير مؤهل للتربية العسكرية وأن الولد لا يتحرر من السلطة الأبوية إلا عندما يبلغ سن 18 سنة، ولذلك لم يكن له قبل هذا السن شخصية قانونية، فكان لا يحق له التملك والتزوج إلا بموافقة والده. كما كشف تاريخ المدينة اليونانية أن الأسرة اليونانية قد كانت منصهرة في كيان القبيلة ثم صارت وحدة مستقلة تخضع للأب الذي كان له حق الحياة على أولاده وسلطة مطلقة في تطليق زوجته ساعة يشاء بشرط التصريح بحضور شاهد واحد على الأقل وشرط إعادة المهر لزوجته، وعلى العموم فالزواج في المدينة اليونانية قد كان مقدسا، لذلك كان لكل أسرة هيكل خاص بالعبادة، ولذلك لم تعترف هذه المدينة إلا بعقود الزواج المبرمة بين المواطنين، أما الزواج من الأجانب أو الأممات فكان ضربا من الزنا، ولذلك كانت الفتاة لا تتزوج إلا من الرجل الذي يختاره والدها في طقوس دينية تنتهي بعقد المراسيم الشكلية، أما في مجال الإرث فتجدر الإشارة إلى أن تشريعات صولون قد كرس منح التركة للأبناء الذكور

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص 247

² أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، 102.

بالتساوي بعدما كانت حكرا على الابن الأكبر. وفي حال عدم وجودهم تنتقل للبنات كما تنتقل إلى جهة العمومة والخؤولة في حالة عدو وجود أي ولد¹.

ب): نظام الملكية

علاوة على نظام الملكية الخاصة بالأسرة، انتهجت المدن اليونانية سياسة الاستملاك للمنفعة العامة، ولذلك وجهت بعض المزارعين إلى زراعة أنواع معينة بغية تحقيق الاستثمار المناسب، كما أنشأت السجلات الخاصة بتنظيم الملكية العقارية².

ج): نظام العقود

لقد خضع نظام التعاقد في بلاد الإغريق لمبدأ الحرية فكان من حق المواطنين الأغريق أن يرتبوا علاقاتهم التعاقدية كما يشاؤون شرط مراعاة النظام العام والآداب العامة، كما عرف اليونانيون نظام العقود النموذجية الجاهزة في موضوعات الشركات والبيوع والإيجارات والقروض وغيرها³، الأمر الذي جعل التعاقد في المدن الإغريقية يخضع لسلطان الإرادة من جهة، ومبدأ تدخل الدولة في تنظيم العقود من جهة أخرى.

ثانيا: مصادر النظم القانونية في العهد الديمقراطي

تمثلت مصادر النظم الإغريقية في العهد الديمقراطي في أربعة مصادر مختلفة هي: الأعراف (1)، التشريعات و الوثائق القانونية المختلفة (2)، الأحكام القضائية (3).

1: الأعراف

لم يتوقف دور العرف كمصدر للقانون الإغريقي على تدوين الشرائع الإغريقية بداية 624 ق.م تاريخ بداية التدوين في هذه البلاد⁴، بل أن فعاليتها قد استمرت في بقية العهود اللاحقة⁵، التي جعلت القانون الإغريقي يتأثر بأحكام عقد البيع في القوانين المصرية⁶، وأحكام التنظيم القانوني للأخطار "المسؤولية" من الفينيقيين والبابليين⁷، ومبدأ التأمين العقاري من الذي كان سائدا في الحضارات الشرقية⁸.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص247

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص251.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص251.

⁴ أحمد حبيب سنيد عبود الفتلاوي المرجع السابق.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص232.

⁶ أحمد سويد، دراسة لبعض أنواع العقود في القانون الإغريقي، 2009/05/14، الرابط <http://www.mohamoon-montada.com/default.aspx?Action=Display&ID=87901&Type=3>.

⁷ حسن حرب اللصاصمة، الأخطار البحرية في قانون التجارة البحرية الأردني، دار الخليج للنشر والتوزيع، ط 01، عمان، 2015، ص 27.

⁸ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص251.

2: التشريعات والوثائق القانونية المختلفة

علاوة على القوانين المدونة، شمل القانون الإغريقي في العهد الديمقراطي النقوش التي وجدت على جدران المعابد، وقطع الأخشاب، والأحجار، والعملات المعدنية، وأوراق البردي المكتشفة في مصر وفلسطين. كما شمل كذلك السجلات وقوائم الضرائب، ونصوص المعاهدات الدولية المبرمة بين المدن اليونانية. وكتابات المؤرخين اليونانيين القدامى أمثال هيردوت وديودور الصقلي، وكتابات الفلاسفة أمثال أفلاطون وأرسطو، وغيرهم من الفلاسفة السوفسطائيين والرواقيين¹.

3: الأحكام القضائية

لقد اندرجت أحكام القضاء في بعض الحالات بين مصادر القانون، لكنها بقيت دون الأعراف والتشريعات منزلة².

ثالثاً: عوامل تطور القانون الإغريقي في العهد الديمقراطي

إن عوامل تطور القانون الإغريقي في العهد الديمقراطي كثيرة نذكر منها ما يلي:

- 1- توفير الحكم الفردي الرفاه المادي للطبقات الدنيا أو العامة، ومشاركة الشعب في الحياة العامة.
- 2- نضج الفكر الديني الإغريقي بسبب تبني المسيحية واتصال السكان الأغريق بالحضارات الشرقية الفرعونية والبابلية والفينيقية والفارسية، مما أدى إلى تخلي الفكر الديني عن فكرة تجسيد الآلهة، فأصبح تبعاً لذلك الإله قادراً على تفسير مصير الإنسان. كما أصبحت الديانة حق من الحقوق السياسية تتولاه الإدارة لتقوية الشعور الوطني والقومي في الأزمات والحروب⁽³⁾.
- 3- قيام مدينة طيبة بتبني الديمقراطية ونشرها على باقي المدن المجاورة.

¹ حمزة السروي، المرجع السابق، ص 03.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 232.

³ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص 98.

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

النظم القانونية في بلاد الرومان

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الأولى ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي الأسبوعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

الحجم الساعي خلال السداسي: 22 ساعة و 30 دقيقة

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

- 1- تعريف الطلبة على مراحل تطور تاريخ النظم القانونية في بلاد الرومان
- 2- التعرف على المدونات القانونية التي عرفتها البلاد الرومانية
- 3- التعرف على موضوعات القانون التي عالجتها مدونات القانون في البلاد التي كانت خاضعة لروما
- 4- التعرف على مصادر القانون في البلاد الرومانية

ملخص الدرس

لقد مرت روما منذ تأسيسها عام 753 ق. م، بثلاثة عهود أساسية، تميزت بالنظر إلى مصادر القانون وتغير الجهات المكلفة بوضعه¹، أولها هو العهد الملكي "التقاليد الدينية" الذي امتد من حوالي 754 ق. م إلى 510 ق. م، وفيه كانت روما لا تعرف سوى التقاليد والعادات التي كان يحفرها أو يرسمها الملوك والكهنة في جدران المعابد مما جعلهم يصبغونها بصبغة عقائدية حتى يطيعها الناس طاعة عمياء، وبالتالي كان الناس يخضعون للفكر الكهنوتي وما تمليه عليهم شياطينهم من خلال حمل الناس على عبادة التماثيل والأوثان² (المطلب الأول)، أما العهد الثاني فهو العهد الجمهوري الذي عرفت فيه روما جملة من القوانين هي: قانون الألواح الإثني عشر الروماني، قانون الشعوب، القانون البريتوري (المطلب الثاني)، أما العهد الثالث فهو العهد الإمبراطوري الذي بدأ عام 27 ق م وانتهى عام 565م تاريخ وفاة الإمبراطور جوستينيان (المطلب الثالث).

¹ صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 108، أزرقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 137.

² صالح فركوس، المرجع السابق، ص 31.

المطلب الأول: القانون الروماني في العهد الملكي

بدأ هذا العهد منذ بناء روما عام 754 ق.م، وانتهى بسقوط الملكية عام 509 ق.م، وفيه كانت التقاليد العرفية هي المصدر الأول للقانون، لأن طبيعة النظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي عرفته روما في هذا العهد (الفرع الأول) قد جعلت القانون الروماني يتميز بطابعه السري من ناحية، وطابعه الشكلي والديني من ناحية أخرى، الأمر الذي جعل الديانة هي المصدر الأول للحق في هذا العهد (الفرع الثاني).

الفرع الأول: نظام الحكم الروماني في العهد الملكي

نشأت مدينة روما منذ منتصف القرن الثامن نتيجة لتطور النظام السياسي في المجتمع الروماني، بدءاً من نظام العشيرة، ومروراً بنظام القبيلة ووصولاً إلى نظام المدينة التي عرفت في عصرها الملكي، وفقاً لرأي الغالبية العظمى من الشراح، الملك ومجلس الشيوخ ومجلس الشعب (أولاً). كما عرفت من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية نظاماً اقتصادياً واجتماعياً تأثر بالفتح أو الغزو الإيتروستي (ثانياً).

أولاً: النظام السياسي الروماني في العهد الملكي

لقد تألف النظام السياسي الروماني في العهد الملكي من ثلاثة هيئات أساسية هي: الملك Rex (1)، مجلس الشيوخ Senatus (2) والمجالس الشعبية Comitium (3).

1: الملك Rex

لقد كان الملك في العصر الملكي الروماني يحكم مدى الحياة، ويعين عن طريق سلفه، وقد كانت له سلطات غير محددة دينياً ودنيوياً، فهو يدعو المجالس المختلفة للانعقاد، ويقدم مشاريع القوانين إلى المجالس الشعبية، ويتولى الجهاز القضائي وإصدار العقوبات بخصوص الجرائم العامة الموجهة ضد المدينة¹، وهذا هو الأمر الذي جعل الملك يتمتع بثلاث سلطات دينية وعسكرية وقضائية، فعندما كان الدين يلعب دوراً أساسياً في حياة الرومان، كان الملك هو الرئيس الديني الذي يحق له استلام الأشياء المقدسة، واستشارة الآلهة. كما كان الملك يقود الجيش ويمارس حق الحياة والموت على جميع أبناء روما. ضف إلى ذلك أنه كان يتولى السلطة الإدارية ويدعو مجلس الشيوخ والشعب للانعقاد، كما كان يعاقب على الجرائم العامة باعتباره رئيساً قضائياً. وفي جل الحالات لم يكن للملك سلطات مطلقة، فكان عليه احترام النظم الداخلية للعشائر، وملاحظة القيوم الناجمة عن العرف أو عن وجود الأجهزة الأخرى التي كانت تشاركه في أمور الحكم².

¹ بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 28.

² صاحب عبيد الفتاوي، المرجع السابق، ص 111، 112.

2: مجلس الشيوخ Senatus

كان مجلس الشيوخ الروماني في العهد الملكي يتألف من رؤساء الأسر أو العشائر المقامة على تلال روما، وقد كانت له وظيفة استشارية للملك في الأمور الهامة لما يمثله من قوة تمثيلية عشائرية لطبقة الأشراف، إلا أن هذه الوظيفة كانت غير ملزمة للملك¹، كما كان إعلان الحرب يتوقف على الموافقة الصريحة له، ضف إلى ذلك أنه كان يصادق على قرارات مجلس الشعب لتصير ملزمة، وهذا الأمر لم يجعله هيئة ذات اختصاص تشريعي، لأن وظيفته كانت انتخابية لكونه كان يتولى انتخاب وسيط الملك، ليتولى اختيار الملك في حالة عدم تعيين هذا الأخير خليفة له².

3: مجلس الشعب Comitium

كان مجلس الشعب أو "مجلس الوحدات" في العهد الملكي الروماني يتألف من ثلاثون (30) فرقة متكونة من طبقة الأشراف التي كان الملك يدعوها للاجتماع في محل خاص في روما، وقد كان هذا المجلس ينتخب الملك ويمارس سلطات تشريعية منها سن القوانين وإعلان الحروب والسلم، كما كانت له سلطات ذات طابع جنائي ومدني كمراجعة الأحكام الصادرة عن الملك والبت في قضايا التبني والإرث والوصايا³.

ثانيا: نظام روما الاقتصادي والاجتماعي في العهد الملكي

لقد لوحظ عند قيام الإمبراطورية الرومانية في العهد الملكي وجود طبقة الأشراف التي يقع على عاتقها واجب الخدمة العسكرية ودفع الضرائب، في مقابل تمتعها بعضوية مجلس الشيوخ والمجالس الشعبية، وتولي الشؤون الدينية والمناصب العليا في البلاد، وحق الزواج من بنات المواطنين الرومان الأحرار وحق المتاجرة وحق التقاضي أمام المحاكم للدفاع عن الملكية، أما طبقة العامة فقد أدى إعفاؤها من الخدمة العسكرية ودفع الضرائب إلى ثراء تجارها وصناعها، لأن العشائر الرومانية كانت تعتمد قبل الفتح الإتروسكي لروما على الرعي والصيد وتربية المواشي، أما بعد هذا الفتح فقد أصبح لروما أسواقا يجرى فيها البيع والشراء والتعامل بسبائك النحاس التي تحولت إلى نقد مضروب وسم طرفاه برأس ثور أو رأس خروف دلالة على أن النحاس حل محل الثيران والخرفان في التعامل⁴. فالشعب الروماني في العهد الملكي كان ينقسم إلى طبقتي الأشراف والعوام المتفاوتين في الحقوق والواجبات، وهذا هو الأمر الذي جعل النظام الاقتصادي في هذه المرحلة يتأثر بالنظام الاجتماعي من

¹ بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 28.

² صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 111.

³ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 167. صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 112.

⁴ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 167-170.

ناحية، والفتح الإيتروسي الذي جاء لروما من أجل حمايتها من الخضوع لحكم الملوك الأجانب الذين طردوا منها، لأنهم كانوا أجانباً عنها من ناحية ثانية¹. فالدولة الرومانية في هذه المرحلة قد حكمها ملوكاً من قبائل الأيتروسك القادمة من آسيا الصغرى (تركيا حالياً)، أقاموا خلالها العمران والحصون العسكرية، واستغلوا المناجم لصناعة الأسلحة والآلات الزراعية. وهذا هو الأمر الذي جعلهم يفتحون بقية المدن الإيطالية المستقلة التي شكلت مع مدينة روما النظام الاتحادي².

الفرع الثاني: مصادر ومميزات القانون الروماني في العهد الملكي

لقد اعتمد الرومان في العهد الملكي على الأعراف والمراسيم الدينية (أولاً)، وهذا هو الأمر الذي جعل القانون الروماني يتميز بجملة من الخصائص والمميزات الكبرى (ثانياً).

أولاً: مصادر القانون الروماني في العهد الملكي

لقد اعتمد الرومان في العهد الملكي على العادات والأعراف الدينية المنقولة شفهيًا من قبل الأجداد، الأمر الذي جعل الفقيه الروماني Pomponius يقول أن: الملوك في العهد الملكي كانوا يحكمون بغير تشريع ثابت³، كما كان الرومان يعتمدون على المراسيم الدينية التي كان يصدرها الكهنة أو رؤساء المدن أو الملك باعتباره وسيطاً بين الشعب والآلهة مما يضمن لها الصفة الإلزامية⁴. كما اعتمد الرومان علاوة على ما سبق، على قرارات مجلس الشيوخ ومجلس الشعب، وقرارات المجالس القبلية المتكونة من الأشراف دون العامة⁵.

ثانياً: مميزات القانون الروماني في العهد الملكي

لقد تميز القانون الروماني في العهد الملكي بجملة من الخصائص جعلته يتصف بطابعه السري (1)، والديني (2)، والشكلي (3) وكذا طابعه غير التمثيلي (4).

1: الطابع السري للقانون الروماني في العهد الملكي

لم يعرف القانون الروماني في العهد الملكي مجموعات قانونية تدير عليها كل الطبقات الاجتماعية، كما كان عليه الحال مثل المجتمع البابلي، بل كان الأشراف وحدهم يحتكرون معرفة القواعد العرفية والصيغ القضائية ويحق لهم وحدهم دون العامة الانضمام إلى المجالس الشعبية من جهة⁶، وتكوين

¹ عمر ممدوح مصطفى، القانون الروماني، ط3، دار المعارف، الإسكندرية، 1959، ص 27.

² أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 127.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 286.

⁴ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 175.

⁵ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 138.

⁶ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 151.

العرف المعتمد على تقاليد المجتمع الروماني وتفسيره وتطبيقه وتعديله من جهة ثانية¹، وهذا ما جعل القانون الروماني في هذه المرحلة قانونا سريا غير منشور لخوف الطبقة الحاكمة من نشره على أفراد الطبقة العامة من المشاكل لعدم مشاركتها في وضعه².

2: الطابع الديني للقانون الروماني في العهد الملكي

لم تكن قواعد القانون الروماني في بداية هذا العهد، تتميز بوضوح عن قواعد الدين، فقد كان امتثال الرومان لقواعد القانون لا يتم باعتبارها قواعد تنظم المجتمع وتفرض السلطة العامة، وإنما باعتبارها واجبات دينية تجد جزاءها في عقاب الآلهة، ولذلك كان لرجال الدين دور كبير في تطور القانون في هذا العهد³، فروما البدائية في حياتها ونظمها لم تكن تعرف سوى التقاليد والعادات التي كان يحفرها أو يرسمها الملوك والكهنة في جدران المعابد، مما جعلهم يصبغونها بصبغة عقائدية، حتى يطيعها الناس طاعة عمياء، وبالتالي كان الناس يخضعون للفكر الكهنوتي وما تمليه عليهم شياطينهم، من خلال حمل الناس على عبادة التماثيل والأوثان⁴.

3: التمايز الشكلي للقانون الروماني في العهد الملكي

إن اختلاف الديانة الوثنية بين طبقات المجتمع الروماني قد جعلت القانون الروماني لا يطبق إلا بطقوس وشكليات مرسومة لا يجوز الخروج عنها، لأن الديانة الوثنية قد فرضت على أتباعها الاعتقاد القائل بأن: "الماديات لها قوة روحية، فشكل الشيء قوام وجوده، كما أن الشكل على كل شيء قدير"⁵.

4: الطابع غير التمثيلي للقانون الروماني في العهد الملكي

يقصد بالطابع غير التمثيلي للقانون الروماني في عهده الملكي عدم مشاركة العامة في وضع هذا القانون، الأمر الذي أدى إلى قيام ثورة شعبية أدت إلى إلغاء النظام الملكي وقيام النظام الجمهوري أو القنصلي الذي أدى بدوره إلى انكماش سلطة الملك وحلول سلطة الحكام المختارين من الشعب⁶.

المطلب الثاني: القانون الروماني في العهد الجمهوري

لقد بدأ العهد الجمهوري أو القنصلي، كما يسمى في بعض المراجع والدراسات الفقهية المختلفة، بسقوط النظام الملكي وقيام النظام الجمهوري عام 509 ق.م وانتهى بقيام النظام الإمبراطوري عام 27 ق.م (الفرع الأول)، وفيه عرفت روما علاوة على العرف الديني الذي بقي هو المصدر الرئيسي

¹ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 138.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 257..

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 257..

⁴ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 31.

⁵ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 138.

⁶ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 113.. دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 152.

للقانون الروماني¹، ظهور قانون الألواح الإثني عشر الروماني (الفرع الثاني)، وغيره من القوانين الأخرى، وفتاوى الفقهاء، وسلطات الحكام القضائيين "البريتورات" التي ساهمت على التوالي في تكوين القانون البريتوري وقانون الشعوب (الفرع الثالث).

الفرع الأول: نظام الحكم في العهد الجمهوري

من المسلم به أن النظام الملكي في روما قد ترك مكانه للنظام الجمهوري الذي بسط نفوذه وسلطانه على شبه الجزيرة الإيطالية بحلول عام 350 ق.م، كما فرض نفوذه على صقلية وسردينيا وقرطاجنة وإسبانيا واليونان، ثم بقية العالم المعروف في هذا الوقت، من مصر شرقاً إلى بلاد الغال وبريطانيا غرباً. الأمر الذي أدى إلى انتشار التجارة وتحول الاقتصاد الزراعي إلى اقتصاد حر يعتمد على التجارة وتبادل الثروة²، مما أدى إلى تباين واسع بين السكان في الثروة. كما تميز هذا العهد بصراع الأشراف والعامّة، مما كان له تأثير آخر على النظام السياسي، نتيجة حلول الحكام الجمهوريين محل الملك (أولاً)، ومجالس الشعب الجديدة محل مجلس الشعب القديم (ثانياً)، كما ظل مجلس الشيوخ قائماً كما كان في العصر الملكي³ (ثالثاً).

أولاً: الحكام الجمهوريين

لقد حل محل الملك، حاكمان ينتخبهما مجلس الشعب هما القنصلان (1)، اللذان اضطروا- عندما توسعت الدولة- إلى الاستعانة بعض الموظفين الذين أصبحوا بالتدرج حكاماً يختارهم الشعب، وهؤلاء هم: حاكم الإحصاء (2)، الحاكم المحقق (3)، حاكم الأسواق (4)، الحاكم القضائي (5).

1: القنصلان = Consules

كان القنصلان ينتخبان من قبل مجلس الشعب لمدة سنة واحدة، يتساويان فيها من حيث السلطة والمسؤولية أمام الشعب في حالة إساءتهم استعمال السلطة المخولة لهم، كما قيدت سلطتهما مع ظهور حق كل قنصل منهما في الاعتراض على ما يتخذه القنصل الآخر من قرارات، مما يعطل القرار الذي يتخذه أحدهما منفرداً، كما قيدت سلطة هذان القنصلان إثر ظهور نظام التظلم في أحكامهم الصادرة داخل المدينة أمام مجلس الشعب، أو إثر توقيف سلطتهما في الظروف الخطيرة التي تستدعي توحيد السلطة، التي كانا يعهدان بها إلى حاكم واحد يسمى الديكتاتور Dictator الذي لا يتظلم من قراراته، وتنتهي مهمته بتحقيق الغرض الذي اختير من أجله. كما لم يعد للقنصلان في هذا العهد

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 286، عامر علي صاحب، مصادر القانون الروماني في العصر الملكي، 2018/12/31، الرابط: <http://law.uobabylon.edu.iq/lecture.aspx?fid=7&lcid=82630>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/15.

² صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 113.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 268.

مباشرة السلطة الدينية التي كانت للملك، وإنما عهد بهذه السلطة إلى حاكم آخر سمي ملك الديانة "ملك الشعائر الدينية" Res Sactarum¹.

2: حاكم الإحصاء Censor

أنشئت وظيفة حاكم الإحصاء عام 435 ق.م من أجل إحصاء المواطنين الرومان وثرواتهم لأغراض تتعلق بالجنديّة والضرائب. كما كان لهذا الحاكم وظيفة أخلاقية تتعلق بمراقبة الآداب العامة، مما يجعل له سلطة استبعاد المواطن الذي يرتكب أية مخالفة من قوائم الجنديّة، مما يترتب عليه حرمانه من المناصب العامة ومن حق الاقتراع².

3: الحاكم المحقق Quaestor

أنشئت وظيفة الحاكم المحقق عام 420 ق.م، من أجل إدارة المالية العامة للدولة والتحقيق في بعض القضايا المتعلقة بالجرائم العامة والفصل فيها كالخيانة العظمى وقتل الأب³.

4: حاكم الأسواق Aedilis Curilis

أنشئت وظيفة حاكم الأسواق عام 367 ق.م لإدارة أعمال الشرطة المدنيّة والإشراف على الأسواق العامة ومراقبة الأسعار، والفصل في المنازعات الناشئة عنها⁴.

5: الحاكم القضائي Praetor

أنشئت وظيفة البريتور عام 367 ق.م للقضاء في المسائل المدنيّة بين المواطنين، وهو الأمر الذي جعله يسمى بريتور المدينة أو البريتور الروماني، ولكن لما دخلت الدولة الرومانيّة في علاقات مع الشعوب الأخرى، أنشئت وظيفة بريتور الأجانب للفصل في المنازعات المدنيّة التي تنشأ بين الأجانب أو بينهم وبين الرومان⁵.

ثانياً: مجالس الشعب

تعددت مجالس الشعب في هذا العهد، فمجلس الشعب القديم قد أصبح لا يدعى إلا للموافقة على بعض التصرفات التي يترتب عليها تغيير نظام الأسرة، كما وجد مجلس القبائل الذي كان يقوم على أساس إقليمي من أجل انتخاب الحكام المحققين وحكام الأسواق، ومجلس الوحدات المئوية الذي كان يقوم على أساس عسكري من أجل انتخاب القناصل وحكام الإحصاء والحكام القضائيين. هذا

¹ توفيق حسن فرج، تاريخ النظم القانونيّة والاجتماعيّة (القانون الروماني)، الدار الجامعيّة، بيروت، لبنان، 1985، ص 21.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 270.

³ صاحب عبّيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 114.

⁴ توفيق حسن فرج، المرجع السابق، ص 23.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 271.

بالإضافة إلى ما كان للمجلسين من اختصاص تشريعي يتمثل في الاقتراع على مشروعات القوانين التي يتقدم بها القناصل أو الحكام القضائيين. كما أنشأ العامة مجلساً آخر سمي مجلس العامة الذي كان يخولهم حق الاجتماع داخل مجالس قبائلهم، وقد كان لهذا المجلس حق إصدار القرارات التشريعية بناء على اقتراع الأحكام العامة¹.

ثالثاً: مجلس الشيوخ

ظل مجلس الشيوخ كهيئة من هيئات الحكم في هذا العصر يتمتع باختصاصات استشارية كما كان في العهد الملكي، غير أن تشكيلته قد أصبحت تتكون من كل من سبق له تولي المناصب العامة بقوة القانون، وقد ترتب عن ذلك أن دخله العامة عندما توصلوا إلى اكتساب حق تولي المناصب العامة. لكن الواقع أن مجلس الشيوخ قد أصبح يتمتع بنفوذ فعلي كبير فقد جرى الحكام على استشارته قبل اتخاذ القرار في المسائل الهامة عسكرية كانت أم مالية أم إدارية أم سياسية أم تشريعية، كما أصبح من حقه في أواخر هذا العصر حق إعلان الحرب وعقد معاهدات الصلح، كما أصبح له حق إصدار التوصيات غير الملزمة للحكام، وحق إجازة مشروعات القوانين قبل عرضها على مجالس الشعب².

الفرع الثاني: قانون الألواح الإثني عشر الروماني

بعد انتصار الحكم الجمهوري في روما عام 509 ق.م، صدر قانون الألواح الإثني عشر عام 451 ق.م في ظروف شبيهة إلى حد كبير بالظروف التي صدر فيها قانون دراكون وقانون صولون في أثينا، ولهذا سنتطرق لهذا القانون من حيث: تاريخ ومكان وشكل (أولاً)، وظروف و غرض صدوره (ثانياً) و كذا من حيث مضمونه (ثالثاً).

أولاً: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون الألواح الإثني عشر الروماني

صدر قانون الألواح الإثني عشر الروماني عام 451 قبل الميلاد طبقاً للرأي الراجح بين شراح القانون الروماني، وذلك لأن الألواح الإثني عشر التي نقشت عليها حسب تسمية هذا القانون، قد دمرت في أعقاب الحريق الذي أصاب روما عام 390 قبل الميلاد على يد قبائل الغال "فرنسا"، ولكن هذه النصوص أمكن معرفتها من مؤلفات وتعليقات فقهاء الرومان الذين استطاعوا تجميعها من كتابات المؤرخين القدامى³، ويذكر لنا بعض الكتاب وبعض المؤرخين القدامى أن نصوص هذا القانون

¹ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 30، 31، عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 272.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع نفسه، ص 271.

³ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 222.

كانت مكتوبة باللغة اللاتينية على ألواح من العاج، ويرى أكثرهم أنها كانت مدونة على ألواح من البرونز¹، والذي أعاد صياغتها هو الفقيه الروماني شيشرون من ذاكرته وحفظه².

ثانيا: غرض وظروف صدور قانون الألواح

وضع هذا القانون كنتيجة لثورة طبقة العامة التي كانت تسعى إلى المساواة بالأشراف ونشر القواعد القانونية ووضع حد لاحتكارها العلم بالقانون وتطبيقه تطبيقا طائفا³، ولذلك أخذت عمليات إصدار هذا القانون جملة من المراحل، المرحلة الأولى منها قام فيها العامة عام 494 قبل الميلاد بثورة ضد الأشراف مهددين فيها بالانسحاب خارج المدينة وإنشاء مدينة لهم، لذلك قبل الأشراف بتمثيل العامة من قبل حاكمان- يسميان بحاكمي العامة- يمثلانهم في المدينة. أما المرحلة الثانية فطالبت فيها طبقة العامة عام 462 قبل الميلاد بزعامه حاكمهم "تيرانتيليوس آرسا" بتأليف لجنة من 05 أعضاء لتدوين القوانين ونشرها، حتى تتحقق المساواة بينهم وبين الأشراف، لكن مجلس الشيوخ ظل معارضا لهذا الاقتراح لمدة قاربت من عشر سنوات⁴. وقيل في بعض المراجع ثمانية سنوات، أما في المرحلة الثالثة والأخيرة فقد قبل مجلس الشيوخ طلب العامة وأرسل بعثة أخرى إلى أثينا لدراسة الطريقة المتبعة عند اليونان في تدوين القانون، وعندما رجعت هذه البعثة إلى روما تكونت لجنة من عشرة أعضاء- كلهم من الأشراف بحجة أن القانون جزء من الديانة⁵- ووضعت عشرة ألواح سنة 451 قبل الميلاد، لكن لما عرضت هذه الألواح على مجلس الشعب شعر هذا الأخير بنقصها، لذا قرر تكوين لجنة أخرى ضمت بعض الأعضاء من طبقة العامة سنة 450، فأضافت هذه اللجنة اللوحتين الأخيرتين⁶، لكن لما علمت الطبقة العامة أن اللوحتين جاءتا خاليتين من النص الذي يبيح لهم الزواج بالأشراف ثاروا على اللجنة وأسقطوها وفي عام 449 ق م، انتخب الشعب قنصلين قاما بنشر الألواح الإثني عشر في الساحة العامة لمدينة روما⁷.

إن الظروف السابقة تبين أن قانون الألواح الإثني عشر الروماني هو قانون من صنع العقل البشري، لأن نصوصه لم تتلق وحيا من الآلهة بل وضعتها لجنة العشرة بتفويض من الشعب الذي أقرها وأمر بنشرها.

¹ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 142.

² أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 142.

³ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 142.

⁴ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 223.

⁵ حسن صوفي أبو طالب، المرجع السابق، ص 143.

⁶ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 153.

⁷ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 223.

ثالثاً: مضمون قانون الألواح

يتضمن قانون الألواح الإثني عشر الروماني نصوصاً تميل إلى الجانب الإجرائي أكثر من الجانب الموضوعي لأن اللوحة الأولى والثانية والثالثة تتعلق بالإجراءات الشكلية العامة للدعوى، التكليف بالحضور، استدعاء الشهود، الإقرار القضائي، الحكم وتنفيذه، أما اللوحتين الرابعة والخامسة فتناولتا الأحوال الشخصية المتعلقة بالزواج، النسب، الطلاق، الإرث، الوصية، أما اللوحتين السادسة والسابعة فتضمنتا القواعد المتعلقة بالملكية العقارية وعقد نقل الملكية والتقادم. كما تناولت اللوحة الثامنة والتاسعة والعاشر لنظام الجرائم والعقوبات كالقتل والحرق وشهادة الزور والسحر. كما تضمنت اللوحتان 11 و 12 بعض الحقوق الفردية كحرية التجمع ومنع قتل شخص غير محكوم عليه قانوناً¹.

الفرع الثاني: قوانين التوسع الجغرافي لروما ومصادر الحق في العهد الجمهوري

علاوة على جملة القوانين التي صدرت في روما لأسباب سياسية ودوافع اجتماعية² (أولاً)، حمل التوسع الجغرافي لروما في الشرق والغرب والشمال والجنوب أثر كبير على الجانب القانوني، إذ سمح للحاكم الشرعي أو "الحاكم القضائي" أو "البريتور" أن يوسع نظريته إلى القواعد القانونية سواء بالنسبة للأجانب أو الرومان³، وهذا ما أدى به إلى وجود ثلاثة مصادر قانونية هي فتاوى الفقهاء (ثانياً) وسلطات البريتور المدني praetor urbanus التي ساهمت في تكوين القانون البريتوري jus praetorium (ثالثاً)، وسلطات بريتور الأجانب التي ساهمت في تكوين قانون الشعوب (رابعاً).

أولاً: قوانين التوسع الجمهورية ذات الطبيعة الاجتماعية والسياسية

يقصد بهذه القوانين جملة القوانين التي صدرت في روما في عهدها الجمهوري لأسباب سياسية ودوافع اجتماعية، كقانون كانوليا (1)، قانون أكوليا (2)، قانون سنسيا (3)، قانون بليتوريا (4)، قانون اتينيا (5)، قانون بالوتيا (6).

1- قانون كانوليا : صدر هذا القانون عام 445 ق.م من أجل إباحة حرية الزواج بين الأشراف والعامّة⁴.

2- قانون أكوليا: صدر هذا القانون عام 286 ق.م من أجل تنظيم جريمة الاعتداء على مال الغير.

¹ عبد المنعم إبراهيم البداروي، التطور التاريخي للقانون عبر المؤسسات والأحداث الاجتماعية، ط1، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1980، ص 60 وما يليها، صالح فركوس، المرجع السابق، ص 32.

² عصمت عبد المجيد بكر، أصالة الفقه الإسلامي (دراسة في العلاقة بين الفقه والقوانين القديمة وأصالة المبادئ والنظم في الفقه الإسلامي)، دار الكتب العلمية، دون بلد نشر، ص 144.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 154، 155.

⁴ عصمت عبد المجيد بكر، المرجع السابق، ص 142.

3- قانون سنسيا: صدر هذا القانون عام 204 ق.م من أجل وضع حد لبعض التصرفات التي يجوز التبرع بها أثناء الحياة.

4- قانون بليتوريا صدر هذا القانون عام 191 ق م من أجل معاقبة الأشخاص البالغين 25 سنة الذين يستغلون القصر بسبب عدم خبرتهم وقلة إدراكهم، الأمر الذي جعله خاصا بحماية القصر¹.

5- قانون اتينيا: صدر عام 150 ق. م، من أجل تحريم تملك الأموال المسروقة بالتقادم و لو كان واضع اليد عليها حسن النية².

6- قانون بالوتيا: صدر هذا القانون عام 46 ق. م من اجل منع تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة بالتقادم إذا اغتصبت حيازتها بالقوة³.

ثانيا: فتاوى الفقهاء

تشمل فتاوى الفقهاء تلك الفتاوى التي كان الفقهاء يفتون بها الناس فيما يسألونهم ويبنون لهم الحق القانوني الواجب التطبيق أمام القضاء، لذلك كانوا يرافقون المتداعين إلى القضاء لإرشادهم بإتباع هذه الفتاوى⁴، كما تشمل هذه الفتاوى أيضا تلك الفتاوى التي كان الفقهاء يقدمونها للحكام الشرعيين "القضائيين"، لأنه بعد صدور قانون ايوتيا حوالي عام 149 ق.م، وقانون جوليا حوالي عام 63 ق.م، وقانون بالوتيا حوالي عام 46 ق.م، أصبح بريطور المدينة و بريطور الأجانب يجتهدون في إيجاد القواعد القانونية الواجبة التطبيق بالنسبة للأجانب أو الرومان، وهذا ما أدى بهم إلى الاستعانة بآراء وفتاوى الفقهاء، مما جعل هذه الفتاوى مصدرا للحق في هذا العهد⁽⁵⁾.

ثالثا: سلطات بريطور المدينة في تكوين القانون البريتوري jus praetorium

لقد أوجد البريتور الروماني أو كما يسمى بريطور المدينة القانون القضائي أو القانون البريتوري بهدف حماية تطبيق قانون الألواح الاثني عشر الروماني أو تكملته أو تعديله في حالة النقصان حتى لا يتجاوز الزمن، أو حتى يساير جميع المراحل، لأن تمتع بريطورات المدينة بوظيفة إدارية وقضائية مزدوجة بهدف حماية القانون المدني من الوقوع في الجمود⁶، قد جعلتهم يساهمون في إنشاء القانون البريتوري عبر جملة من المراحل (1)، كشفت عن موضوعات هذا القانون، التي ظهرت في اجتهادات البريتور الإدارية والقضائية (2).

¹ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 196.

² عصمت عبد المجيد بكر، المرجع السابق، ص 142.

³ عصمت عبد المجيد بكر، المرجع نفسه، ص 142.

⁴ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 195.

⁵ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 158.

⁶ أرزقي العربي أبرياش، المرجع نفسه، ص 145.

1: مراحل إنشاء القانون البريتوري

أخذ عملية إنشاء القانون البريتوري عدة مراحل هي:

أ- إعلان بريتور المدينة في منشوره الحلول الجديدة التي تضمن العدالة وتضفي على القانون مرونته، من خلال سلطته الإدارية التي تخول له الاستعانة بأراء الفقهاء أو آراء البريتورات الأجانب أو سلطته في الحكم¹، أو من خلال سلطته القضائية التي يستمع من خلالها إلى ادعاءات الأطراف المتنازعة بالطرق السلمية، بعد الحصول على الصيغ اللازمة ودعوى من رجال الدين، تسمح له بإحالة الأطراف المتنازعة إلى قاضي الحكم لكي يتولى الفصل في النزاع⁽²⁾، على ضوء تقرير البريتور في دعواه المبرمجة "Formula"³، التي يفصل فيها بتطبيق القواعد الجديدة التي أوضحها البريتور في هذه الدعوى، لأن هذا الأخير لا يصدر الأحكام القضائية، ولكنه بإمكانه أن يؤثر فيها من خلال أوامره ونواهيته التي يحق له أن يصدرها بصفته حاكما إداريا⁽⁴⁾.

ب- تبيان بريتور المدينة في منشوره - الذي يتوجب عليه أن ينشره للناس بعد تنصيبه مباشرة في كل سنة-، برنامج الأعمال للسنة التي يتولى خلالها الحكم، وجملة الأساليب والحلول الجديدة التي تضمن العدالة وتضفي على القانون مرونة وفقا للحياة الاقتصادية والاجتماعية الجديدة⁵.

ت- ظهور المنشور الدائم أو الجزء الثابت من مجموع مناشير الحكام القضائيين "بريتورات المدينة" التي استقر عليها التعامل كل عام في المناشير المتعاقبة، وهذا هو الأمر الذي يبين أن مناشير الحكام هي ممارسات إدارية وقضائية تواتر عليها التعامل مع تعاقب الحكام القضائيين، مما أضفى عليها صيغة القواعد العرفية الملزمة للقانون الروماني في هذا العهد⁶.

ث- تقنين المنشور الدائم والمصادقة عليه : بعد قام الفقيه "جولييانوس" بتقنين الأجزاء الثابتة من مجموع المناشير التي أصدرها الحكام القضائيين المكلفين بالرومان، في عهد الامبراطور "هادريان" الذي حكم من 117- 138 م⁷، قام مجلس الشيوخ بالمصادقة على ذلك القانون الذي سميت قواعده باسم قانون البريتور⁸.

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص158.

² عصمت عبد المجيد بكر، المرجع السابق، ص 143.

³ يشترط في هذا التقرير أو هذه الدعوى جملة من الإجراءات هي: 1: طلبات الخصوم (المدعي والمدعى عليه). 2: القواعد القانونية الواجبة التطبيق في الدعوى. 3: اقتراح نص الحكم الذي يفصل بموجبه بين الخصوم. انظر: أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص139.

⁴ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص140.

⁵ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص158.

⁶ دليلة فركوس، المرجع نفسه، ص159.

⁷ دليلة فركوس، المرجع نفسه، ص 158- 159.

⁸ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص147.

2: موضوعات القانون البريتوري

لقد قسمت الأعمال التشريعية للحاكم القضائي بالنظر إلى سلطته الإدارية أو القضائية إلى اجتهادات البريتور الإدارية (أ)، واجتهاداته القضائية (ب).

أ: اجتهادات البريتور الإدارية

تظهر اجتهادات البريتور الإدارية فيما يلي:

- أمر الخصوم ونهيمهم باسترداد الحيابة لخلو قانون الألواح من حماية الحيابة المستقلة عن الملكية،
- الاشتراطات الشفهية التي تفرض على المتخاصمين ابرام عقد اشتراط شفهي لمواجهة الحالات التي لم تذكر في قانون الألواح كالتعويض عن الضرر الناتج عن هدم البناء أو سقوط الأشجار على ملك الغير،
- تمكين الحيابة للغير مؤقتا كحيابة مال المدين المعسر أو المفلس في انتظار بيعه أو تقسمه بين الدائنين.

إعادة التصرف لحالته الأولى لكونه يتنافى مع روح العدالة، مثل التصرفات التي تقع في ظل عيوب الإرادة.

ب: اجتهادات البريتور القضائية

تظهر اجتهادات البريتور القضائية في الدعاوى النموذجية "Formula" التي منحها قانون ايبوتيا للبريتور كدعوى القياس أو التحايل على القانون المدني بافتراض توافر الشروط القانونية، ودعوى تحويل الحكم إلى المسؤول النائب عن تصرفات نائبه من أجل تحقيق العدالة، رغم أن القانون المدني لا يسمح بالنيابة التعاقدية، والدعوى البوليصية لحماية الدائن من تصرفات المدين المعسر الذي يعقد تصرفات من أجل الإضرار بحقوق الدائن، كما ظهرت اجتهادات البريتور القضائية في جملة الدفوع البريتورية التي لجأ إليها البريتور لتخفيف شدة أحكام القانون المدني الروماني، كدفع البريتور في دعواه النموذجية بوقوع التصرف تحت التدليس أو الإكراه، رغم أن هذا التصرف وقع صحيحا في ظل القانون المدني الروماني، الأمر الذي يسمح للقاضي إذا تبين له وقوع التصرف تحت التدليس أو الإكراه رفض الحكم ضد المدعى عليه¹.

رابعاً: سلطات بريتور الأجانب في تكوين قانون الشعوب

إن الحديث عن سلطات بريتور الأجانب في تكوين قانون الشعوب، تقتضي منا التطرق من ناحية أولى إلى أسباب ظهور قانون الشعوب وذكره مصادره المختلفة (1)، و التطرق من ناحية ثانية كذلك إلى موضوعات هذا القانون ونهايته (2).

¹ أرزقي العربي أبرباش، المرجع السابق، ص150.

1: مفهوم قانون الشعوب *jus gentium* وذكر مميزاته و مصادره

قانون الشعوب هو مجموعة قواعد وضعها بريطور الأجانب *praetor pérégrinus* من أجل تطبيقها على الأجانب الغرباء، تميزها لها عن قواعد القانون المدني الواجبة التطبيق على الرومانيين¹، فقانون الشعوب يعتبر مرحلة جديدة من التطور الذي طرأ على قانون الألواح الإثني عشر الروماني الذي أصبح غير صالح لحكم الأفراد اللاتينيين الذين يعيشون في إيطاليا، أو في مواجهة بقية الشعوب الأجنبية التي دخلت تحت حكم الإمبراطورية الرومانية التي توسعت شرقا وغربا شمالا وجنوبا، ولذلك استخدم بريطور الأجانب الذي أنشئ عام 242 ق.م للفصل في منازعات الأجانب التي تقع بينهم أو بينهم وبين الرومانيين، الحيلة القضائية في تطوير قانون الألواح الإثني عشر الروماني الذي تميز بصيغته اللفظية وشكليته المعقدة وأحكامه الغليظة القاسية، فظهر نتيجة لذلك قانون الشعوب الذي اعتمد فيه بريطور الأجانب على منشورات بريطور الأجانب² والقانون المدني الروماني بعد تخليه عن الشكليات والرسميات، والقوانين المعروفة في بلد الأجنبي كالقانون اليوناني الخالي من الشكليات، وكذلك مبادئ العدالة والقانون الطبيعي³.

تميز قانون الشعوب بميزتين أساسيتين، تمثلت الأولى منهما في خلوه من الشكليات التي تحيط بالتصرفات القانونية، وهذا ما ساهم في تطور العلاقات التجارية التي تحتاج للسرعة والائتمان، أما الميزة الثانية فتمثلت في حرية بريطور الأجانب عند اختياره صيغ الدعوى في صياغة القواعد القانونية المناسبة التي يستوحها من مبادئ العدالة والقانون الطبيعي وغيرها من المصادر الأخرى، الأمر الذي جعل قانون الشعوب مرنا، خلافا لقانون الألواح الإثني عشر الروماني الذي بقي جامدا، مما دفع بريطور المدينة إلى التحايل على هذا القانون، فنشأ تبعا لذلك القانون البريتوري⁴.

2: موضوعات قانون الشعوب ونهايته

لقد تضمن قانون الشعوب قسم خاص بأنظمة الحروب التي تقع بين الأمم والشعوب، وقد تولد عنها الأسر والرق والاستيلاء على أملاك المغلوبين، وقسم خاص بأنظمة العقود، كعقد البيع والإجازة والوديعة والقرض، التي تولد عنها فيما بعد ما يسمى بالقانون الدولي الخاص، الأمر الذي جعل قانون الشعوب قانونا مرنا، بعيدا عن الشكلية، وهو ما جعله يتماشى مع الوضع الاقتصادي

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص151.

² عصمت عبد المجيد بكر، المرجع السابق، ص 143.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 156، 157.

⁴ نبذة عن قانون الشعوب، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 17 أكتوبر 2019. أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص151.

والتجاري الذي عرفته الإمبراطورية الرومانية التي توسعت خارج حدودها الجغرافية في شبه الجزيرة الإيطالية¹.

لقد زالت التفرقة بين القانون المدني الروماني وقانون الشعوب عام 212م، لأن الامبراطور "كراكلا" أعطى الجنسية الرومانية لجميع سكان المدن الخاضعة للإمبراطورية، الأمر الذي أدى إلى اندماج قانون الشعوب في القانون المدني الروماني.

المطلب الثالث: القانون الروماني في العهد الإمبراطوري

يقسم المؤرخون مراحل تطور القانون الروماني في عصر الإمبراطورية إلى فترتين متتاليتين، فترة أولى سميت بفترة الإمبراطورية العليا (27ق.م- 284م) التي تلاقت في إطارها الزمني مع عصر الاجتهاد العلمي (149 ق.م- 284م) الذي اكتملت فيه مصادر القانون الروماني وتحررت قواعده من الشكلية وتأثرت بقوانين البلاد التي انبسط إليها سلطان روما (الفرع الأول)، أما الفترة الثانية فهي فترة الأمبراطورية السفلى (284م- 565 م) التي تغلبت فيها إرادة الأباطرة الرومان في فرض قواعد القانون الروماني خلال عصر الكمال العلمي الذي سائر في إطاره الزمني نظام الحكم في عهد الإمبراطورية السفلى (الفرع الثاني).

الفرع الأول: القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا

رغم اختلاف الإطار الزمني لفترة الإمبراطورية العليا عن الإطار الزمني الخاص بالعصر العلمي أو كما يسمى في بعض المراجع بالعصر الكلاسيكي أو عصر الاجتهاد (149ق.م- 284م) (ثانياً)، إلا أن نظام الحكم في فترة الأمبراطورية العليا (ثانياً)، قد جعل مصادر القانون الروماني في العصر العلمي تتميز بظهور الدساتير الأمبراطورية واستمرار واكتمال مصادر القانون الروماني التي كانت سائدة في العهد الجمهوري، بسبب تأثر النظم القانونية الرومانية بالنظم القانونية الإغريقية (ثالثاً).

أولاً: اختلاف الفقهاء في تحديد الإطار الزمني لعهد الإمبراطورية العليا و العصر العلمي

إن امتداد عهد الأمبراطورية العليا في تاريخه من سنة 27 قبل الميلاد إلى غاية 284 ميلادي تاريخ وصول الامبراطور دقلديانوس للحكم²، قد جعله يتلاقى زمنياً مع عصر الاجتهاد العلمي أو العصر العلمي الذي بدأ بصدور قانون ايبوتيا عامي 130 أو 149 قبل الميلاد وانتهى ببداية حكم الامبراطور دقلديانوس للحكم عام 284 ميلادي³، كما أن امتداد عهد الأمبراطورية العليا من سنة 27 قبل الميلاد إلى غاية 284 ميلادي تاريخ وصول الامبراطور دقلديانوس للحكم، قد جعله لا يتساير زمنياً مع العهد

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 157.

² صالح فركوس، المرجع السابق، ص 33

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 258.

العلمي الكلاسيكي الذي امتد من عام 150 قبل الميلاد إلى غاية وصول الامبراطور قسطنطين للحكم عام 323 ميلادي¹.

إن اختلاف الفقهاء في تحديد الإطار الزمني للعصر العلمي أو العصر الكلاسيكي أو عصر الاجتهاد قد جعلت بعض الفقهاء يقسمون هذا العهد إلى ثلاثة أدوار، الدور الأول منها يستمر من 149 ق.م تاريخ إصدار قانون ايبوتيا إلى غاية 27 ق.م تاريخ نهاية العصر الجمهوري. أما الدور الثاني فيبدأ بمجيء الإمبراطور أوغست Auguste سنة 27 ق.م وينتهي بحكم أسرة سيفير Severe للحكم عام 235 م، أما الدور الثالث فيستمر من سنة 235 م إلى مجيء الامبراطور قسطنطين سنة 305 م².

ثانيا: نظام الحكم في فترة الأمبراطورية العليا

يشمل نظام الحكم في فترة الأمبراطورية العليا نظامين هما: نظام الحكم السياسي(1)، نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي والديني (2).

1: نظام الحكم السياسي في فترة الإمبراطورية العليا

كان لكثرة الحروب في أواخر العهد الجمهوري أثر كبير على نظام الجيش الذي أصبح جنوده يدينون لقواده أكثر مما يدينون به للسلطات الرسمية، كما كان لصراع القناصل الثلاثة دورا في تدهور الوضع السياسي، الأمر الذي أدى بالقتل أكتافيوس إلى القضاء على غريمه انطونيوس وإعلان نفسه إمبراطورا³، مستصدرا عدة قرارات من المجالس الشعبية ومجلس الشيوخ تمنح له سلطة الأمر والنهي وتجمع في يده جميع السلطات التي كان يتولاها الحكام الجمهوريين، الأمر الذي جعل منصب الإمبراطور يتم من الناحية القانونية بناء على اختيار مجلس الشيوخ، ومن الناحية الواقعية بناء على نفوذ الجيش الذي كان له دورا كبيرا في فرضه على مجلس الشيوخ. كما كان الامبراطور يختار من يخلفه في السلطة عن طريق إشراكه معه في الحكم، أو عن طريق الوصية، أو عن طريق التبني، مع مصادقة مجلس الشيوخ على هذا الاختيار⁴، الأمر الذي جعل هذا النظام يعتبر نظاما ثنائيا Principat، لكونه يفتسم السلطة بين الإمبراطور ومجلس الشيوخ⁵.

لقد قام النظام الإمبراطوري من حيث الشكل على نفس الهيئات التي كان يقوم عليها نظام الحكم في العهد الجمهوري، فبقي الحكام والقناصل كما كانوا من قبل، كما بقي مجلس الشيوخ و

¹ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 201.

² فاضلي إدريس، المرجع نفسه، ص 203.

³ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 117.

⁴ علي محمد جعفر، تاريخ القوانين، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، لبنان، 1999، ص 100-103.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 273.

المجالس الشعبية إلى جانب الإمبراطور¹، الذي حصل عام 23ق.م على اختصاصات ديكتاتورية خولت له بمقتضى قانون الولاية الصادر عن مجلس الشيوخ، أحكام الولاية العليا أو الولاية العامة التي تخول له سلطة الأمر والنهي في جميع أنحاء الإمبراطورية، وقيادة الجيش، والإشراف على جميع مرافق الدولة المالية والإدارية والقضائية، وأحكام ولاية حكام العامة التي تخول له حق الاعتراض على القرارات الصادرة من الحكام، والتقدم بمشروعات القوانين لمجالس العامة ومجلس الشيوخ فيما بعد، وأخيرا ولاية الجبر الأعظم التي تخول له سلطة الإشراف على الشؤون الدينية واختيار رجال الدين². كما اكتسب الإمبراطور في أواخر القرن الأول ميلادي سلطة حاكم الإحصاء، الذي وجد إلى جانبها مجلس استشاري يسمى مجلس الإمبراطور المتكون من أصدقاء الإمبراطور المقربين وكبار الموظفين وبعض الفرسان وأعضاء مجلس الشيوخ، وهذا هو الأمر الذي جعل نظام الحكم نظاما فرديا لقيامه على حاكم فرد يتمتع بسلطات مطلقة³.

2: نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي في فترة الإمبراطورية العليا

لقد صاحب تطور روما على الصعيد الداخلي وتوسعها في المدن المحيطة بحوض المتوسط على الصعيد الدولي، تحول الرومان من شعب مزارع إلى شعب يعتمد على التجارة، الأمر الذي أدى إلى ازدياد وسائل النقل، وكثرة المبادلات التجارية، وإنشاء مرافق البريد، ومحطات راحة الخيول، كما انتشر السلام ومنحت الجنسية الرومانية لجميع سكان الإمبراطورية الرومانية عام 212 م. ولهذا السبب اعتبرت فترة الإمبراطورية العليا فترة الرخاء والمجد الاقتصادي، ولهذا أطلق عليها اسم الإمبراطورية العليا⁴، أما من الناحية الاجتماعية فقد زالت التفرقة بين طبقتي الأشراف والعامة، وظهر الصراع بين الإمبراطور والطبقة الأرستقراطية الجمهورية القديمة. نظرا لتركيز السلطة في يد الإمبراطور، غير أن هذا الصراع قد انتهى بالقضاء نهائيا على الطبقة الأرستقراطية التي حلت محلها طبقة الموظفين والتجار التي تدين بالولاء للإمبراطور. وإلى جانب هذه الطبقة كان رجال الجيش يكونون طبقة ثانية، يلهمها في السلم الاجتماعي طبقة العمال المزارعين والصناع وأخيرا طبقة العاطلين التي تعيش على الإحسان⁵. أما دينيا فقد انتشرت المسيحية في الأوساط الفقيرة، أما الطبقات العليا والغنية فانتشرت بها الفلسفة الإغريقية التي تعظم العقل⁶.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 274.

² هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 34، عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 274.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 273، هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 35.

⁴ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 117.

⁵ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 274.

⁶ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 35.

ثالثاً: مصادر وخصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا

في فترة الإمبراطورية العليا تنوعت مصادر القانون الروماني(1)، كما اكتملت مصادر القانون وتحررت من الشكلية، الأمر الذي جعلها تبلغ درجة من النضج و التنوع و المرونة في تنظيم المجتمع و حمايته (2).

1: مصادر القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا

في فترة الإمبراطورية العليا تنوعت مصادر القانون الروماني بين أوامر مجلس الشيوخ وقرارات الأباطرة وقوانين الشعوب الأخرى، واجتهادات الفقهاء و الأحكام القضائيين¹، الأمر الذي جعل الرومان يعتمدون على جملة من المصادر الجديدة هي: منشورات الشيوخ و الدساتير الإمبراطورية (أ)، وغيرها من المصادر القانونية الأخرى التي كانت سائدة في العصر الجمهوري (ب).

أ: مصادر القانون الجديدة للقانون في فترة الأمبراطورية العليا

منذ أن انتقلت السلطة التشريعية عمليا إلى مجلس الشيوخ أصبحت منشورات الشيوخ مصدر جديد للقانون، كما أصبحت الدساتير الإمبراطورية مصدرا جديدا للقانون المدني منذ أن انتقلت السلطات التشريعية إلى الإمبراطور بموجب قانون الجلوس على عرش الأمبراطورية²، مما تضاءل عنه الدور التشريعي لمجلس الشيوخ و المجالس الشعبية أمام سلطان الأباطرة الذين إذا أرادوا أن يصدروا قانونا يقترحونه كخطبة ثم يعرضونه على مجلس الشيوخ ليصوت عليه، ليسمى بعد ذلك باسم الإمبراطور نفسه، ولذلك كان كل ما يصدر عن الإمبراطور من فتاوى و منشورات و أحكام و تعليمات يسمى دستورا إذا تضمن أحكام عامة، وهو الأمر الذي جعل الدساتير تحتل مكانة هامة بين مصادر القانون في هذه الفترة³.

تضم دساتير الإمبراطور المنشورات: وهي الأوامر العامة الملزمة التي كان يصدرها بصفته الحاكم الأعلى، الأحكام: وهي قرارات تصدر عن الإمبراطور بالفصل في القضايا التي تعرض عليه، إما بصفة ابتدائية أو استثنائية. التعليمات: وهي إشارات فردية يبعث بها الإمبراطور إلى الحكام. أما الفتاوى فهي آراء فقهية تصدر عن مجلس الإمبراطور بناء على طلب الأفراد أو القضاة في بعض المنازعات التي ترفع إلى المحاكم وقد احتلت الدساتير مكانة هامة و اعتبرت من أهم مصادر القانون في هذا العصر⁴.

¹ أزرقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 140.

² صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 142.، عامر علي صاحب، المرجع السابق.، صالح فركوس، المرجع السابق، ص 34.

³ فاضلي إدريس، المرجع السابق، ص 209، 210.

⁴ صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 126.

ب: استمرار مصادر القانون الروماني في العهد الجمهوري خلال العهد الإمبراطوري

في فترة الأمبراطورية العليا حدثت بعض التغييرات في مصادر القانون الذي كان سائدا في العهد الجمهوري، فالفقه ارتقى إلى مصادر القانون الرسمية بسبب دوره في استنباط الحلول وتطوير نصوص القانون، ولذلك تولى الفقهاء المناصب القضائية والإدارية وتمتعوا بالصفة الرسمية التي تلزم القضاة باحترام فتاواهم في النزاعات المعروضة عليهم، أما الفقهاء الذين لم يمنحوا حق الإفتاء الرسمي فقد كانت استشاراتهم غير ملزمة، ولذلك لم يمنحوا لهم حق تدريس الطلبة علم القانون، أما القانون البريتوري "القضائي" فقد اتصف بالإلزامية، كما اتصف بالثبات والجمود بسبب تكاثر توصيات مجلس الشيوخ وديساتير الأباطرة، مما أفقد الحكام القضائيين القدرة على الابتكار، ولذلك أصبحت منشوراتهم غير منتجة للقانون، أما العرف فقد فتضاءل إلى المراتب الدنيا رغم دوره الكبير في تموين القانون، كما تميزت مصادر القانون الروماني بتأثيرها بقوانين البلاد التي انبسط إليها سلطان روما من جهة، واكتمالها وتحررها من الشكلية من جهة ثانية¹.

2: خصائص القانون الروماني في فترة الأمبراطورية العليا

لقد وصف فقهاء القرن التاسع عشر عصر الأمبراطورية العليا بالعصر الذهبي للقانون الروماني، لبلوغه ذروة الكمال والنضج العلمي مقارنة بالعصور التي سبقتة والعصور التي تلتها، لأن مصادر القانون الروماني في هذه الفترة قد تميزت بنضجها وكمالها (أ) كما تميزت بتنوعها ومرونتها ودورها في حماية المجتمع (ب).

أ: نضج القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا

تتمثل عوامل نضج القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا فيما يلي:

1- انتقال السلطة التشريعية في هذه الفترة إلى مجلس الشيوخ ثم إلى الإمبراطور، الأمر الذي جعل النظام السياسي الجديد تأثير مباشر على مصادر القانون². فمجلس الشيوخ قد استأثر في البداية وحده دون المجالس الشعبية بسلطة التشريع، غير أن هذه السلطة قد انتقلت بعد ذلك إلى الإمبراطور بموجب قانون الجلوس على عرش الإمبراطورية، الأمر الذي جعل الأحكام والأوامر التي يصدرها لها قوة القانون³.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 258. ص 288، ص 324، ص 331، صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 126.

² صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 126.

³ صالح فركوس، المرجع السابق، ص 33، 34.

2- تأثر النظم القانونية الرومانية بالديانات والتشريعات وعلوم الشعوب المفتوحة بلدانهم كالإغريق والمصريين والأمازيغ والفرس، وبذلك تطور القانون الروماني وأصبح ذا نزعة فردية متفتحة ومبتعدا عن الشكلية والسرية¹، فنزوح الكثير من الأساتذة اليونانيين إلى روما لنشر مبادئهم الفلسفية، ونزوح طلبة العلم الرومانيين إلى اليونان بعد الغزو الروماني لبلاد اليونان، قد أدى إلى استفادة الرومان من اليونان في تقسيم وتبويب المؤلفات القانونية، ولذلك لم يعد المفسرون يعتمدون على التفسير اللفظي أو الحرفي، بل صاروا يبحثون عن القصد الحقيقي للمشرع والمتعاقد، ولذلك أصبحت الإرادة المجردة تكفي لتكوين التصرف القانوني، كما أصبحت الإرادة القانونية تحل محل الشكليات الرومانية. كما أصبح القاضي يبحث عن إرادة المتعاقدين، وصار بإمكانه أن يبطل العقد المعيب بعيوب الإكراه أو التدليس. كما أصبحت المبادئ القانونية الجديدة تقوم على العدالة وحسن النية في المعاملات، واحترام الإرادة².

3- تأخر الدولة الرومانية في اعتناق الديانة المسيحية عند ظهورها خلال فترة الإمبراطورية العليا، لأن انتشارها داخل الطبقات الشعبية أثار غضب الأباطرة الذين أبدوا معارضتهم للدين الجديد واضطهدوه بشدة، ولذلك لم تعترف الدولة الرومانية بالديانة المسيحية إلا بعد انقضاء فترة الأمبراطورية العليا³.

ب: تنوع القانون الروماني ومرونته في تنظيم المجتمع ودوره في حمايته

في فترة الإمبراطورية العليا تمسك الأفراد بالقانون الروماني بشكل أوسع، لكونه أصبح أكثر مرونة في تنظيم العلاقات القانونية، خصوصا وأن قواعده قد أصبحت تطبق على شعوب متباينة عنصريا وحضاريا من جهة، وحماية الضعفاء وتعويض المضرورين، ومقاومة الانهيار الخلقي وتشجيع النسل وتنظيم العتق وتحديد الملكية وتوزيع الأراضي، وتفويض الشعب للحكام تنظيم المدن والولايات من خلال تشريعاتهم الإدارية التي تقابل ما يطلق عليه في الوقت الحاضر اللوائح التنظيمية من جهة ثانية⁴.

الفرع الثاني: القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى

تمتد فترة الإمبراطورية السفلى، أو العصر الإمبراطوري الأخير كما يسمى في بعض المراجع، بداية من حكم الإمبراطور دقلديانوس عام 284 ميلادي أو من حكم الإمبراطور قسطنطين عام 303 ميلادي،

¹ أوزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 140.

² توفيق حسن فرج، المرجع السابق، ص 70، 71.. صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 124، 125.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 149.

⁴ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 141، 142.

وتنتهي بوفاة الامبراطور جوستنيان وانتهاء فترة حكمه عام 565 ميلادي¹، وفيها عرفت الإمبراطورية الرومانية تغييرات سياسية واقتصادية واجتماعية ودينية عميقة (أولاً)، كما عرفت مجموعة من المدونات القانونية (ثانياً) التي جعلت القانون الروماني في هذه الفترة يتميز بجملته من المصادر والخصائص (ثانياً).

أولاً: نظام الحكم الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى

يشمل نظام الحكم في فترة الأمبراطورية السفلى (284م-565م) نظامين هما: نظام الحكم السياسي (1)، نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي والديني (2).

1: نظام الحكم السياسي في فترة الأمبراطورية السفلى

في فترة الأمبراطورية السفلى (284م-565م) تحول الحكم الإمبراطوري الفردي إلى حكم مطلق اختفت معه الهيئات التي ورثها النظام الإمبراطوري أو أصبحت على وشك الاندثار، فمناصب الحكام قد أصبحت أسمية أكثر منها فعلية باستثناء حكام الأسواق الذين تحولوا إلى موظفين للبلدية، كما اختفت المجالس الشعبية وتحول مجلس الشيوخ إلى مجلس بلدي لمدينة روما، وهذا ما جعل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية في يد الامبراطور². كما انقسمت في هذه الفترة الإمبراطورية الرومانية منذ عهد الامبراطور ديقليديانوس إلى إمبراطورية شرقية عاصمتها القسطنطينية وإمبراطورية غربية عاصمتها روما، غير أن هذا الانقسام لم يصبح نهائياً إلا بعد وفاة تيودوز الأول عام 395م، الذي قسم هذه الإمبراطورية لأبنيه، غير أن هذا التقسيم قد زال بعد سقوط الإمبراطورية الغربية على يد القبائل الجرمانية عام 476م³. وعلى العموم تجدر الإشارة إلى أن هذه الفترة قد تميزت بالحكم الاستبدادي المطلق الذي قضى على مظاهر الحكم الجمهوري، وأصبح فيه الامبراطور يلقب بالملك، كما أصبح فيه المنصب الإمبراطوري وراثياً مقدساً، رغم أن الجيش هو الذي كان يعينه⁴.

2: نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي والديني

تميزت فترة الإمبراطورية السفلى بتدهور الحالة الاقتصادية، بسبب اتساع الدولة وتعرضها لغزو القبائل الجرمانية، إضافة إلى سوء الإدارة الناتجة عن ازدياد عدد الموظفين والاعتماد على المرتزقة في الجيش، مما أدى إلى ازدياد النفقات وكثرة الضرائب وارتفاع الأسعار وعودة الناس إلى نظام المقايضة، مما أدى إلى تزوير النقود، وفشل الدولة في تحديد الأسعار رغم إصدارها عدداً من المراسيم. كما ترتب

¹ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 210، صالح فركوس، المرجع السابق، ص 33.

² عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 280، 281.

³ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 35.

⁴ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 119.

على هذا التدهور فرض نظام الطوائف المهنية التي يرث فيها الابن أباه، فظهرت طوائف الصناعات والتجار الموظفين والزراع مما مهد لظهور نظام الإقطاع ورق الأرض الذي عرفته أوروبا في العصور الوسطى¹.

أما من الناحية الدينية تميزت هذه الفترة باندثار الديانة الوثنية والأفكار الفلسفية الإغريقية، وحل محلها الديانة المسيحية التي تعرضت في البداية للاضطهاد على يد طبقة الأشراف والحكام، ولكنها بعد ذلك صارت دينا وثنيا معترفا به، خصوصا وأن الامبراطور قسطنطين قد اصدر عام 313 م منشورا أقر فيه بحرية العقيدة. وفي عام 391م أصدر الامبراطور تيودوز منشورا آخر حرم فيه الديانات الوثنية فصارت المسيحية الدين الرسمي للدولة².

ومن الناحية الاجتماعية ظهر تشكيل جديد للطبقات الاجتماعية، فطبقة الأشراف صارت تضم الأثرياء من الموظفين والملوك المزارعين وكبار رجال الدين، وهي تتمتع بامتيازات مالية وقضائية وشرفية، أما طبقة العامة فصارت تضم فئات الزراع والصناعات الفقراء الذين يعيشون تحت الضرائب في حالة بين الرق والحرية تحت حماية رؤساء الطوائف وكبار الملوك³.

ثانيا: المدونات القانونية في فترة الأباطورية السفلى

لقد تميزت فترة الإمبراطورية السفلى (284م- 565م) بظهور نوعين من المدونات هي: المدونات غير الرسمية، الصادرة من الفقهاء(1)، وكذا المدونات القانونية الرسمية الصادرة عن الأباطرة الرومانيين⁴(2).

1: المدونات القانونية غير الرسمية

تتمثل المدونات القانونية غير الرسمية في: مدونة قريقران (أ) ومدونة هرموجنيان (ب).

أ: المدونة الغريغورية Codex Gregorius

تسمى بهذا الاسم نسبة إلى مؤلفها أو واضعها الفقيه قريقران "Grégorien"، الذي زاول العمل الحقوقي في أواخر القرن الثالث، وقد تضمنت هذه المجموعة الدساتير الرومانية مرتبة ترتيبا زمنيا منذ عهد هادريان (117- 138م) حتى عهد دقلديانوس (284- 305 م)، وهذا ما جعلها أول مدونة للدساتير خلال الفترة الممتدة من 117م حتى 291 م تاريخ وضعها من قبل قريقران⁵.

¹ هشام بن ورزق، المرجع السابق، ص 36، عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 279.

² علي محمد جعفر، المرجع السابق، ص 120.

³ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 279.

⁴ أرزقي العربي أبرياش، المرجع السابق، ص 140.

⁵ صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 127.

ب: المدونة الهرموجينية Codex Hermogeniaus

تنسب إلى مؤلفها الفقيه هرموجنيان "Hermogénien" الذي قام فيها بتكملة المدونة السابقة، الأمر الذي جعلها تحتوي على ما صدر بعدها من دساتير.

2: المدونات القانونية الرسمية

علاوة على مدونة ميلانو التي أقر فيها قسطنطين بحرية العقيدة عام 313م، ومدونة تيودوز الأول التي حرم فيها الديانة الوثنية عام 391م¹، اعتبرت مدونة تيودوز الثاني (أ)، ومدونة جوستنيان من أهم المدونات القانونية بالنظر إلى أهميتهما القانونية في تجميع الدساتير الرومانية² (ب).

أ: مدونة تيودوز الثاني

تسمى بالمجموعة التيوزية Codex Theodosien نسبة إلى الإمبراطور الروماني تيودوز الثاني الذي حكم ما بين 408 و 450 م، وفي هذه الفترة كلف لجنة قانونية متكونة من 15 موظفا ساميا وفقهيا واحدا من تدوين الدساتير الإمبراطورية منذ عهد الامبراطور قسطنطين الذي حكم منذ عام 305 م، في المدونة التيودوزية التي انتهت اللجنة القانونية من صياغتها عام 437 م، ونشرها عام 438 م، وهو الأمر الذي جعل هذه المدونة تتضمن 16 كتابا تتعلق بمصادر القانون الخاص والعام والمالي والجنائي...، كما تعلق الكتاب الأخير منها بالقانون الكنسي الذي بين الروابط الوثيقة القائمة بين الأبراطورية والكنسية، وقد بقى هذا القانون ساري المفعول إلى صدور مجموعات جوستنيان³.

ب- مدونة جوستنيان

بعدها قام الإمبراطور تيودوز الأول بتقسيم الأبراطورية الرومانية عام 395م إلى إمبراطوريتين شرقية وغربية، تولى الإمبراطور جوستنيان الحكم في إمبراطورية الشرق من سنة 527م إلى غاية 565 م تاريخ وفاته، وفي هذه المرحلة قام بتجميع التراث القانوني الروماني كما وجده في الدساتير الأبراطورية أو مؤلفات الفقه، مع إدخال بعض التعديلات التي جعلته متماشيا مع حالة القانون في عهده سواء بالحذف أو بالإضافة أو التغيير، ولذلك شملت مدونة جوستنيان عدة مجموعات هي:

1- مجموعة القوانين أو الدساتير الإمبراطورية

نشرت أول مرة هذه المجموعة في 07 أبريل 529م، لكن لما وجد هناك تضارب بين نصوصها، شكل جوستنيان لجنة جديدة عام 534 م، غير أن نصوص هذه المجموعة الأخيرة التي كانت تتكون من 12 كتابا لم تصل إلينا ولم يتمكن العلماء من الحصول عليها.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 280.

² دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 160.

³ دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 161. صاحب عبيد الفتلاوي، المرجع السابق، ص 127.

2- موسوعة تجميع الفقه أو القانون القديم: شملت هذه الموسوعة 50 كتابا تم نشرها عام 533 ميلادي.

3- النظم (المختصر للقانون الروماني): صدرت عام 533 ميلادي، وقد تأثرت اللجنة المكلفة بوضعها بخطة كتاب النظم للفقيه الروماني قايوس "Gaius"، ولذلك قسمت هذه المجموعة إلى أربعة كتب، الأول في القانون عامة وقانون الأشخاص، والثاني في الأموال، والثالث في الإرث والعقود والالتزامات، والرابع في الجرح والدعاوى القضائية. وقد قام المؤلف عبد العزيز فهمي بترجمة كتاب النظم لجوستينيان إلى العربية عام 1946 تحت عنوان مدونة جوستينيان¹.

ثالثا: مصادر وخصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى

إن مدونات القانون الرسمية ومدوناته غير الرسمية قد جعلت القانون الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى يعتمد في وجوده على الدساتير والأعراف ومناشير الحكام الشرعيين وأحكام القضاء وآراء وفتاوى الفقهاء (1)، وهذا ما جعل هذه المصادر تتميز من حيث شكلها وموضوعها بجملة من الخصائص (2).

1: مصادر القانون الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى

في فترة الإمبراطورية السفلى توقفت مصادر القانون القديم المعروفة كالعرف والتشريع الصادر عن المجالس الشعبية وقرارات مجلس الشيوخ ومنشورات الحكام وآراء الفقهاء عن دورها في انشاء القانون (أ)، غير أن دساتير الأباطرة لم تنسخ آراء وفتاوى الفقهاء، بل تركتها قائمة، الأمر جعل مصادر القانون الروماني في هذه الفترة (284م-565م) تتمثل في: الدساتير الإمبراطورية (ب) وآراء وفتاوى الفقهاء التي تراجع دورها مقارنة بدورها الاجتهادي الذي قامت به خلال فترة الأمبراطورية العليا (ج).

أ: القانون القديم

القانون القديم هو ذلك القانون الذي تكون في العصور الرومانية الماضية بفعل العرف والتشريع الصادر عن المجالس الشعبية وقرارات مجالس الشيوخ ومنشورات الحكام القضائيين وتفسيرات الفقهاء²، ولذلك أحاطنا التاريخ القديم أن العرف كأحد مصادر التشريع الأساسية قد استمر حتى عهد الامبراطور جوستينيان الذي كتب عنه المؤرخون بأنه كان يحيط القوانين غير المدونة بالاحترام والهيبة³. كما أحاطنا التاريخ أن القانون القديم قد كف عن دوره في انشاء القانون، الأمر

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 350-353.

² عامر علي صاحب، المرجع السابق.

³ علي رضا فيض، الفقه والاجتهاد عناصر التأصيل والتجديد والمعاصرة، ج1، ترجمة حسين الصافي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط01، بيروت، 2007، ص 337.

الذي جعل مصادر القانون القديمة تعتبر بمثابة مصدر احتياطي لا يطبق إلا بالقدر الذي يسمح به الامبراطور نفسه، وهو ما ترتب عنه عدم الرجوع إلى نصوص التشريعات وتوصيات مجلس الشيوخ ومنشورات الحكام القضائيين وغيرها من المصادر، والاكتفاء في مقابل ذلك بشروحات الفقهاء¹.

ب: الدساتير الإمبراطورية

في فترة الأمبراطورية السفلى أصبحت دساتير الأباطرة هي المصدر الأساس للقانون لكونها كانت تكمل كل ما يطرأ من نقص في القانون القديم وهي التي تعدل قواعده لتجعله ملائماً للظروف².

ج: آراء وفتاوى الفقهاء

رغم انحطاط الفقه في فترة الإمبراطورية السفلى، إلا أنه كان له نشاط كبير في مدارس القانون في الأمبراطورية الشرقية في الإسكندرية والقسطنطينية وأثينا وبيروت³.

2: خصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى

لقد تميز القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى بصنفين من الخصائص، تجسد صنفها الأول في جملة الخصائص الشكلية التي تنظر لمصادر القانون من الناحية الشكلية بغض النظر عن الموضوعات التي عالجتها (أ)، كما تجسد صنفها الثاني في جملة الخصائص الموضوعية المتعلقة بالموضوعات والمضامين التي عالجتها مصادر القانون خلال هاته الفترة (ب).

أ: الخصائص الشكلية للقانون الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى

تتجلى الخصائص الشكلية للقانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى فيما يلي:

1- انحصار سلطة انشاء القانون في الأباطرة

الأمر الذي جعل مصادر القانون الأخرى تتوقف تقريبا عن دورها في انشاء القانون، مما جعل الدساتير الإمبراطورية مصدرا أساسيا للقانون، وجعل القوانين الصادرة في العهود السابقة بمثابة مصدر احتياطي للقانون⁴، وهو ما ترتب عنه تدهور الثقافة القانونية لابتعاد رجال القانون عن الاجتهاد وتأثرهم بالبحوث النظرية، خاصة فيما يتعلق بالمسائل الدينية، بعد غزو الديانة المسيحية للإمبراطورية الرومانية، وتأثر القانون بتعاليم الكنيسة، إلى جانب الروح العسكرية التي تميز بها الأباطرة الرومان، الأمر الذي جعل إرادتهم هي المصدر الوحيد للتشريع في هذه الفترة⁵.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 346.

² عامر علي صاحب، المرجع السابق.

³ صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 142.

⁴ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 346.

⁵ صاحب عبید الفتلاوي، المرجع السابق، ص 126.

2- اعتبار شروحات الفقهاء المصدر الثاني للقانون الروماني

إن الاعتماد على شروحات الفقهاء راجع لكون العمل قد جرى في هذه الفترة على عدم الرجوع إلى توصيات مجلس الشيوخ ومنشورات الحكام القضائيين وغيرها من مصادر القانون القديمة بطريق مباشر، والاكتفاء في مقابل ذلك بتعليقات الفقهاء المتعددة والمتضاربة، الأمر الذي دفع الأباطرة إلى تنظيم الاستدلال بمؤلفات الفقه في هذه الفترة التي اقتصر فيها الفقه على التقليد.

3- تجميع مصادر ومبادئ القانون في مدونات قانونية:

إن تجميع مصادر ومبادئ القانون في مدونات قانونية يعد تيسيرا للمواطنين ورجال القانون من محامين وقضاة ومشرعين من أجل التعرف عليها، خصوصا وأنها أصبحت تتميز بالتعدد من ناحية، والتعقيد و التناقض من ناحية أخرى، وذلك كله بغية التعرف على القانون الواجب التطبيق¹.

ب: الخصائص الموضوعية للقانون الروماني في فترة الأباطورية السفلى

تتجلى الخصائص الموضوعية للقانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى فيما يلي:

1- تأثر التشريع الروماني ذو الطبيعة الاقتصادية والاجتماعية بالديانة المسيحية:

نتيجة قيام الأباطرة الرومانيين بالمساعدة على نشر هذه الديانة، ومنحهم امتيازات لرجال الدين كإعفاءهم من الضرائب ومنحهم دورا في رقابة السجون، غير أن هذا التأثير لم يظهر جليا في التشريع الجنائي لأن عهد الأباطورية السفلى قد تميز بشدته وصرامته في تطبيق العقوبات، وما يدل على هذا التأثير أن الامبراطور قسطنطين اعترف بموجب منشوره الصادر في ميلانو عام 313 م بحرية الديانة، كما اتخذ الامبراطور تيودوز الأول عام 380 م من المسيحية الدين الرسمي الوحيد في البلاد، أما الامبراطور جوستينيان فقد اتخذ في دستوره عدة اجراءات جديدة ضد اليهود والوثنيين منعهم من تملك العبيد المسيحيين أو المعاقبة بثلاثين قطعة ذهبية إذا لم يحررهم بصفة تلقائية².

2- دخول أحكام قانون الشعوب في أنظمة القانون المدني الروماني:

إن هذا الدخول كان نتيجة حتمية لمنح الجنسية الرومانية لجميع سكان الأباطورية الرومانية من جهة، ونقل مركز الثقل إلى القسطنطينية من جهة ثانية، مما مكن الثقافة اليونانية من التغلب على الروح الانعزالية للأنظمة الرومانية.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 345.

² دليلة فركوس، المرجع السابق، ص 150.

3- اندماج القانون البريتوري " القانون القضائي " مع القانون المدني: لقد اندمج القانونين منذ عهد الامبراطور ديقلديانوس الذي حكم من 284 م إلى 305 م، الأمر الذي أدى إلى إلغاء نظام الدعاوى الكتابية وحلول نظام الإجرائية الإدارية محله¹.

¹ عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، المرجع السابق، ص 345.

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب

1. أبرباش أرزقي العربي، مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية القديمة – الإسلامية- الجزائرية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، القبة، الجزائر، 2006.
2. أبو اليسر فرح، تاريخ مصر في عصري البطلمة والرومان، ط1، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، 2002.
3. أبو طالب صوفي حسن، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، جامعة القاهرة، 2007.
4. أمسيويط انتصار أمميدة محمد، التحول في نظام الإثبات الجنائي، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ط1، جمهورية مصر العربية، 2018 .
5. أمين أحمد، مصر والعراق دراسة حضارية، ط1، دار النهضة العربية، بيروت، 2002.
6. البدر اوي عبد المنعم ابراهيم، التطور التاريخي للقانون عبر المؤسسات والأحداث الاجتماعية، ط1، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1980.
7. البقالي أحمد مفتاح، فكار رشدي، مؤسسة السجن في المغرب، دار Maṭabi Mithāq، 1979.
8. بكر عصمت عبد المجيد، أصالة الفقه الإسلامي (دراسة في العلاقة بين الفقه والقوانين القديمة وأصالة المبادئ والنظم في الفقه الإسلامي)، دار الكتب العلمية، دون بلد نشر.
9. توفيق حسن فرج، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (القانون الروماني)، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1985.
10. الجبوري سلطان، عبد الجبار عبد الوهاب، حقوق الإنسان بين النصوص والنسيان، ط1، دار الفارابي، بيروت، لبنان، 2015.
11. جعفر علي محمد، تاريخ القوانين، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، لبنان، 1999.
12. الحداد مهند وليد، خالد وليد الحداد، المدخل لدراسة علم القانون، نظرية الدولة، نظرية القانون، نظرية الحق، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2008.
13. حسني محمود نجيب، علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة، 1967.
14. حسن سليم، موسوعة مصر القديمة، الجزء الثاني، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017.
15. حسن سليم، موسوعة مصر القديمة، الجزء الخامس، السيادة العالمية والتوحيد، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017.
16. حسن سليم، موسوعة مصر القديمة، الجزء السادس، عصر رمسيس الثاني وقيام الإمبراطورية الثانية، مؤسسة هنداوي سي أي سي، 2017.
17. الخزاغلة ياسر طالب، عوض خلف اخوارشيدة، حقوق الإنسان في الفكر الهاشمي، ط01، دار الخليج، عمان، 2015.
18. فاضلي ادريس، المدخل إلى تاريخ النظم، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.

19. فاضلي ادريس، الوجيز في فلسفة القانون، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.
20. الفتلاوي صاحب عبيد، تاريخ القانون، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط01، عمان، الأردن، 1998.
21. فركوس دليلا، الوجيز في تاريخ النظم القانونية، الطبعة الثالثة، دار الرغائب والنفائس، الجزائر، 1999.
22. فركوس صالح، تاريخ النظم القانونية والإسلامية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2001.
23. فودة عبد الحميد، أحمد محمد البغدادي، موجز تاريخ القانون المصري، دون دار نشر، دون بلد نشر، 2002.
24. فيض علي رضا، الفقه والاجتهاد عناصر التأصيل والتجديد والمعاصرة، ج1، ترجمة حسين الصافي، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط01، بيروت، 2007.
25. قديد محمود حميدان، التخطيط الحضري، مركز الكتاب الأكاديمي، 2015.
26. زهدي يكن، تاريخ القانون، ط2، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، بدلا سنة طبع.
27. روبرت ألكسي، فلسفة القانون، تعريب كامل فريد السالك، ط2، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013.
28. عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، القاهرة، 1998.
29. عبد المهيم بكر سليم، القصد الجنائي في القانون المصري والمقارن، مصطفى البابي الحلبي، 1959.
30. عبابنة فواز، وقف التنفيذ في القانون الجنائي، مركز الكتاب الأكاديمي، 2016.
31. غسمون رمضان، الحق في محاكمة عادلة من خلال التشريع الوطني الجزائري والتشريع الدولي، دار الأملية للنشر والتوزيع، ط01، قسنطينة، الجزائر، 2010.
32. هندي جودت وآخرون، تاريخ القانون، ط1، منشورات جامعة دمشق، دمشق، 2003.
33. السقا محمد، فلسفة وتاريخ النظم الاجتماعية والقانونية، دار الفكر العربي، 1975.
34. مكاوي فوزي، تاريخ العالم الإغريقي وحضارته، ط01، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء، المغرب، 1980.
35. صبري حسين ذو الفقار، حور محب، فرعون الثورة على الفساد، ط1، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1985.
36. السروي حمزة، فلسفة القانون بين اليونان والرومان وانعكاسهم على النظم السياسية عندهم، دار الكتبي للنشر والتوزيع والمطبوعات، ط01، القاهرة.

37. مكاوي فوزي، تاريخ العالم الإغريقي وحضارته، ط01، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، المغرب، 1980.

38. اللصاصمة حسن حرب، الأخطار البحرية في قانون التجارة البحرية الأردني، دار الخليج للنشر والتوزيع، ط 01، عمان، 2015.

39. نزار حسن، تاريخ القانون والقانون الروماني، منشورات جامعة حلب، سوريا، 2005.

40. منذر الفضل، تاريخ القانون ط 2، مكتبة دار الثقافة، عمان، الأردن، 1998.

ثانياً: المذكرات

1. سعيدي سليم، القانون والأحوال الشخصية في كل من العراق ومصر 2050-332 ق م دراسة تاريخية مقارنة، مذكرة ماجستير، قسم التاريخ والآثار، جامعة منتوري، 2010.

2. العميار محمد، إرهابات التشريع في العراق القديم الأسباب- النتائج- الانعكاسات، مذكرة ماجستير، قسم الآثار، جامعة وهران، 2014.

3. عيوني محمد، دور الرقيق في الحياة السياسية والثقافية ببلاد المغرب والأندلس خلال القرنين 4 و5 الهجريين، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1، 2012.

ثالثاً: المحاضرات

1. بلمهوب محمد الطاهر، مطبوعة الدعم البيداغوجي في مقياس الحماية القانونية للأسرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة، 2019/2018.

2. بن ورزق هشام، محاضرات في تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02، 2014/2013.

3. العوادي طيبة عباس طالب، دراسة مقارنة بين القوانين السومرية والبابلية، شهادة البكالوريوس، قسم الآثار، جامعة القادسية، 2018.

4. عبد الحق مزردى، محاضرات في مقياس تاريخ النظم القانونية، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الأولى ليسانس، كلية الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب، عين تموشنت، 2021/2020.

5. الحسين عمروش، تاريخ النظم القانونية، محاضرات ملقاة على طلبة السنة الأولى جذع مشترك، جامعة يحي فارس المدية، 2021/2020.

رابعاً: المقالات

1. فايز محمد حسين محمد، فلسفة القانون ونظرية العدالة، مجلة الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، العدد 02، 2010.

الخفاجي مصطفى فاضل كريم، تاريخ القانون في المجتمعات القديمة (قانون حمورابي) أنموذجا، مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية، المجلد 03، العدد 02.

2. عمر جيا فخري، أثر المصادر البابلية- شريعة حمورابي على قانون داريوس الأخميني 522- 486 ق.م دراسة تحليلية مقارنة، مجلة التقني، المجلد 30، العدد 05، 2017.

خامسا: دروس على الخط

1. التركي باهي، محاضرات تاريخ النظم القانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تبسة، 2016، الرابط: <https://www.facebook.com/449627405220309/posts/624911864358528> ، تاريخ المشاهدة: 10، 09، 2019.

2. بن وزرق هشام، مرحلة القانون القديم، تاريخ المشاهدة، 2019/09/21، الرابط:

<http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/hichem.benouarzeg/ch2sec1.sec2.html>

3. بن ورزق هشام، عوامل تطور القانون في حضارة ما بين النهرين، تاريخ المشاهدة: 2019/10/12.

الرابط: <http://cte.univ-setif.dz/coursenligne/hichem.benouarzeg/ch1sec3.html>

4. على سداد جعفر جواد، القوانين في العراق القديم قانون لبت عشتار أورنمو حمورابي، كلية الآداب، قسم الأثار، شبكة جامعة بابل، 2017/09/11، تاريخ المشاهدة: 2019/09/28، الرابط:

<http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=8&depid=1&cid=66732> ،

5. الفتلاوي أحمد حبيب سنيد عبود، قوانين الإغريق المدونة، 2011/07/08، الرابط:

<http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=10&depid=5&cid=21094> ،

تاريخ المشاهدة: 2019/10/14.

6. عامر علي صاحب، مصادر القانون الروماني في العصر الملكي، 2018/12/31، الرابط:

<http://law.uobabylon.edu.iq/lecture.aspx?fid=7&cid=82630> ، تاريخ المشاهدة: 2019/10/15.

سادسا: المواقع الالكترونية

1. فلسفة القانون، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki/> ، تاريخ المشاهدة: 2019/09/11.

2. أمل المرشدي، بحث قانوني قيم عن فلسفة القانون، 18 سبتمبر 2016، الرابط:

<https://www.mohamah.net/law> ، تاريخ المشاهدة: 2019/09/11.

3. شبكة القانونيين العرب، تعريف الملكة القانونية، الرابط: <https://www.law-arab.com/2015/07/Legal-Privy-Definition.html>

، تاريخ المشاهدة: 2019/09/09.

4. ثامر عبد الرحمن، أسباب التدوين في العالم القديم، 18 فيفري 2013، الرابط:

<http://frsanalmarfh.arabepro.com/t4004-topic> ، تاريخ المشاهدة: 20 فيفري 2019.

5. سفر الحوالي، بداية تدوين القانون، تاريخ المشاهدة: 20/09/2019. الرابط:
http://www.alhawali.com/popups/print_window.aspx?article_no=4594&type=3&expand=
،1
6. ADMIN، تاريخ النظم السداسي الاول، 04/12/2009، الرابط
<http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net/t616-topic>، تاريخ المشاهدة: 21/09/2019.
7. سهى منذر، أهمية تدوين القانون عبر التاريخ، 31 أوت 2017، الرابط:
<https://www.mohamah.net/law>، تاريخ المشاهدة: 21/09/2019.
8. Vasco 82 محاضرات تاريخ النظم في جامعة حلب السورية، 11/12/2008، الرابط:
<http://www.startimes.com/?t=13421562>، تاريخ المشاهدة: 14/09/2019.
9. نشأة القانون، الرابط: <http://konouz.com/ar/.s.8.4339>، تاريخ المشاهدة: 25/09/2019.
10. Bmf-bouloum، تاريخ النظم القانونية 03، 01 جوان 2010، الرابط: <http://bmf-3ouloum.yoo7.com/t54-topic>، تاريخ المشاهدة: 10/09/2019.
11. قانون إشنونا، <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 28/09/2019.
12. الدولة الفرعونية القديمة، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 20 أكتوبر 2019.
13. مينا، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 20 أكتوبر 2019.
14. حور محب، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة:
15. سيتي الأول، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 15/09/2019.
16. أحمس الثاني، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 07/11/2019.
17. BOKALI، النظم القانونية في مصر الفرعونية، 19 أوت 2010، الرابط: <https://www.droit-dz.com/forum/threads/2826>، تاريخ المشاهدة: 11/10/2019.
18. الاحتلال الأشوري لمصر، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 11/10/2019.
19. مراقب منتديات المهن القانونية، الفكر القانوني في مصر الفرعونية، الرابط: <http://www.f-law.net/law/threads/2126>، تاريخ المشاهدة: 12/10/2019.
20. عطية مصطفى مشرفة، التشريع والقضاء في العهد الفرعوني، مجلة الرسالة، العدد 26، 01/11/1937، الرابط: <https://ar.wikisource.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 12/10/2019.

- a. BOKALI، النظم القانونية في الحضارة الإغريقية، 19 أوت 2010، الرابط: <https://www.droit-dz.com/forum/threads/2825>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/08.
21. MR ISMAILMOVIC، التاريخ العالمي والإسلامي، 2012/12/14، الرابط الإلكتروني: <http://www.startimes.com/?t=31823487>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/08.
22. حصه محمد المنيف، التربية الإغريقية، 10 مارس 2011، الرابط: http://hessa-almoneef.blogspot.com/2011/03/blog-post_10.html، تاريخ المشاهدة: 2019/10/08.
23. دراكون، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/07.
24. الدستور الدراكوني، الرابط: <https://www.marefa.org>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/07.
25. أحمد سويد، دراسة لبعض أنواع العقود في القانون الإغريقي، 2009/05/14، الرابط: <http://www.mohamoon-montada.com/default.aspx?Action=Display&ID=87901&Type=3>، تاريخ المشاهدة: 2019/10/14.
26. نبذة عن قانون الشعوب، الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki>، تاريخ المشاهدة: 17 أكتوبر 2019.

فهرس الموضوعات

2	مقدمة:
4	الفصل الأول: نشأة وتطور تاريخ النظم القانونية
4	المبحث الأول: دراسة تاريخ النظم القانونية
5	المطلب الأول: نشأة النظم القانونية
5	الفرع الأول: تاريخ وجود الإنسان على الأرض
5	أولاً: النشوء التاريخي للمجتمع البشري في عصور ما قبل التاريخ
6	ثانياً: تطور المجتمع بعد اكتشاف الكتابة
7	الفرع الثاني: ارتباط نشأة النظم القانونية بوجود الجماعات الانسانية
8	الفرع الثالث: مدى التلازم بين فكرة القانون ووجود الدولة
8	المطلب الثاني: علاقة تاريخ النظم القانونية بالمفاهيم المرتبطة به
9	الفرع الأول: علاقة تاريخ القانون بتاريخ النظم القانونية
9	أولاً: تمييز تاريخ القانون عن تاريخ النظم القانونية من حيث موضوعهما وهدفهما
9	ثانياً: زمن دراسة القانون في تاريخ القانون وتاريخ النظم القانونية
10	ثالثاً: اتحاد تاريخ القانون بتاريخ النظم القانونية في مجال الدراسة
10	الفرع الثاني: علاقة فلسفة القانون بتاريخ النظم القانونية
11	المطلب الثالث: أهمية دراسة تاريخ النظم القانونية
12	الفرع الأول: الفهم الجيد للقواعد القانونية الراهنة والمستقبلية
13	الفرع الثاني: التعرف على الظروف التي نشأت فيها القواعد القانونية
14	الفرع الثالث: تكوين الملكية القانونية للطلبة والباحثين
16	المبحث الثاني: مراحل تطور تاريخ النظم القانونية
17	المطلب الأول: خصوصية النظم القانونية في مرحلة القوة والانتقام الفردي
17	الفرع الأول: دور القوة في انشاء الحقوق وحمايتها
17	الفرع الثاني: مظاهر النظم القانونية في مرحلة الانتقام الفردي
18	أولاً: نظام الأسرة في مرحلة الانتقام الفردي
18	ثانياً: نظام الملكية في مرحلة الانتقام الفردي
19	ثالثاً: نظام الحكم في مرحلة الانتقام الفردي

19	رابعاً: نظام العقوبات في مرحلة الانتقام الفردي
20	المطلب الثاني: خصوصية النظم القانونية في مرحلة التقاليد الدينية
21	الفرع الأول: دور التقاليد الدينية في انشاء الحقوق وحمايتها
21	أولاً: ملامح التطور الديني للمجتمع في مرحلة التقاليد الدينية
21	1: عبادة الإنسان للتعالم السماوية والديانات المختلفة في مرحلة التقاليد الدينية
22	3: عبادة الإنسان للأسلاف وتألّمه للملوك في مرحلة التقاليد الدينية
22	4: عبادة الإنسان للمعابد في مرحلة التقاليد الدينية
23	ثانياً: ملامح التطور الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع في مرحلة التقاليد الدينية
24	الفرع الثاني: مظاهر تطور القانون في مرحلة التقاليد الدينية
24	أولاً: صور النظم القانونية في مرحلة التقاليد الدينية
24	1: خصوصية نظام الملكية في مرحلة التقاليد الدينية
24	2: خصوصية نظام الأسرة في مرحلة التقاليد الدينية
25	3: خصوصية نظام العقوبات في مرحلة التقاليد الدينية
25	4: خصوصية نظام الحكم في مرحلة التقاليد الدينية
26	ثانياً: أسباب ومراحل وأثار النشأة الدينية للقانون
26	1: أسباب النشأة الدينية للقانون في مرحلة التقاليد الدينية
26	2: مراحل تطور القاعدة القانونية في مرحلة التقاليد الدينية
27	3: آثار النشأة الدينية للقانون
27	المطلب الثالث: خصوصية النظم القانونية في مرحلة التقاليد العرفية
27	الفرع الأول: أسباب ظهور العرف كمصدر للقانون
28	أولاً: تطور المجتمع في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والدينية
28	ثانياً: فقدان الملوك والأشراف لسلطاتهم تدريجياً لصالح الطبقة الارستقراطية
28	ثالثاً: انفصال السلطة الزمنية عن السلطة الدينية
29	رابعاً: ظهور القواعد العرفية
29	الفرع الثاني: صور النظم القانونية في مرحلة التقاليد العرفية
29	أولاً: نظام الأسرة في مرحلة التقاليد العرفية
30	ثانياً: نظام الملكية والمعاملات في مرحلة التقاليد العرفية

30	ثالثا: نظام الحكم في مرحلة التقاليد العرفية
31	رابعا: نظام التقاضي في مرحلة التقاليد العرفية
31	خامسا: نظام العقوبات في مرحلة التقاليد العرفية
31	الفرع الثالث: نتائج ظهور التقاليد العرفية كمصدر للقانون
31	أولا: تعدد مصادر القانون واختلاف مكانتها ومجال تطبيقها
32	ثانيا: ظهور مبدأ الديمقراطية في الحكم
32	ثالثا: قابلية القانون للتعديل
33	رابعا: علانية القواعد القانونية
33	خامسا: تميز الجزاء الديني عن الجزاء المدني القانوني
33	سادسا: المساواة بين الناس
33	سابعا: ظهور وسائل جديدة في الإثبات
34	المطلب الرابع: تطور القانون في مرحلة التدوين
34	الفرع الأول: مفهوم التدوين
34	أولا: تاريخ تدوين القانون
35	ثانيا: أسباب تدوين القانون
35	1: الأسباب الاجتماعية لتدوين القانون
35	أ: معرفة الكتابة
36	ب: التخلص من نفوذ طبقة الأشراف
36	ت: ضمان عدم نسيان و تحريف القانون
36	ثانيا: الأسباب الجغرافية لتدوين القانون
36	1: اندماج الدويلات في دولة واحدة
37	2: تعدد القضاة على مستوى رقعة الدولة
37	ثالثا: الأسباب القانونية لتدوين القانون
37	1: توضيح القواعد القانونية وتعميم تطبيقها
37	2: نشر القانون
38	رابعا: الأسباب السياسية لتدوين القانون
38	الفرع الثاني: طبيعة التدوين

- أولاً: تدوين القانون ليس مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القاعدة القانونية 38
- 1: اكتمال خصائص القاعدة القانونية وانفصالها عن الدين في المراحل السابقة عن مرحلة التدوين. 38
- 2: ابتعاد المدونات القديمة عن المعنى الحديث لكلمة مدونة 39
- 3: اعتبار المدونات القديمة مجرد تدوين للأحكام القضائية والأعراف المحلية 39
- ثانياً: تدوين القانون مرحلة مستقلة من مراحل نشأة القاعدة القانونية 39
- 1: ارتباط تدوين القانون في وجوده بالكتابة 40
- 2: اعتبار المدونات القانونية الرسمية صورة لتدخل المشرع في صناعة القانون 40
- الفرع الثالث: مميزات المدونات القانونية القديمة 41
- أولاً: تعدد أسباب وضع المدونات القانونية القديمة 41
- ثانياً: تميز المدونات القانونية من حيث ملامح صياغتها 41
- ثالثاً: تميز المدونات القانونية القديمة من حيث مضمونها وموضوعاتها 42
- رابعاً: مميزات المدونات من حيث مدى احترام الناس لها 42
- الفصل الثاني: النظم القانونية في الحضارات الشرقية القديمة 44
- المبحث الأول: النظم القانونية بلاد ما بين النهرين 45
- المطلب الأول: أشهر التقنيات القانونية في بلاد ما بين النهرين 46
- الفرع الأول: قانون أورنامو 46
- أولاً: تاريخ ومكان صدور القانون 46
- ثانياً: شكل صدور قانون أورنامو 47
- ثالثاً: مضمون قانون أورنامو والغرض منه 48
- رابعاً: طبيعة قانون أورنامو 48
- الفرع الثاني: قانون إشنونا 48
- أولاً: تاريخ ومكان صدور قانون إشنونا 48
- ثانياً: شكل صدور قانون إشنونا 49
- ثالثاً: مضمون قانون إشنونا 49
- رابعاً: علاقة قانون إشنونا بالمدونات القانونية الأخرى 50
- الفرع الثالث: قانون لبت عشتار 50
- أولاً: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون لبت عشتار 50

51	ثانيا: طبيعة قانون لبت عشتار
51	ثالثا: مضمون قانون لبت عشتار
52	الفرع الرابع : قانون حمورابي
52	أولا: تاريخ ومكان صدور قانون حمورابي
53	ثانيا: شكل صدور قانون حمورابي
54	ثالثا: طبيعة قانون حمورابي
54	رابعا: مضمون قانون حمورابي
55	خامسا: مصادر قانون حمورابي
55	1: القوانين السابقة
55	2: الأحكام القضائية
56	3: العرف
56	4: الاجتهادات الملكية
56	المطلب الثاني: مميزات النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين
56	الفرع الأول: الموضوعات القانونية في بلاد ما بين النهرين
56	أولا: موضوعات القانون العام في بلاد ما بين النهرين
57	1: نظام الحكم السياسي في بلاد ما بين النهرين
57	2: نظام الحكم الإداري في بلاد ما بين النهرين
58	3: نظام الحكم القضائي في بلاد ما بين النهرين
58	ثانيا: نظم القانون الخاص في بلاد ما بين النهرين
58	1: نظام الأحوال الشخصية في بلاد الرافدين
59	2: نظام الملكية وتنظيم الأموال والعقود والالتزامات
60	3: نظام الجرائم والعقوبات في بلاد الرافدين
60	الفرع الثاني: مصادر النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين
60	أولا: المصادر المكتوبة
61	ثانيا: المصادر العرفية غير المكتوبة
61	الفرع الثالث: أسباب تطور النظم القانونية في بلاد ما بين النهرين
61	أولا: ارتباط القانون بنظام الحكم في بلاد ما بين النهرين

62 ثانيا: دور التنظيم الاقتصادي والاجتماعي في تطور القانون في بلاد ما بين النهرين
62 ثالثا: دور التنظيم الديني على القانون في بلاد ما بين النهرين
64 المبحث الثاني: النظم القانونية في مصر القديمة
64 المطلب الأول: التشريعات المصرية القديمة
64 الفرع الأول: تشريعات مصر القديمة قبل مرحلة الضعف (3200 ق.م- 950 ق.م)
65 أولا: تشريعات الدولة الفرعونية القديمة
65 1: قانون الملك مينا
65 2: قانون ساسوجيس
66 ثانيا: تشريعات الدولة الفرعونية الوسطى
66 ثالثا: تشريعات الدولة الفرعونية الحديثة
66 1: قانون حور محب
66 أ: تاريخ ومكان وظروف صدور قانون حور محب
67 ب: شكل صدور قانون حور محب
67 ج: مضمون قانون حور محب
68 د: طبيعة قانون حور محب
68 2: مرسوم سيتي الأول
69 أ: تاريخ وزمان وظروف صدور مرسوم سيتي الأول
69 ب: شكل صدور مرسوم سيتي الأول
70 ج: مضمون مرسوم سيتي الأول
70 الفرع الثاني: تشريعات مصر القديمة في مرحلة الضعف
71 أولا: تشريعات الدولة المصرية الضعيفة خلال العهد الفرعوني الأول
71 1: تاريخ ومكان صدور قانون بوكخوريس
71 2: شكل صدور قانون بوكخوريس
72 3: مضمون قانون بوكخوريس
72 أ: العقود والالتزامات
72 ب: الديون
72 ج- الأحوال الشخصية

73	4: مصادر قانون بوكخوريس
73	أ: العادات والتقاليد
73	ب: القوانين السابقة
73	5: أهمية قانون بوكخوريس
74	ثانيا: تشريعات الدولة المصرية الضعيفة بعد العهد الفرعوني الأول
74	1: قانون أمازيس
74	2: قانون دارا الأول "داريوس"
75	3: خصوصية التشريع خلال مراحل الاحتلال الأجنبي لمصر القديمة
75	المطلب الثاني: مميزات النظم القانونية في مصر القديمة
76	الفرع الأول: الموضوعات القانونية في مصر القديمة
76	أولاً: موضوعات القانون العام في مصر القديمة
76	1: نظام الحكم السياسي في مصر القديمة
77	2: نظام الحكم الإداري في مصر القديمة
77	3: نظام التقاضي في مصر القديمة
78	ثانيا: موضوعات القانون الخاص في مصر القديمة
78	1: نظام الشخصية القانونية في مصر القديمة
78	2: نظام الأحوال الشخصية في مصر القديمة
79	3: نظام الملكية والعقود في مصر القديمة
79	الفرع الثاني: مصادر النظم القانونية في مصر القديمة
79	أولاً: العرف
80	ثانيا: التشريع
80	ثالثاً: الوثائق القانونية
81	رابعاً: السوابق القضائية
81	الفرع الثالث: أسباب تأخر النظم القانونية في الظهور في مصر القديمة
81	أولاً: تأثير طبيعة نظام الحكم في مصر القديمة على النظم القانونية
81	ثانيا: قيام العدالة "ماعت" في مصر القديمة غياب التشريع
82	ثالثاً: تأثير الأشكال الأولى للكتابة على ظهور النظم القانونية في مصر القديمة

83	الفصل الثالث: النظم القانونية في الحضارات الغربية القديمة
84	المبحث الأول: النظم القانونية في بلاد الإغريق
84	المطلب الأول: القانون الإغريقي في العهدين الملكي والارستقراطي
85	الفرع الأول: النظم المختلفة لبلاد الإغريق في العهدين الملكي والارستقراطي
85	أولاً: مرور الأنظمة السياسية لدولة المدينة بنظرية الدورات
85	ثانياً: قيام الصراعات والحروب بين دول المدينة في بلاد الإغريق
86	ثالثاً: اتصال الديانة الوثنية بالأساطير
86	رابعاً: استيلاء الأثرياء على البنية الاقتصادية
86	خامساً: تقسيم المجتمع إلى طبقات
86	سادساً: استخدام القوة وحل النزاعات عن طريق الأعيان
87	الفرع الثاني: مصادر القانون الإغريقي في العهدين الملكي والارستقراطي
87	أولاً: ظهور قانون ليكرجس في اسبرطة كوسيلة قانونية لمعالجة الصراع على الحكم
87	1: تاريخ ومكان و غرض صدور قانون ليكرجس
87	2: مضمون قانون ليكرجس
87	أ: تحديد اختصاصات أجهزة الحكم داخل اسبرطة
88	ب: تحديد علاقة المجتمع الاسبرطي بغيره من المجتمعات
89	ج: تحديد النظام الإجتماعي داخل اسبرطة
89	ثانياً: الأعراف المتداولة و المستمدة من الدين
90	ثالثاً: أقوال الفلاسفة
90	المطلب الثاني: القانون الإغريقي في عهدي الحكم الفردي و الديمقراطي
90	الفرع الأول: القانون الإغريقي في عهد الحكم الفردي
90	أولاً: قانون دراكون
91	1-مكان وتاريخ صدور قانون دراكون والغرض منه
91	2: مضمون قانون دراكون
93	3: خصائص قانون دراكون
94	ثانياً: قانون صولون
94	1: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون صولون

94	2: الغرض من صدور قانون صولون
95	3 : مضمون قانون صولون
96	ثالثا: مصادر القانون الإغريقي في مرحلة الحكم الفردي "حكم الطغاة"
97	1: النتائج القانونية والسياسية
97	2: النتائج الاجتماعية والاقتصادية
98	الفرع الثاني: القانون الإغريقي في عهد الحكم الديمقراطي
98	أولا: موضوعات القانون في بلاد الأغريرق في عهد الحكم الديمقراطي
98	1: موضوعات القانون العام في بلاد الإغريق في عهد الحكم الديمقراطي
98	أ: موضوعات القانون العام في أثينا
99	ب: موضوعات القانون العام في اسبرطة
99	2: موضوعات القانون الخاص في بلاد الأغريرق في عهد الحكم الديمقراطي
99	أ: نظام الأحوال الشخصية
100	ب: نظام الملكية
100	ج: نظام العقود
100	ثانيا: مصادر النظم القانونية في العهد الديمقراطي
100	1: الأعراف
101	2: التشريعات والوثائق القانونية المختلفة
101	3: الأحكام القضائية
101	ثالثا: عوامل تطور القانون الإغريقي في العهد الديمقراطي
102	النظم القانونية في بلاد الرومان
103	المطلب الأول: القانون الروماني في العهد الملكي
103	الفرع الأول: نظام الحكم الروماني في العهد الملكي
103	أولا: النظام السياسي الروماني في العهد الملكي
103	1: الملك Rex
104	2: مجلس الشيوخ Senatus
104	3: مجلس الشعب Comitium
104	ثانيا: نظام روما الاقتصادي والاجتماعي في العهد الملكي

105	الفرع الثاني: مصادر ومميزات القانون الروماني في العهد الملكي
105	أولاً: مصادر القانون الروماني في العهد الملكي
105	ثانياً: مميزات القانون الروماني في العهد الملكي
106	1: الطابع السري للقانون الروماني في العهد الملكي
106	2: الطابع الديني للقانون الروماني في العهد الملكي
106	3: التمايز الشكلي للقانون الروماني في العهد الملكي
107	4: الطابع غير التمثيلي للقانون الروماني في العهد الملكي
107	المطلب الثاني: القانون الروماني في العهد الجمهوري
107	الفرع الأول: نظام الحكم في العهد الجمهوري
108	أولاً: الحكام الجمهوريين
108	1: القنصلان = Consules
108	2: حاكم الإحصاء Censor
108	3: الحاكم المحقق Quaestor
108	4: حاكم الأسواق Aedilis Curilis
109	5: الحاكم القضائي Praetor
109	ثانياً: مجالس الشعب
109	ثالثاً: مجلس الشيوخ
110	الفرع الثاني: قانون الألواح الإثني عشر الروماني
110	أولاً: تاريخ ومكان وشكل صدور قانون الألواح الإثني عشر الروماني
110	ثانياً: غرض وظروف صدور قانون الألواح
111	ثالثاً: مضمون قانون الألواح
111	الفرع الثاني: قوانين التوسع الجغرافي لروما ومصادر الحق في العهد الجمهوري
112	أولاً: قوانين التوسع الجمهورية ذات الطبيعة الاجتماعية والسياسية
112	ثانياً: فتاوى الفقهاء
113	ثالثاً: سلطات بريطور المدينة في تكوين القانون البريتوري
113	1: مراحل إنشاء القانون البريتوري
114	2: موضوعات القانون البريتوري

114	أ: اجتهادات البريتور الإدارية.....
115	ب: اجتهادات البريتور القضائية
115	رابعاً: سلطات بريتور الأجانب في تكوين قانون الشعوب
115	1: مفهوم قانون الشعوب jus gentium وذكر مميزاته و مصادره
116	2: موضوعات قانون الشعوب ونهايته
116	المطلب الثالث: القانون الروماني في العهد الإمبراطوري
117	الفرع الأول: القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا
117	أولاً: اختلاف الفقهاء في تحديد الإطار الزمني لعهد الإمبراطورية العليا و العصر العلمي
117	ثانياً: نظام الحكم في فترة الأمبراطورية العليا
118	1: نظام الحكم السياسي في فترة الإمبراطورية العليا
119	2: نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي في فترة الإمبراطورية العليا
119	ثالثاً: مصادر وخصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا
119	1: مصادر القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا
120	أ: مصادر القانون الجديدة للقانون في فترة الأمبراطورية العليا
120	ب: استمرار مصادر القانون الروماني في العهد الجمهوري خلال العهد الإمبراطوري
121	2: خصائص القانون الروماني في فترة الأمبراطورية العليا
121	أ: نضج القانون الروماني في فترة الإمبراطورية العليا
122	ب: تنوع القانون الروماني ومرونته في تنظيم المجتمع و دوره في حمايته
122	الفرع الثاني: القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى
122	أولاً: نظام الحكم الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى
123	1: نظام الحكم السياسي في فترة الأمبراطورية السفلى
123	2: نظام الحكم الاقتصادي والاجتماعي والديني
124	ثانياً: المدونات القانونية في فترة الأمبراطورية السفلى
124	1: المدونات القانونية غير الرسمية
124	أ: المدونة الغريغورية Codex Gregorius
124	ب: المدونة الهرموجينية Codex Hermogeniaus
125	2: المدونات القانونية الرسمية

أ: مدونة تيودوز الثاني	125
ب- مدونة جوستينيان	125
ثالثا: مصادر وخصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى	126
1: مصادر القانون الروماني في فترة الأمبراطورية السفلى	126
2: خصائص القانون الروماني في فترة الإمبراطورية السفلى	127
قائمة المراجع:	129
فهرس الموضوعات	135